

الاقتصاد في الاعتقاد



تألیف

جستہ الإسلام

الإمام أبو حمید محمد بن محمد الغزالی

الصویت

طبع و نشر

مکتبہ فتوحی



الاقتصاد في الاعتقاد

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٥ - ١٩٩٤ م



دمشق - سوريا - بناء مادكوب - الحلبي

سجل تجاري ٢٤٩٦٨

هاتف ٢٢٣٠٧٢٨ - ٢٢١٢٩٦٧

ص. ب ٧٨٧ - دمشق

ص. ب ١١٣ / ٥٧٢٠ - بيروت

الاقتصاد في الاعتقاد

تأليف
جَعْلَةُ الْإِسْلَامِ
الإِمَامُ أَبُو حَمَدٍ مُحَمَّدٌ بْنُ مُحَمَّدٍ الْغَزَالِيُّ
الظُّوْسِيُّ

ضبطه وقدم له
مؤمن فوزي الجبوري





مقدمة المحقق

الحمد لله الذي سلم ميزان العدل إلى أكف ذوي الألباب، وأرسل
الرسول مبشرين ومنذرين بالثواب.

وأنزل عليهم الكتب مبينة للخطأ والصواب، وجعل الشرائع كاملة لا
نقص فيها ولا عاب.

أحمده حمد من يعلم أنه مسبب الأسباب، وأشهد بروحانيّة شهادة
خلصن في نيته غير مرتاب.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله، وقد سدَّلَ الكفر على وجه
الإيمان الحجاب، فنسخَ الظلم بنورِ الهدى وكشف النقاب. فصلَّى الله
عليه وعلى جميع الآل وكلَّ الأصحاب. وعلى التابعين لهم بإحسان إلى
يوم الحشر والحساب. وسلمَ تسلیماً كثيراً.

أما بعد:

يعدُّ كتاب [الاقتصاد في الاعتقاد] من الكتب القيمة التي صنفها
الإمام أبو حامد الغزالى، المتوفى سنة ٥٠٥هـ، وقد بحث الإمام
الغزالى في هذا الكتاب أصول الاعتقاد التي يجب على الإنسان المسلم
أن يلزمها، ويسير على منوالها لتوصله إلى بر الإيمان.

وقد قسم المؤلف كتابه إلى مقدمة عامة، ثم إلى أربع أقطاب، وكل
قطب قسمه إلى عدة دعawiٍّ، وعدة صفات وفصول، وفي نهاية الكتاب

أفرد مقدمة وفصلين.

توثيق الكتاب:

ذكر خير الدين الزركلي في كتابه: [الأعلام: ٧/٢٢٠] أن هذا الكتاب من بين الكتب والمؤلفات التي صنفها أبو حامد الغزالى.

منهجنا في التحقيق:

في البداية كان علىي أن أقدم نصاً سليماً من الأخطاء والسقطات و بعيداً عن التصحيف والتحريف.

رموز خاصة:

﴿﴾ للآيات الكريمة.

〔〕 للسقطات والأخطاء.

﴾﴾ للأحاديث الشريفة ونقول المؤلف.

وعملٍ يتضمن ما يلي:

١- قمت بترتيب الكتاب وتقسيمه وترقيميه.

٢- ضبط نص الكتاب.

٣- شرح بعض الأقوال.

٤- تخريج الآيات الكريمة.

٥- تخريج الأحاديث الشريفة من كتب الحديث المعتمدة.

٦- شرح بعض الألفاظ شرحاً لغرياً.

٧- الإشارة إلى مواضع النصوص التي نقلها المؤلف.

- ٦- التعريف بمعظم الأعلام.
- ٧- أفردت ترجمة واتيه عن الإمام أبي حامد الغزالى. ليتمكن القارئ من معرفة هذا العالم الفذ.
- ٨- وأخيراً، وضعت فهارس عامة للكتاب، ليستطيع القارئ الرجوع إليها.
- ٩- تصحيح ماورد في المطبوع من أخطاء.
اسأله تعالى أن يجعل هذا الكتاب ذخراً لي، ويسبغه بركته، وأحمد الله على كلّ حال، وأصلّي على نبيّ المصطفىٰ وآلـه وصحبه أجمعين والله خير مسؤول.

موفق فوزي الجبر

صباح الاثنين
دمشق: ١٩ ذي القعدة ١٤١٤ للهجرة
٢٩ نيسان (أبريل) ١٩٩٤ للميلاد

تعريف بالإمام الغزالى^(١) [١١١١ - ٤٥٠ هـ] [١٠٥٨ - ٤٥٠ م]

هو أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الغزالى الملقب حجة الإسلام، زين الدين الطوسي، الفقيه الشافعى، ولد بطوس، سنة خمسين وأربعين.

ويحكى أن والده كان صالحًا، لا يأكل إلا من كسب يده، يعمل في غزل الصوف وبيعه في دكانه، ولما حضرته الوفاة أوصى به ويرثيه أحمد إلى صديق له متصرف ومن أهل الخير وقال له: إن لي لتأسفاً عظيماً على تعلم الخط، وأشتتني استدراك ما فاتني في ولدتي هذين، فعلمهما، ولا عليك أن تنفذ في ذلك جميع ما أخلفه لهما. فلما مات أقبل الصوفي على تعليمهما إلى أن فني ذلك التزير البسيط الذي خلفه لهما أبوهما، فقال لهما: إعلمَا أني قد انفقت عليكم ما كان لكم، وأنا رجل من الفقر، لا مال لي أواسيكم به، فارى أن تلجا إلى مدرسة، فإنكم من طلبة العلم، فيحصل لكم قوت يعينكم على وقتكم، ففعلا ذلك، وكان هو السبب في سعادتهما وعلو درجتهما، وكان الغزالى يحكى ذلك ويقول: طلبنا العلم لغير الله فليس أن يكون إلا لله وقد كان والد الغزالى رحمة الله يطوف على المتفقهة، ويجالسهم، ويتوفر على خدمتهم، ويجد في الإحسان إليهم، والنفقة بما يمكنه عليهم، وكان إذا سمع كلامهم

(١) انظر ترجمته في:
وقيات الأعيان: ٤٦٣/١، وطبقات الشافعية: ١٠١/٤، شذرات الذهب: ٤/١٠،
والوافي بالوفيات: ٢٧٧/١، مفتاح السعادة: ٢/١٩١.

بكى وتصرع، وسأل الله أن يرزقه ابنًا واعظًا، ويجعله فقيهاً، فاستجاب الله دعوته، وأما أبو حامد فكان أفقه أقرانه، وإمام أهل زمانه، وأما أحمد فكان واعظاً، تلين الصخر عند سماع تحذيره، وترتعد فرائص الحاضرين في مجالس تذكيره.

قرأ الغزالى في صباح طرقاً من الفقه على أحمد محمد الراذكاني، ثم، قدم بعد ذلك إلى نيسابور، ولازم إمام الحرمين أبي، المعالى الجوني، وجدهُ واجتهد حتى برع في المذهب، والخلاف والجدل، والمنطق، وقرأ الحكمة، والفلسفة، وأحکم كل ذلك، ومنهم كلام أهل هذه العلوم، وتصدى للردة عليهم وإبطال دعاويمهم، وصنف في كل فن من هذه العلوم كتاباً أحسن تأليفها، وأجاد وضعها.

وكان الغزالى رضي الله عنه شديد الذكاء، سديد النظر، قوي الحافظة، بعيد الغور، غواصاً على المعاني، مناظراً محجاجاً.

ولما مات إمام الحرمين «الجوني» خرج الغزالى قاصداً الوزير «نظام الملك» وكان مجلسه مجمع أهل العلم، فناظر الأئمة العلماء في مجلسه، وظهر كلامه عليهم، واعترفوا بفضلة، وتلقاه الصاحب بالتعظيم والتجليل، وولاه تدريس مدرسته «النظامية» يخداد سنة أربع وثمانين وأربعينائه، (٤٨٤ هجرية)، فقدمها في تجھیل كبير، وتلقاه الناس، وفقدت كلمته، وعظمت حشمته حتى غلت على حشمة الأمراء والوزراء، وأعجب الخلق حسن كلامه، وكمال فضله، وفصاحة لسانه، ونكته الدقيقة، وإشاراته اللطيفة، وأحبوه. وأقام على تدريس العلم ونشره بالتعليم والفتيا والتصنيف مدة عظيم الجاه، عالي الرتبة، مسموع الكلمة مشهور الاسم، تضرب به الأمثال، وتشد إليه الرجال، حتى شرفت نفسه عن كل جاه، وترك ذلك كله وراء ظهره ورحل إلى بيت الله

الحرام في مكة المكرمة. فخرج إلى الحج في شهر ذي الحجة سنة ثمان وثمانين وأربعين (٤٨٨ هجرية)، واستناب أخاه في التدريس ببغداد.

ودخل دمشق بعد عودته من الحج في سنة تسع وثمانين وأربعين (٤٨٩ هجرية)، فلبث فيها أياماً يسيرة، ثم توجه إلى بيت المقدس، فجاور ربه مدة، ثم عاد إلى دمشق واعتكف بالمنارة الغربية من الجامع، وبها كانت إقامته.

وقد صادف دخوله يوماً المدرسة الأمينة فوجد المدرس يقول: قال الغزالى وهو يدرس كلامه فخشى الغزالى على نفسه العجب ففارق دمشق، وأخذ يجول في البلاد، فدخل مصر، وتوجه إلى الإسكندرية، فأقام بها مدة، وقيل أنه عزم على المضي إلى السلطان يوسف بن تاشفين سلطان المغرب لما بلغه من عدله، فبلغه موته، واستمر يجول في البلدان حتى عاد إلى خراسان ودرس بالمدرسة النظامية بنيسابور مدة يسيرة، ثم رجع إلى طوس واتخذ إلى جانب داره مدرسة للفقهاء، وخانقاه للصوفية، وزوع أوقاته على وظائف من ختم القرآن، ومجالسة أرباب القلوب، والتدريس لطلبة العلم، وإدامة الصلاة والصيام وسائر العبادات، إلى أن انتقل إلى رحمة الله تعالى ورضوانه. وكانت وفاته بطوس، في يوم الاثنين رابع عشر جمادى الآخرة، سنة خمس وخمسين (٥٠٥ هجرية) وعمره خمس وخمسون سنة.

من أقواله المشهورة:

ومن كلماته المشورة البديعة رحمة الله ما نقله الزبيدي الشهير بعرتضى من طبقات المناوى في كتابه «تحاف السادة المتدينين» بشرح إحياء علوم الدين، وهي كلمات تعبر عن سعة علمه وادراته وفهمه:

فقد قال رحمة الله: «أنوار العلوم لم تُحجب من القلوب لبخلٍ ومنع من جهة المنعم تعالي عن ذلك، بل بخبث وكذورة وشغل من جهة القلوب، فإنها كالآوانى ما دامت مملوءة بالماء لا يدخلها الهواء، والقلب المشغول بغير الله لا تدخله المعرفة بجلاله».

وقال رحمة الله: جلاء القلوب والأبصار يحصل بالذكر، ولا يمكن منه إلا الذين اتقوا، فالتفوى بباب الذكر، والذكر بباب الكشف، والكشف بباب الفوز الأكبر.

وقال رحمة الله: قلب المؤمن لا يموت، وعلمه عند الموت لا ينمحى، وصفاه لا يتكلّر، وإليه أشار الحسن بقوله: التراب لا يأكل محل الإيمان.

وقال رحمة الله: مهما رأيت العلماء يتغایرون، ويتحاسدون، ولا يتآنسون، فاعلم أنهم اشتروا الحياة الدنيا بالأخرة فهم خاسرون.

وقال رحمة الله: أشد الناس حماقة أقوام اعتقداً في فضل نفسه، وأثبت الناس عقلاً أشدتهم اتهاماً لنفسه.

وقال رحمة الله: مهما رأيت إنساناً سيء الظن بالله، طالباً للعيوب، فاعلم أنه خبيث في الباطن، والمؤمن سليم الصدر في حق كافة الخلق.

وقال رحمة الله: حقيقة الذكر لا تتمكن من القلب إلا بعد عمارته بالتفوى، وتطهيره من الصفات المذمومة، وإنما يكون الذكر حديث نفس، ولا سلطان له على القلب، ولا يدفع الشيطان.

وقال رحمة الله: النفس إذا لم تمنع بعض المباحثات طمعت في المحظرات.

وقال رحمة الله: السعادة كلها في أن يملك الرجل نفسه، والشقاوة في أن تملكه نفسه.

وقال رحمة الله: من عزّ نفسه الفكر في جلال الله وعظمته، وملائكة أرضه وسمائه صار ذلك عنده أذن من كل نعيم، فللة هذا في عجائب الملائكة على الدوام، أعظم من للة من ينظر إلى أثمار الجنة وبساطتها بالعين الظاهرة، هذا حالهم في الدنيا، فما الفتن بهم عند انكشاف الغطاء في العقبى؟

وقال رحمة الله: لا يقى مع العبد عن الموت إلا ثلات صفات: صفاء القلب أعني طهارته من أدناس الدنيا، وأنه بذكر الله، وجه الله. وطهارة القلب لا تحصل إلا بالكف عن الشهوات الدنيا، والأنس لا يحصل إلا بكثرة الذكر، والحب لا يحصل إلا بالمعرفة، ولا تحصل معرفة الله إلا بدوام الفكر.

وقال رحمة الله: علماء الآخرة يعرفون بسيماهم من السكينة والذلة والتواضع، أما التمشيق والاستغراق في الصبح، والحدة في الحركة والنطق فمن آثار البطر والغفلة، وذلك من دأب أبناء الدنيا.

وله رحمة الله دعاء عجيب جزئه أهل العرفان عند حلول الفاقة وهو: اللهم يا أغنى، يا حميد، يا مبرىء، يا معيد، يا رحيم، يا ودود، أغنى بحلالك عن حرامك، ويطاعتكم عن معصيتك، ويفضلك عمن سواك، قال: من ذكره بعد صلاة الجمعة ودام عليه أغناء الله عن خلقه ورزقه من حيث لا يحتسب.

من أقوال العلماء فيه:

قال أبو الفرج بن الجوزي في كتاب «الثبات عند الممات»: «قال

أحمد أخوه الإمام الغزالى : لما كان يوم الاثنين وقت الصبح ، توضاً أخي أبو حامد وصلى وقال : على بال柩ن ، فاخذه وقبله ، ووضعه على عينيه ، وقال : سمعاً وطاعة للدخول على الملك ، ثم مد رجليه واستقبل القبلة ومات قبل الإسفار ، قدس الله روحه .

هذا وقد رثاه الأديب أبو المظفر محمد الأبيوردي ، الشاعر المشهور ، بآيات فاتحة منها :

مضى وأعظم مفقود فجعث به من لا نظير له في الناس يخلفه
وتمثل الإمام اسماعيل الحاكمي بعد وفاته يقول أبي تمام من جملة
قصيدة مشهورة له :

عجب لصيري بعده وهو ميت
وكنت امرءاً أبكي دماً وهو غائب
على أنها الأيام قد صرن كلها عجائب ، حتى ليس فيها عجائب
وقد دفن الغزالى رحمة الله بظاهر الطايران ، وهي قصبة طوس ،
رحمة الله تعالى .

ومن تصانيفه ومؤلفاته :

١- إحياء علوم الدين .

٢- الأجوية المسكتة عن الأسئلة المبهتة .

٣- أخلاق الأبرار والنجاة من الأشرار .

٤- أساس القياس .

٥- أساس المذاهب .

٦- أسرار الأنوار الإلهية بالأيات المطلة .

- ٧- أسرار المعاملات.
- ٨- الاقتصاد في الإعتقداد.
- ٩- الأنبياء في الوحدة.
- ١٠- أيها الولد.
- ١١- بداية الهدایة في الموعظة.
- ١٢- البدور في أخباربعث والنشر.
- ١٣- البيان في مسالك الإيمان.
- ١٤- التبر المسبوك في نصائح الملوك.
- ١٥- تحفة الأدلة.
- ١٦- تهافت الفلسفه في العقائد والكلام.
- ١٧- جواهر القرآن.
- ١٨- حجة الحق.
- ١٩- حجة الشرع.
- ٢٠- حقيقة القوانين.
- ٢١- حل الشكوك.
- ٢٢- خلاصة الفقه.
- ٢٣- حدائق الدقائق.
- ٢٤- حياة القلوب.
- ٢٥- خزائن الدين.

- .٢٦- الدرة الفاخرة في كشف علوم الآخرة.
- .٢٧- الذهب الإبريز.
- .٢٨- الرد الجميل على من غير التوراة والإنجيل.
- .٢٩- رسالة الحدود.
- .٣٠- رسالة الطير.
- .٣١- روضة الطالبين وعمدة السالكين.
- .٣٢- زاد المتعلمين.
- .٣٣- زاد الآخرة.
- .٣٤- زجر النفس.
- .٣٥- سدرة المتهى.
- .٣٦- السر المصون والجوهر المكتنون.
- .٣٧- سر العالمين وكشف ما في الدارين.
- .٣٨- شفاء العليل في القياس والتعليق.
- .٣٩- شفاء القلوب.
- .٤٠- عنصر التجارة.
- .٤١- غاية الوصول في الأصول.
- .٤٢- غرر الدرر في الموعظ.
- .٤٣- فاتحة العلوم.
- .٤٤- الفتاوي.

- ٤٥- فرض الدين.
- ٤٦- فرض العين.
- ٤٧- فضائح الإباضية.
- ٤٨- الفكرة والعبرة.
- ٤٩- فواتح التور.
- ٥٠- فيصل التفرقة بين الإسلام والزندة.
- ٥١- القربة إلى الله سبحانه وتعالى.
- ٥٢- القسطاس المستقيم.
- ٥٣- قواعد العقائد.
- ٥٤- كتاب الفرق بين الصالح وغير الصالح.
- ٥٥- في غرور الخلق أجمعين.
- ٥٦- كيماء السعادة.
- ٥٧- كتاب السلوك.
- ٥٨- محك النظر.
- ٥٩- مدارج الاستدراج.
- ٦٠- مرشد السالكين ومنتقد الهاكين.
- ٦١- المستصفى في أصول الفقه.
- ٦٢- مشكاة الأنوار في رياض الأزهار.
- ٦٣- مشكاة الأنوار في لطائف الأخبار في الموعظ.

- ٦٤- المصالح والمقاصد.
- ٦٥- معارج القدس إلى مدارج النفس.
- ٦٦- المعارف العقلية والحكم الإلهية.
- ٦٧- معراج السالكين.
- ٦٨- معرفة النفس.
- ٦٩- معيار العلم في المنطق.
- ٧٠- مفتاح الدرجات.
- ٧١- مقاصد الفلاسفة.
- ٧٢- مقامات العلماء بين الخلفاء والأمراء.
- ٧٣- المقصد الأسمى في شرح أسماء الله الحسنى.
- ٧٤- مقصد الخلاف في علم الكلام.
- ٧٥- المتصل في علم الجدل.
- ٧٦- منشأ الرسالة في أحكام الزينة والضلاله.
- ٧٧- المنقد من الضلال والمفصح عن الأحوال.
- ٧٨- منهاج العبادين.
- ٧٩- ميزان العمل.
- ٨٠- نصيحة الملوك.
- ٨١- نزهة السالكين.
- ٨٢- الوجيز في الفروع.

٨٣. الوسيط في الفروع.

٨٤. ياقوت التأويل في تفسير التنزيل (في أربعين مجلداً).

٨٥. يوقيت العلوم.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خطبة الكتاب

أحمد الله الذي أجيبي من صفة عباده عصابة الحق وأهل السنة، وخصّهم من بين سائر الفرق بمزايا اللطف والمنة، وأفاض عليهم من نور هدايته ما كشف به عن حقائق الدين، وأنطق ألسنتهم بحججه التي قمع بها ضلال الملحدين، وصفى سائرهم من وساوس الشياطين، وظهر ضمائرهم عن نزعات الزانفين، وعمّر أفتدتهم بأنوار اليقين، حتى اهتدوا بها إلى أسرار ما أنزله على لسان نبيه وصفيه محمد ﷺ سيد المرسلين، وأطّلعوا على طريق التلقيق بين مقدّسات الشرائع وموجبات العقول، وتحقّقوا أن لا معاندة بين الشرع المنقول والحق المعقول، وعرفوا أن من ظن من الحشوية وجوب الجمود على التقليد، واتباع الظواهر، ما أتواجه إلا من ضعف العقول وقلة البصائر وأن من تفلّل من الفلاسفة وغلاة المعتزلة في تصرف العقل حتى صادموا به قواطع الشرع ما أتوا به إلا من خبث الضمائر، فميل أولئك إلى التفريط وميل هؤلاء إلى الإفراط، وكلاهما بعيد عن الحزم والاحتياط، بل الواجب المحروم في قواعد الاعتقاد ملازمة الاقتصاد والاعتماد على الصراط المستقيم، فكلا طر في قصد الأمور ذميم، وأنني يستتب الرشاد لمن يقنع بتقليد الأثر والخبر، وينكر مناهج البحث والنظر، أو يعلم أنه لا مستند للشرع الا قول سيد البشر. ﷺ. ويرهان العقل هو الذي عرف به صدقه فيما أخبر وكيف يهتدي للصواب من أقتنى محض العقل واقتصر، وما

استضاء بنوع الشرع ولا استبصر، فللت شعرى كيف يفزع إلى العقل من حيث يعتريه العمى والحضر أولاً يعلم أن خطأ العقل قاصر وان مجاله ضيق منحصر، هيهات قد خاب على القطع والبيات وتعثر بأدبيات الضلالات، من لم يجمع بتأليف الشرع والعقل هذا الشتات فمثال العقل البصر السليم عن الآفات والأذاء، ومثال القرآن الشمس المستشرة الضياء فاخلق بأن يكون طالب الاهتداء، المستغنى إذا استغنى بأحدهما عن الآخر في غمار الأغياء، فالمعرض عن العقل مكتفيا بنور القرآن، مثاله المعرض لنور الشمس مغمضاً للأجفان، فلا فرق بينه وبين العميان، فالعقل مع الشرع نور على نوره والملاحظ بالعين العور لأحدهما على الخصوص متدل بحبل غرور. وسيتبين لك أيها المشرق إلى الاطلاع على قواعد عقائد أهل السنة المقترن تحقيقها بقواطع الأدلة أنه لم يستأثر بال توفيق للجمع بين الشرع والتحقيق فريق سوى هذا الفريق فاشكر الله تعالى على افتئاك لآثارهم وانخراطك في سلك نظامهم وعيارهم. واحتلاطك بفرقتهم فمساك أن تحشر يوم القيمة في زمرتهم.

نسأل الله تعالى أن يصفى أسرارنا عن كدورات الضلال. ويغمرها بنور الحقيقة وأن يخرس ألسنتنا عن النطق بالباطل. وينطقها بالحق والحكمة وأنه الكريم الفائض المنة الواسع الرحمة.

باب

ولفتح الكلام بيان اسم الكتاب وتقسيم المقدمات والفصل والآبواب. أما اسم الكتاب فهو [الاقتصاد في الاعتقاد] وأما ترتيبه فهو مشتمل على أربع تمهيدات تجري مجرى التوطة والمقدمات وعلى أربع أقطاب تجري مجرى المقاصد والغايات.

التمهيد الأول: في بيان أن هذا العلم من المهمات في الدين.

التمهيد الثاني: في بيان أنه ليس لجميع المسلمين بل لطائفة منهم مخصوصين.

التمهيد الثالث: في بيان أنه من فروض الكفايات لامن فروض الأعيان.

التمهيد الرابع: في تفصيل مناهج الأدلة التي أوردها في هذا الكتاب.

وأما الأقطاب المقصودة وجملتها مقصورة على النظر في الله تعالى فانا إذا نظرنا في العالم لم ننظر فيه من حيث أنه عالم وجسم وسماء وأرض بل من حيث أنه صنع الله سبحانه. وإن نظرنا في النبي عليه السلام لم ننظر فيه من حيث أنه إنسان وشريف وعالم وفاضل بل من حيث أنه رسول الله وإن نظرنا في آقواله لم ننظر من حيث أنها آقوال ومخاطبات وتفهيمات بل من حيث أنها تعريفات بواسطته من الله تعالى فلا نظر إلا في الله ولا مطلوب سوى الله وجميع أطراف هذا العلم يحصرها النظر في ذات الله تعالى وفي صفاتاته سبحانه وفي أفعاله عز

وحل وفي رسول الله ﷺ وما جاءنا على لسانه من تعريف الله تعالى فهي
إذن أربعة أقطاب:

القطب الأول: - التنظر في ذات الله تعالى - فنبين فيه وجوده وأنه
قديم وأنه باق وأنه ليس بجواهر ولا جسم ولا عرض ولا محدود يحد
ولا هو مخصوص بجهة وأنه مبني، كما أنه معلوم وأنه واحد فهذه
عشرة دعاوى نُسِّبُها في هذا القطب.

القطب الثاني: - في صفات الله تعالى - ونبين فيه أنه حي عالم قادر
مرشد سميع بصير متكلم وأن له حياة وعلما وقدرة وإرادة وسمعا ويقرأ
وكلاماً ونذكر أحكام هذه الصفات ولوازمتها وما يفترق فيها وما يجتمع
فيها من الأحكام وأن هذه الصفات زائدة على اللذات وقديمة وقائمة
باللذات ولا يجوز أن يكون شيء من الصفات حادثاً.

القطب الثالث: - في أفعال الله تعالى - وفيه سبعة دعاوى: وهو
أنه لا يجب على الله تعالى التكليف ولا الخلق ولا الثواب على
التكليف ولا رعاية صلاح العباد ولا يستحيل منه تكليف مالا يطاق
ولا يجب عليه العقاب على المعاشي ولا يستحيل منه بعثه الأنبياء
عليهم السلام بل يجوز ذلك وفي مقدمة هذا القطب بيان معنى
الواجب والحسن والقبيح.

القطب الرابع: - في رسول الله - وما جاء على لسان رسولنا محمد
ﷺ من الحشر والنشر والجنة والنار والشفاعة وعذاب القبر والميزان
والصراط وفيه أربعة أبواب:

الباب الأول: في إثبات نبوة محمد ﷺ.

الباب الثاني: فيما ورد على لسانه من أمور الآخرة.

الباب الثالث: في الإمامة وشروطها.

الباب الرابع: في بيان القانون في تكفير الفرق المبتدةة.

التمهيد الأول

في بيان أن الخوض في هذا العلم مهم في الدين

اعلم أن صرف الهمة إلى ماليس بعهم - وتضييع الزمان بما عنه بد
هو غاية الضلال ونهاية الخسران سواء كان المنصرف إليه بالهمة من
العلوم أو من الأعمال فننعواذ بالله من علم لا ينفع وأهم الأمور لكافة
الخلق نيل السعادة الأبدية واجتناب الشقاوة الدائمة وقد ورد الأنبياء
وأخبروا الخلق بأن الله تعالى على عباده حقوقاً ووظائف في أفعالهم
وأقوالهم وعقائدهم وأن من لم ينطق بالصدق لسانه ولم ينطو على الحق
ضميره ولم تزین بالعدل جرارجه ف المصيره إلى النار وعاقبته للبوار ثم لم
يقتصروا على مجرد الأخبار بل استشهدوا على صدقهم بأمور غريبة
وأفعال عجيبة خارقة للعادات حارجة من مقدورات البشر فمن شاهدتها أو
سمع أحوالها بالأخبار المتواترة سبق إلى عقله إمكان صدقهم بل خلب
على ظنه ذلك بأول السماع قبل أن يمعن النظر في تمييز المعجزات عن
عجائب الصناعات وهذا الظن البديهي أو التجویز الضروري يتزع
الطمأنينة عن القلب ويحشو بالاستشعار والخوف ويهيجه للبحث
والافتخار ويسلب عنه الدعة والقرار ويحدّره مغبة التساهل والإهمال
ويقرر عنده أن الموت آت لا محالة، وإن ما بعد الموت منطوع عن أ بصار
الخلق وإن ما أخبر به هؤلاء غير خارج عن حيز الامكان فالحزم ترك
التوانى وفي الكشف عن حقيقة هذا الأمر فما هؤلاء مع العجائب التي
أظهروها في امكان صدقهم قبل البحث عن تحقيق قولهم بأقل من

شخص واحد يخبرنا عن خروجنا من دارنا ومحل استقرارنا بأن سبعاً من السابع قد دخل الدار فخذ حذرك واحترز منه لنفسك جهلك فانا بمجرد السماع إذا رأينا ما أخبرنا عنه محل الامكان والجواز لم نقدم على الدخول وبالغنا في الاحتراز فالموت هو المستقر والوطن قطعاً فكيف لا يكون الاحتراز لما بعده مهمأ فاذن أهم المهمات أن نبحث عن قوله الذي قضى الذهن في بادئ الرأي وسابق النظر بأمكانه فهو محال في نفسه على التحقيق، أو هو حق لا شك فيه فمن قوله إن لكم ربا كلفكم حقوقاً وهو يعاقبكم على تركها وي Shirleyكم على فعلها وقد بعض رسولكم لأبين ذلك لكم فيلزمنا لا محالة أن نعرف أن لنا ربياً أم لا. وأن كان فهل يمكن أن يكون حياً متكلماً حتى يأمر وينهى ويكلف ويبعث الرسل وإن كان متكلماً فهل هو قادر على أن يعاقب ويشيب إذا عصيناه أو أطعناه وأن كان قادراً فهل هذا الشخص بعيته صادق في قوله أنا الرسول اليكم فان اتفصح لنا ذلك لزمنا لا محالة أن كنا عقلاً أن نأخذ حذركم وننظر لأنفسنا ونستحضر هذه الدنيا المترفة بالإضافة إلى الآخرة الباقية فالعقل من ينظر لعاقبته ولا يفتر بعاجلته ومقصود هذا العلم اقامة البرهان على وجوب الرب تعالى وصفاته وأفعاله وصدق الرسل كما فصلناه في الفهرست. وكل ذلك مهم لا محيد عنه لعاقل.

فإن قلت: إني لست منكراً هذا الأنباء للطلب من نفسي ولكني لست أدرى أنه ثمرة الجبلة والطبع وهو مقتضى العقل أو هو موجب الشرع إذ للناس كلام في مدارك الوجوب فهذا إنما تعرفه في آخر الكتاب عند تعرضنا لمدارك الوجوب والاشتغال به الآن فضول بل لا سبيل بعد وقوع الأنباء إلى الانهاض لطلب الخلاص فمثال الملتفت إلى ذلك مثال رجل لدغته حية أو عقرب وهي معاودة للدغ والرجل قادر على الفرار ولكنه متوقف ليعرف أن الحية جاءته من جانب اليمين أو من

جانب اليسار وذلك من أفعال الأغبياء الجهال نعوذ بالله من الاشتغال
بالفضول مع تضييع المهمات والأصول.

التمهيد الثاني

**في بيان الخوض في هذا العلم وان كان مهما فهو في
حق بعض الخلق ليس بهم بل المهم لهم تركه**

اعلم أن الأدلة التي نحررها في هذا العلم تجري مجرى الأدوية التي يعالج بها مرض القلوب والطبيب المستعمل لها ان لم يكن حاذقا ثاقب العقل رصين الرأى كان ما يفسده بدوائه أكثر مما يصلحه فليعلم المحصل لمضمون هذا الكتاب والمستفيد لهذه العلوم أن الناس أربع فرق .

١- الفرقة الأولى: آمنت بالله وصدقت رسوله واعتقدته الحق واضمرته واشتغلت إما بعبادة وإما بصناعة فهو لا ينبغي أن يتركوا وما هم عليه ولا تجرك عقائدهم بالاستحساث على تعلم هذا العلم فان صاحب الشرع صلوات الله عليه لم يطالب العرب في مخاطبته إياهم بأكثر من التصديق ولم يفرق بين أن يكون ذلك بإيمان وعقد تقليدي أو بيقين برهاني وهذا مما علم ضرورة من يجاري أحواله في تزكيته إيمان من سبق من أجلاف العرب إلى تصديقه ببحث ويرهان بل بمجرد قرية ومخيلة سبقت إلى قلوبهم فقادتها إلى الاذعان للحق والانقياد للصدق فهو لا مؤمنون حقا، فلا ينبغي أن تشوش عليهم عقائدهم فإنه إذا تلقيت عليهم هذه البراهين وما عليها من الاشكالات وحلها لم يؤمن أن تعلق بأفهمهم مشكلة من المشكلات وتستولى عليها ولا تمحي عنها بما يذكر من طرق الحل ولهذا لم ينقل عن الصحابة الخوض في هذا الفن لا

بمحاباة ولا بتدريس ولا تصنيف بل كان شغفهم بالعبادة والدعوة إليها وحمل الخلق على مراسدهم ومصالحهم في أحوالهم وأعمالهم ومعاشهم فقط.

٢ـ الفرقة الثانية: طائفة مالت عن اعتقاد الحق كالكفر والمبتدعة فالجافي الغليظ منهم الضعيف العقل الجامد على التقليد الممترى على الباطل من مبدأ النشوء إلى كبر السن لا ينفع معه إلا السوط والسيف فأكثر الكفرة أسلموا تحت ظلال السيوف إذ يفعل الله بالسيف والسنن مالا يفعل بالبرهان واللسان وعن هذا إذا استقرت تواريخ الأخبار لم تصادف ملحمة بين المسلمين والكافر إلا انكشفت عن جماعة من أهل الضلال مالوا إلى الانقياد ولم تصادف مجمع مناظرة ومجادلة انكشفت إلا عن زيادة - إصرار وعناد ولا تظنن أن هذا الذي ذكرناه غض من منصب العقل وبرهانه ولكن نور العقل كرامة لا يخص الله بها إلا الآحاد من أوليائه والغالب علىخلق القصور والإهمال فهم لقصورهم لا يدركون براهين العقول كما لا تدرك نور الشمس أبصار الخفافيش فهو لاء تضر بهم العلوم كما تضر رياح الورد بالجعل وفي مثل هولاء قال الإمام الشافعي رحمة الله:

فَمَنْ مَنَعَ الْجُهَّالَ عِلْمًا أَضَاعَهُ وَمَنْ مَنَعَ الْمُسْتَوْجِينَ فَقَدْ ظَلَمَ^(١)

٣ـ الفرقة الثالثة: طائفة اعتقدوا الحق تقليداً وسماعاً ولكن خصوا في الفطرة بذكاء وفطنة فتباهوا من أنفسهم لإشكالات تشكيكهم في عقائدهم وزلزلت عليهم طمأنيتهم أو قرع سمعهم شبهة من الشبهات وحاكت في

(١) انظر هذا البيت في [ديوان الشافعي، بعنوان: سليمان سليم البواب، ص: ٦٠] في الديوان: «من» مكان « فمن»
والبيت من قصيدة قالها في وصف طلاب العلم.

صدرهم فهو لاء يجب التلطف بهم في معالجتهم بإعادة طمأنيتهم وإماطة شكهم بما أمكن من الكلام المقنع المقبول عندهم ولو بمجرد استبعاد وتقبيح أو تلاوة آية أو رواية حديث أو نقل كلام من شخص مشهور عندهم بالفضل فإذا زال شكه بذلك القدر فلا ينبغي أن يشافه بالأدلة المحررة على مراسيم الجدال فان ذلك ربما يفتح عليه أبواباً أخرى من الاشكالات فان كان ذكياً فطنأ لم يقنعه إلا كلام يسير على محك التحقيق فعند ذلك يجوز أن يشافه بالدليل الحقيقى وذلك على حسب الحاجة وفي موضع الاشكال على الخصوص .

٤- الفرقة الرابعة: طائفة من أهل الضلال يتفرض عليهم مخايل الذكاء والفطنة ويتوقع منهم قبول الحق بما اعتراهم في عقائدهم من الريبة أو بما يلين قلوبهم لقبول التشكيك بالجبلة والفتنة فهو لاء يجب التلطف بهم في استمالتهم إلى الحق وإرشادهم إلى الإعتقداد الصحيح لا في معرض المحاجة والتعصب فان ذلك يزيد في دواعي الضلال ويفيج بوعاث التمادي والإصرار وأكثر الجهات إنما رسخت في قلوب العوام بتعصب جماعة من جهال أهل الحق أظهروا الحق في معرض التحرى والأدلة، ونظروا إلى ضعفاء الخصوم بعين التحثير والازراء ثارت من برواطفهم دواعي المعاندة والمخالفة ورسخت في نفوسهم الاعتقادات الباطلة ، وعسر على العلماء المتلطفين محوها مع ظهور فسادها حتى انتهى التعصب بطائفة إلى أن اعتذروا أن العروف التي نظروا بها في الحال بعد السكوت عنها طول العمر قديمة لو لا استيلاء الشيطان بواسطة العناد والتعصب للأهواء لما وجد مثل هذا الاعتقاد مستقراً في قلب مجنون فضلاً عن له قلب عاقل والمجادلة والمعاندة داء ممحض لا دواء له فليتحرز المتدين منه جهده وليترك الحقد والضيقية وينظر إلى كافة خلق الله بعين الرحمة وليسعن بالرفق، واللطف في إرشاد من ضل من

هذه الأمة، ولتحفظ من النكذ الذي يحرك داعية الضلال ولتحقق أن
مهيج داعية الاصرار بالعناد والتعصب معين على الاصرار على البدعة
ومطالب بعهده بإعانته في القيامة.

التمهيد الثالث

في بيان أن الاشتغال بهذا العلم من فروض الكفايات

اعلم أن التبحر في هذا العلم والاشتغال بمجامعه ليس من فروض الأعيان وهو من فروض الكفايات. فاما أنه ليس من فروض الأعيان فقد اتضح لك برهانه في التمهيد الثاني إذ تبين أنه ليس يجب على كافة الخلق إلا التصديق الجازم وتطهير القلب عن الريب والشك في الإيمان وإنما تصير إزالة الشك فرض عين في حق من اعتراه الشك.

فإن قلت: فلِمْ صار من فروض الكفايات، وقد ذكرت أن أكثر الفرق يضرهم ذلك ولا يفهم فاعلم أنه قد سبق أن إزالة الشكوك في أصول العقائد واجبة واعتدار الشك غير مستحيل وإن كان لا يقع إلا في الأقل ثم الدعوة إلى الحق بالبرهان مهمة في الدين ثم لا يبعد أن يثور مبتدع ويتصدى لاغواه أهل الحق بافاضة الشبهة فيهم فلا بد من يقاوم شبهته بالكشف ويعارض إغواهه بالتبسيح ولا يمكن ذلك إلا بهذا العلم ولا تنفك البلاد عن أمثال هذه الواقع فوجب أن يكون في كل قطر من الأقطار وصقع من الأصقاع قائم بالحق مشتغل بهذا العلم يقاوم دعاء المبتدعة ويستميل المائلين عن الحق ويصفى قلوب أهل السنة عن عوارض الشبهة فلو خلا عنه القطر خرج به أهل القطر كافة كما لو خلا عن الطيب والفقير نعم من أنس من نفسه تعلم الفقه أو الكلام وخلا الصقع عن القائم بهما ولم يتسع زمانه للجمع بينهما واستفتى في تعين ما يشتغل به منهما أوجينا عليه الاشتغال بالفقه فان الحاجة إليه أعم

والواقع فيه أكثر فلا يستغني أحد في ليله ونهاره عن الاستعانة بالفقه واعتبار الشكوك المحيجة إلى علم الكلام باد بالإضافة إليه كما أنه لو خلا البلد عن الطيب والفقير كان التشاغل بالفقه أهم لأنه يشترك في الحاجة إليه الجماهير والدهم.

فاما الطب فلا يحتاج إليه الأصحاء، والمرضى أقل عدداً بالإضافة إليهم ثم العريض لا يستغني عن الفقه كما لا يستغني عن الطب وحاجته إلى الطب لحياته الفانية وإلى الفقه لحياته الباقة وشتان بين الحالتين. فإذا نسبت ثمرة الطب إلى ثمرة الفقه علمت ما بين الشعترين. وبذلك على أن الفقه أهم العلوم اشتغال الصحابة رضي الله عنهم بالبحث عنه في مشاوراتهم ومفاوضاتهم ولا يغرنك ما يهول به من يعظم صناعة الكلام من أنه الأصل والفقه فرع له فإنها كلمة حق ولكنها غير نافعة في هذا المقام، فإن الأصل هو الإعتقداد الصحيح والتصديق والجزم وذلك حاصل بالتقليد والجدة إلى البرهان ودقائق الجدل نادرة والطبيب أيضاً قد يلبس فيقول وجودك ثم جودك ثم وجود بذلك موقوف على صناعتي وحياتك منوطة بي فالحياة والصحة أولاً ثم الاشتغال بالدين ثانياً ولكن لا يخفى ما تحت هذا الكلام من التمويه وقد نبهنا عليه.

التميذ الرابع

في بيان مناهج الأدلة التي استنبطناها في هذا الكتاب

اعلم أن مناهج الأدلة مشبعة وقد أوردنا بعضها في كتاب [محك النظر] وأشبعنا القول فيها في كتاب [معيار العلم] ولكننا في هذا الكتاب نحتذر عن الطرق المتغلقة والمسالك الغامضة قصداً للإيضاح وميلاً إلى الإيجاز واجتناباً للتطويل ونقصر على ثلاثة مناهج:

المنهج الأول: السير والتقييم، وهو أن نحصر الأمر في قسمين، ثم يبطل أحدهما فيلزم منه ثبوت الثاني كقولنا العالم إما حادث وإما قد يم ومحال أن يكون قد يم فيلزم منه لا محالة أن يكون حادثاً، وهذا اللازم هو مطلوبنا، وهو علم مقصود استخدناه عن علمين آخرين أحدهما قولنا: العالم إما قد يم أو حادث فان الحكم بهذا الانحصر علم.

والثاني: قولنا ومحال أن يكون قد يم فإن هذا علم آخر.

والثالث: هو اللازم منهما وهو المطلوب بأنه حادث وكل علم مطلوب فلا يمكن أن يستفاد إلا من علمين هما أصلان ولا كل أصلين بل إذا وقع بينهما ازدواج على وجه مخصوص وشرط مخصوص فإذا وقع الازدواج على شرطه أفاد علمًا ثالثاً هو المطلوب وهذا الثالث قد نسميه دعوى إذا كان لنا خصم ونسميه مطلوبًا إذا كان لم يكن لنا خصم لأن مطلب الناظر ونسميه فائدة وفرعا بالإضافة إلى الأصلين فإنه يستفاد منهما وأقر الخصم بالأصلين يلزمـهـ لا محالة الإقرار بالفرع المستفاد

منهما وهو صحة الدعوى.

المنهج الثاني: أن ترتب أصلين على وجه آخر مثل قولنا كل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث وهو أصل والعالم لا يخلو عن الحوادث فهو أصل آخر فلزيم منها صحة دعوانا وهو أن العالم حادث وهو المطلوب فتأمل. هل يتصور أن يقر الخصم بالأصلين ثم يمكنه إنكار صحة الدعوى فتعلم قطعاً أن ذلك محال.

المنهج الثالث: أن لا تتعرض لثبت دعوانا بل ندعى استحالة دعوى الخصم بأن نبين أنه مفضى إلى المحال وما يفضى إلى الحال فهو محال لا محالة مثاله قوله إن صح قول الخصم أن دورات الفلك لا نهاية لها لزم منه صحة قول القائل أن مالا نهاية له قد انقضى وفرع منه ومعلوم أن هذا اللازم محال فيعلم منه لا محالة أن المفضى إليه محال وهو مذهب الخصم فيها هنا أصلان.

أحدعما: قوله إن كانت دورات الفلك لا نهاية لها فقد انقضى ما لا نهاية له فان الحكم بلزم انقضاء ما لانهاية له على القول بتفن النهاية عن دورات الفلك علم ندعيه ونحكم به ولكن يتصور فيه من الخصم إقرار وإنكار بأن يقول لا أسلم أنه يلزم ذلك.

والثاني: قوله أن هذا اللازم محال فإنه أيضاً أصل يتصور فيه إنكار بأن يقول سلمت الأصل الأول ولكن لا أسلم هذا الثاني وهو استحالة انقضاء ما لا نهاية له ولكن لو أقر بالأصلين كان الإقرار بالمعلوم الثالث اللازم منها واجباً بالضرورة وهو الإقرار باستحالة مذهب المفضى إلى هذا المحال. فهله ثلاث مناهج في الاستدلال جلية لا يتصور إنكار حصول العلم منها والعلم الحاصل هو المطلوب والمدلول وازدواج الأصلين الملزمان لهذا العلم هو الدليل. والعلم بوجه لزوم هذا

المطلوب من ازدواج الأصلين علم يوجه دلالة الدليل وفكك الذي هو عبارة عن إحضارك الأصلين في الذهن وطلبك التفطن لوجه لزوم العلم الثالث من العلمين الأصلين هو النظر، فاذن عليك في درك العلم المطلوب وظيفتان إحداهما إحضار الأصلين في الذهن وهذا يسمى فكراً والآخر تشوقك إلى التفطن لوجه لزوم المطلوب من ازدواج الأصلين وهذا يسمى طلباً فلذلك قال من جرد التفاته إلى الوظيفة الأولى حيث أراد حد النظر أنه الفكر. وقال من جرد التفاته إلى الوظيفة الثانية في حد النظر أنه طلب علم أو غلبة ظن. وقال من التفت إلى الأمرين جميعاً أنه الفكر الذي يطلب به من قام به علماً أو غلبة ظن. وقال من التفت إلى الأمرين جميعاً أنه الفكر الذي يطلب به من قام به علماً أو غلبة ظن فهكذا ينبغي أن تفهم الدليل والمدلول ووجه الدلالة وحقيقة النظر ودع عنك ما سودت به أوراق كثيرة من تطويلاً وترديد عبارات لا تشفي غليل طالب ولا تسكن نهمة متعطش ولن يعرف قدر هذه الكلمات الوجيزة إلا من انصرف خائباً عن مقصد، بعد مطالعة تصانيف كثيرة فان رجعت الآن في طلب الصحيح إلى ما قيل في حد النظر دل ذلك على أنك لم تخلص من هذا الكلام بطائل ولن ترجع منه إلى حاصل فانك إذا عرفت أنه ليس هنا إلا علوم ثلاثة علمان هما أصلان يترتبان ترتباً مخصوصاً وعلم ثالث يلزم منها وليس عليك فيه إلا وظيفتان:

إحداهما إحضار العلمين في ذهنه.

والثانية: التفطن لوجه العلم الثالث منها والخبرة بعد ذلك إليك في إطلاق لفظ النظر في أن تعبر به عن الفكر الذي هو إحضار العلمين أو عن التشوف الذي هو طلب التفطن لوجه لزوم العلم الثالث.

أو عن الأمرين جميعاً فان العبارات مباحة والاصطلاحات لا مشاحة

فيها.

فإن قلت: غرضي أن أعرف اصطلاح المتكلمين وانهم عبروا بالنظر عمّا إذا. فاعلم أنك إذا سمعت واحداً يحد النظر بالتفكير. وأآخر بالطلب وأآخر بالتفكير الذي هو يطلب به. لم تسترب في اختلاف اصطلاحاتهم على ثلاثة أوجه والعجب من لا يفطن لهذا ويفرض الكلام في حد النظر.

مسألة خلافية

ويستدل بصححة واحد من الحدود وليس يدرى أن حظ المعنى المعقول من هذه الأمور لا خلاف فيه وإن الاصطلاح لا معنى للمخالف فيه وإذا أنت أمعنت النظر واهتدت السبيل عرفت قطعاً أن أكثر الأغالط نشأت من ضلال من طلب المعاني من الألفاظ ولقد كان من حقه أن يقدر المعاني أولاً ثم ينظر في الألفاظ ثانياً ويعلم أنها اصطلاحات لا تتغير بها المعقولات ولكن من حرم التوفيق استدير الطريق. وتكل عن التحقيق.

فإن قلت إنني لا أسترب في لزوم صحة الدعوى من هذين الأصلين إذا أقر الخصم بهما على هذا الوجه ولكن من أين يجب على الخصم الإقرار بهما ومن أين تقتضي هذه الأحوال المسلمة الواجبة التسليم فاعلم أن لها مدارك شتى ولكن الذي نستعمله في هذا الكتاب نجهد أن لا يعلو ستر:

١- الأول: منها الحسيات أعني المدرك بالمشاهدة الظاهرة والباطنة مثاله أنا إذا قلنا مثلاً كل حادث فله سبب وفي العالم حوادث فلا بد لها من سبب فقولنا في العالم حوادث أصل واحد يجب الإقرار به فإنه يدرك

بالمشاهدة الظاهرة حدوث أشخاص الحيوانات والنباتات والغيوم والأمطار ومن الأعراض الأصوات والألوان وان تخيل أنها متقلة فالانتقال حادث ونحن لم ندع إلا حادثاً ولم نعین أن ذلك الحادث جوهر أو عرض أو انتقال أو غيره وكذلك يعلم بالمشاهدة الباطنة حدوث الآلام والأفراح والغموم في قلبه فلا يمكنه إنكاره.

٢- الثاني: العقل المحسن فانا إذا قلنا العالم إما قديم مؤخر وأما حادث مقدم وليس وراء القسمين قسم ثالث وجب الاعتراف به على كل عاقل مثاله أن تقول كل مالا يسبق الحوادث فهو حادث والعالم لا يسبق الحوادث فهو حادث أحد الأصلين قولنا أن مالا يسبق الحوادث فهو حادث.

ويجب على الخصم الإقرار به لأن مالا يسبق الحادث إما أن يكون مع الحادث أو بعده ولا يمكن قسم ثالث فان ادعى قسما ثالثا كان منكراً لما هو بدبيهي في العقل وإن انكر أن ما هو مع الحادث أو بعده ليس بحادث فهو أيضاً منكر للبدبيهة.

٣- الثالث التواتر: مثاله أنا نقول محمد صلوات الله وسلامه عليه صادق لأن كل من جاء بالمعجزة فهو صادق وقد جاء هو بالمعجزة فهو إذاً صادق.

فإن قيل: أنا لا أسلم أنه جاء بالمعجزة؟ فنقول: قد جاءنا بالقرآن والقرآن معجزة فإذاً قد جاء بالمعجزة. فان سلم الخصم أحد الأصلين وهو أن القرآن معجزة إما بالتطوع أو بالدليل وأراد إنكار الأصل الثاني وهو أنه قد جاء بالقرآن وقال لا أسلم أن القرآن مما جاء به محمد ﷺ تسليماً لم يمكنه ذلك لأن التواتر يحصل العلم به كما حصل لنا العلم بوجوده ويدعوه النبوة وبوجود مكة وجود موسى وعيسى وسائر الأنبياء

صلوات الله عليهم أجمعين.

٤- الرابع: أن يكون الأصل مثبتاً بقياس آخر يستند بدرجة واحدة أو درجات كثيرة إما إلى الحسنيات أو العقليات أو المترادات فان ما هو فرع الأصلين يمكن أن يجعل أصلاً في قياس آخر مثاله أنا بعد أن نفرغ من الدليل على حدوث العالم يمكننا أن نجعل حدوث العالم أصلاً في نظم قياس مثلاً أن نقول كل حادث فله سبب والعالم حادث فإذا له سبب فلا يمكنهم إنكار كون العالم حادثاً بعد أن ثبّتنا بالدليل حدوثه.

٥- الخامس: السعييات مثاله أنا ندعى مثلاً أن المعاصي بمشيئة الله تعالى ونقول كل كائن فهو بمشيئة الله تعالى والمعاصي كانتة فهي إذاً بمشيئة الله تعالى فاما قولنا هي كانتة فمعلوم وجودها بالحسن وكونها معصية بالشرع وأما قولنا كل كائن بمشيئة الله تعالى فإذا انكر الخصم ذلك منه الشرع مهما كان مقرأ بالشرع أو كان قد ثبت عليه بالدليل فإننا ثبّت هذا الأصل باجماع الأمة على صدق قول القائل ما شاء الله كان ومالم يشأ لم يكن فيكون السمع مانعاً من الانكار.

٦- السادس: أن يكون الأصل مأخوذاً من معتقدات الخصم وسلاماته فإنه وإن لم يقم لنا عليه أو لم يكن حسياً ولا عقلياً انتفعنا باتخاذه إياه أصلاً في قياسنا وامتنع عليه الإنكار الهادم لمذهبة وأمثلة هذا مما تكثر فلا حاجة إلى تعبيته. فإن قلت فهل من فرق بين هذه المدارك في الانتفاع بها في المقاييس النظرية فاعلم أنها متفاوتة في عموم الفائدة فان المدارك العقلية والحسنية عامة مع كافة الخلق إلا من لا عقل له ولا حس له وكان الأصل معلوماً فالحس الذي فقده كالأصل المعلوم بحاسة البصر إذا استعمل مع الأكمه فإنه لا ينفع والأكمه إذا كان هو الناظر لم يمكنه أن يتخد ذلك أصلاً وكذلك المسموع في حق الأصم.

وأما المتواتر فإنه نافع ولكن في حق من تواتر إليه فاما من لم يتواتر إليه من وصل إلينا في الحال من مكان بعيد لم تبلغه الدعوة فأندنا أن نبين له لم يتواتر أن نبينا وسالنا محمدًا ﷺ تسليماً وعلى الله وصحبه تحدى بالقرآن لم يقدر عليه مالم يمهله مدة من يتواتر عنده ورب شيء يتواتر عند قوم دون قوم فقول الشافعي رحمة الله تعالى في مسألة قتل المسلم بالذمى متواتر عند الفقهاء من أصحابه دون العوام من المقلدين وكم من مذاهب له في أحد المسائل لم تتواتر عند أكثر الفقهاء وأما الأصل المستفاد من قياس آخر فلا ينفع إلا مع من قدر معه ذلك القياس.

وأما مسلمات المذاهب فلا تنفع الناظر وإنما تنفع المتأظر مع من يعتقد ذلك المذهب وأما السمعيات فلا تنفع إلا من يثبت السمع عنه فهذه مدارك علوم هذه الأصول المفيدة بترتيبها ونظمها العلم بالأمور المجهولة المطلوبة وقد فرغنا من التمهيدات فلنشتغل بالأقطاب التي هي مقاصد الكتاب:

القطب الأول

في النظر في ذات الله تعالى وفيه عشر دعوى.

الدعوى الأولى:

وجوده تعالى تقدس ببرهانة أنا نقول كل حادث فلحدوثه سبب والعالم حادث فيلزم منه أن له سبباً ومعنى بالعالم كل موجود سوى الله تعالى ومعنى بكل موجود سوى الله تعالى الأجسام كلها وأعراضها وشرح ذلك بالتفصيل أنا لا نشك في أصل الوجود ثم نعلم أن كل موجود إما متحيز أو غير متحيز وإن كل متحيزاً لم يكن فيه اتلاف فنسميه جوهرأً فرداً وإن اختلف إلى غيره سميتاه جسماً وإن غير المتحيز إما أن يستدعي وجوده جسماً يقوم به ونسميه الأعراض أو لا يستدعيه وهو الله سبحانه وتعالى فاما ثبوت الأجسام وأعراضها فمعلوم بالمشاهدة ولا يلتفت إلى من ينزع في الأعراض وإن طال فيها صياغه وأخذ يلتمس منك دليلاً عليه فان شغفه ونزاعه والتماسه وصياغه ان لم يكن موجوداً فكيف نشغل بالجواب عنه والاصفاء إليه وإن كان موجوداً فهو لا محالة غير جسم المنازع إذ كان جسماً موجوداً من قبل ولم يكن التنازع موجوداً فقد عرف ان الجسم والعرض مدركان بالمشاهدة فاما موجوداً ليس بجسم ولا جوهر متحيز ولا عرض فيه فلا يدرك بالحس ونحن ندعى وجوده وندعى أن العالم موجود به وبقدرته وهذا يدرك بالدليل لا بالحس والدليل ما ذكرناه فلنرجع إلى تحقيقه فقد جمعنا فيه أصلين فلعل الخصم ينكر هما فنقول له في أي الأصلين تنازع.

فإن قال: إنما أنماز في قوله أن كل حادث فله سبب فمن أين
عرفت هذا؟.

فتقول: «إن هذا الأصل يجب الإقرار به فإنه أوى ضروري في العقل
ومن يتوقف فيه فانما يتوقف لأنه ربما لا ينكشف له مانريده بلفظ
الحادث ولفظ السبب وإذا فهمهما صدق عقله بالضرورة بأن لكل حادث
سبباً فانا نعني بالحادث ما كان معذوماً ثم صار موجوداً فنقول وجوده
قبل أن وجد كان محالاً أو ممكناً ويأطلق أن يكون محالاً لأن المحال لا
يوجد قط وإن كان ممكناً فلسنا نعني بالممكن إلا ما يجوز أن يوجد
ويجوز أن لا يوجد ولكن لم يكن موجوداً لأنه ليس يجب وجوده للذاته
إذ لو وجد للذاته لكان واجباً لا ممكناً بل قد افتر وجوهه إلى لا مر جح
لوجوده على العدم حتى يتبدل العدم بالوجود فإذا كان استمرار عدمه من
حيث أنه لا مر جح للوجود على العدم فمن لم يوجد المرجح لا يوجد
الوجود ونحن لا نريد بالسبب إلا المرجح. والحاصل أن المعدوم
المستمر العدم لا يتبدل عدمه بالوجود مالم يتحقق أمر من الأمور يرجح
جانب الوجود على استمرار العدم وهذا إذا حصل في الذهن معنى لفظه
كان العقل مضطراً إلى التصديق به فهذا بيان إثبات هذا الأصل وهو على
التحقيق شرح للفظ الحادث والسبب لإقامة دليل عليه».

فإن قيل: لم تنكرون على من ينماز في الأصل الثاني وهو قوله أن
العالم حادث؟

فتقول: إن هذا الأصل ليس بأوى في العقل بل ثبته ببرهان منظوم
من أصلين آخرين هو أنا نقول إذ قلنا إن العالم حادث أردنا بالعالم الآن

الأجسام والجوادر فقط نقول كل جسم فلا يخلو عن الحوادث وكل ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث فيلزم منه أن كل جسم فهو حادث ففي أي الأصلين التزاع.

فإن قيل: لمَ قيل إن كل جسم أو متحيز فلا يخلو عن الحوادث: قلنا لأنه لا يخلو عن الحركة والسكن وهما حادثان فان قيل ادعitem وجودهما ثم حدوثهما فلا نسلم الوجود ولا الحدوث قلنا هذا سؤال قد طال الجواب عنه في تصانيف الكلام وليس يستحق هذا التطويل فإنه لا يصدر فقط من مسترشد إذ لا يستريب عاقل فقط في ثبوت الأعراض في ذاته من الآلام والآسقام والجوع والعطش وسائر الأحوال ولا في حدوثها وكذلك إذا نظرنا إلى الآسقام والجوع والعطش وسائر الأحوال ولا في حدوثها وكذلك إذا نظرنا إلى أجسام العالم لم تسترب في تبدل الأحوال عليها وإن تلك التبديلات حادثة وإن صدر من خصم معاند فلا معنى للاشتغال به وإن فرض فيه خصم معتقد لما نقوله فهو فرض محال إن كان الخصم عاقلاً بل الخصم في حدوث العالم الفلسفية وهم مصرحون بأن أجسام العالم تنقسم إلى السموات وهي متحركة على الدوام وأحاد حركاتها حادثة ولكنها دائمة متلاحقة على الاتصال أولاً وأبداً وإلى العناصر الأربع التي يحيوها مقر فلك القمر وهي مشتركة في مادة حاملة لصورها وأعراضها وتلك المادة قديمة والصور والأعراض حادثة متغيرة عليها أولاً وأبداً وأن الماء ينقي بالحرارة هواء والهواء يستحل بالحرارة ناراً وهكذا بقية العناصر وأنها تمتزج امتزاجات حادثة فت تكون منها المعادن والنبات والحيوان فلا تنفك العناصر عن هذه الصور الحادثة أبداً ولا تنفك السموات عن الحركات الحادثة أبداً وإنما ينمازعن في قولنا إن ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث فلا معنى للإطناب في هذا الأصل ولكن لإقامة الرسم نقول:

«الجوهر بالضرورة لا يخلو عن الحركة والسكن ومهما حادثان أما الحركة فحدثها محسوس وإن فرض جوهر ساكن كالارض ففرض حركته ليس بمحال بل نعلم جوازه بالضرورة وإذا وقع ذلك الجائز كان حادثاً وكان معدوماً للسكن فيكون السكون أيضاً قبله حادثاً لأن القديم لا ينعدم كما سندكره في إقامة الدليل على بقاء الله تعالى وإن أردنا سياق دليل على وجود الحركة زائدة على الجسم قلنا إننا إذا قلنا هذا الجوهر متحرك أثبتنا شيئاً سوى الجوهر بدليل أنا إذا قلنا هذا الجوهر ليس بمحرك صدق قولنا وإن كان الجوهر باقياً ساكناً فلو كان المفهوم من الحركة عين الجوهر لكان نفيها نفي عين الجوهر وهكذا يطرد الدليل في إثبات السكون ونفيه وعلى الجملة فتكلف الدليل على الواضحات يزيدها غموضاً ولا يزيدها وضوحاً».

فإن قيل: فيم عرفتم أنها حادثة فلعمها كانت كامنة ظهرت؟

قلنا: «لو كنا نشتغل في هذا الكتاب بالفضول الخارج عن المقصود لأبطلنا القول بالكمون والظهور في الأعراض رأساً ولكن مالا يطل مقصودنا فلا نشتغل به بل نقول الجوهر لا يخلو عن كمون الحركة فيه أو ظهورها ومهما حادثان فقد ثبت أنه لا يخلو عن الحوادث».

فإن قيل: فعلها انتقلت إليه من وضع آخر فبم يعرف بطلان القول بانتقال الأعراض.

قلنا: «أقى ذكرنا في إبطال ذلك أدلة ضعيفة لا تطول الكتاب بتقلها وتنقضها ولكن الصحيح في الكشف عن بطلانه أن نبين أن تجويز ذلك لا يتسع له عقل من لم يدخل عن فهم حقيقة العرض وحقيقة الانتقال ومن فهم حقيقة العرض تتحقق استحالة الانتقال فيه وبيانه أن الانتقال عبارة

أخذت من انتقال الجوهر من حين إلى حين وذلك يثبت في العقل بأن فهم الجوهر وفهم الحيز وفهم اختصاص الجوهر بالحيز زائد على ذات الجوهر ثم علم أن العرض لا بد له من محل كما لا بد للجوهر من حيز فتخيل أن إضافة العرض إلى المحل كاخصافة الجوهر إلى الحيز فيسبق منه إلى الوهم إمكان الانتقال عنه كما في الجوهر ولو كانت هذه المقايسة صحيحة لكان اختصاص العرض بالمحل كوناً زائداً على ذات العرض والمحل كما كان اختصاص الجوهر بالحيز كوناً زائداً على ذات الجوهر والحيز ولصار يقوم بالعرض عرض ثم يفتقر قيام العرض بالعرض إلى اختصاص آخر يزيد على القائم والمقوم به وهكذا يتسلسل ويؤدي إلى أن لا يوجد عرض واحد مالم توجد أعراض لا نهاية لها فتبين أن السبب الذي لأجله فرق بي اختصاص العرض بالمحل وبين اختصاص الجوهر بالحيز في كون أحد الاختصاصين زائداً على ذات المختص دون الآخر فمنه يتبيّن الغلط في توهم ولكن بين اللازمين فرق إذ رب لازم ذاتي للشيء ورب لازم ليس ذاتي للشيء وأغنى بالذاتي ما يجب ببطلانه بطلان الشيء فان بطل في الوجود بطل به وجود الشيء وإن بطل في العقل بطل وجود العلم به في العقل والحيز ليس ذاتياً في الجوهر فانا نعلم الجسم والجوهر أولاً ثم ننظر بعد ذلك في الحيز فهو أمر ثابت أم هو أمر مرهوم ونتوصل إلى تحقيق ذلك بدليل وندرك الجسم بالحس في المشاهدة من غير دليل فلذلك لم يكن الحيز المعين مثلاً لجسم زيد ذاتياً لزيد ولم يلزم من فقد ذلك الحيز وتبده بطلان جسم زيد وليس كذلك طول زيد مثلاً لأنه عرض في زيد لانعقله في نفسه دون زيد بل تعقل زيداً الطريل فطول زيد يعلم تابعاً لوجود زيد ويلزم من تقدير عدم زيد بطلان طول زيد فليس لطول زيد قوام في الوجود وفي العقل دون زيد فاختصاصه بزيد ذاتي له أي هو لذاته لا معنى زائد عليه هو اختصاص فان بطل ذلك فاختصاص بطل ذاته والانتقال بطل الاختصاص فتبطل

ذاته إذ ليس اختصاصه بزيادة زائدا على ذاته أعني ذات العرض بخلاف اختصاص الجوهر بالحيز فإنه زائد عليه فليس في بطلانه بالانتقال ما يبطل ذاته ورجع الكلام إلى أن الانتقال يبطل الاختصاص بالمحل فأن كان الاختصاص زائدا على الذات لم تبطل به الذات وإن لم يكن معنى زائدا بطلت بطلانه الذات فقد اكتشف هذا وأآل النظر إلى أن اختصاص العرض بمحله لم يكن زائدا على ذات العرض كاختصاص الجوهر بحيزه وذلك لما ذكرناه من أن الجوهر عقل وحده وعقل الحيز به لا الجوهر عقل الحيز وأما العرض فإنه عقل بالجوهر لا بنفسه فتلك العرض وكونه للجوهر المعين وليس له ذات سواء فإذا قدرنا مفارقه لذلك الجوهر المعين فقد قدرنا عدم ذاته وإنما فرضنا الكلام في الطول لتفهيم المقصود فإنه وإن لم يكن عرضاً ولكنه عبارة عن كثرة الأجسام في جهة واحدة ولكنه مقرب لفرضنا إلى الفهم فإذا فهم فلتنتقل البصائر إلى الأعراض وهذا التوفيق والتحقيق، وأن لم يكن لائقاً بهذا الإيجاز ولكن افتقر إليه لأن ما ذكر فيه غير مقنع ولا شاف.

فقد فرغنا من إثبات أحد الأصلين وهو أن العالم لا يخلو عن الحوادث فإنه لا يخلو عن الحركة والسكنون وهما حادثان وليس بممتنعين مع أن الاطناب ليس في مقابلة خصم معتقداً إذ أجمع الفلاسفة على أن أجسام العالم لا تخلو عن الحوادث وهم المنكرون لحدوث العالم.

فإن قيل: فقد بقى الأصل الثاني وهو قولكم: إن ما يخلو عن الحوادث فهو حادث فما الدليل عليه؟

قلنا: «لأن العالم لو كان قد يخلو عن الحوادث لثبتت حوادث لا أول لها وللزام أن تكون دورات الفلك غير متناهية الأعداد وذلك محال لأن كل ما يفتقى إلى المحال فهو محال ونحن نبين أنه

يلزم عليه ثلاثة حالات:

١- الأول: أن ذلك لو ثبت لكان قد انقضى مالا نهاية له ووقع الفراغ منه وانتهى ولا فرق بين قولنا انقضى ولا بين قولنا انتهى ولا بين قولنا تناهى فيلزم أن يقال قد تناهى لا ما يتناهى ومن المحال البين أن يتناهى مالا يتناهى وأن يتنهى ويقضى مالا يتناهى.

٢- الثاني: ان دورات الفلك ان لم تكن متناهية فهي إما شفع وإما وتر وإما لاشفع ولا وتر وإما شفع ووتر معًا وهذه الأقسام الأربع محال فالمفضى إليها محال إذ يستحيل عدد لا شفع ولا وتر أو شفع ووتر فان الشفع هو الذي ينقسم إلى متساوين كالعشرة مثلاً والوتر هو أحد الذي لا ينقسم إلى متساوين كالتسعة وكل عدد مركب من أحاد إما أن ينقسم بمتاوين أو لا ينقسم بمتاوين إما أن يتصرف بالانقسام وعدم الانقسام أو ينفك عنهما جمياً فهو محال وباطل أن يكون شفعاً لأن الشفع إنما لا يكون وترأ لأنه يعززه واحد فإذا انضاف إليه واحد صار وترأ فكيف أعز الذي لا يتناهى واحد ومحال أن يكون وترأ لأن الوتر يصير شفعاً بواحد فيبقى وترأ لأنه يعزز ذلك الواحد فكيف أعز الذي لا يتناهى واحد.

٣- الثالث: أنه يلزم عليه أن يكون عدداً كل منهما لا يتناهى أن أحدهما أقل من الآخر ومحال أن يكون مالا يتناهى أقل مما لا يتناهى لأن الأقل هو الذي يعزز شيء لو أضيف إليه لصار متساوياً وما لا يتناهى كيف يعزز شيء وبيانه أن زحل عندهم يدور في كل ثلاثين سنة دورة واحدة والشمس في كل سنة دورة واحدة فيكون عدد دورات زحل مثل ثلث عشر دورات الشمس إذا الشمس تدور في ثلاثين سنة ثلاثين دورة وزحل يدور دورة واحدة والواحد من الثلاثين ثلث عشر ثم دورات أقل من الشيء والقمر يدور في السنة اثنى عشرة مرة فيكون عدد دورات الشمس مثلاً

نصف سدس دورات القمر وكل واحد لانهاية له وبعضه أقل من بعض
فذلك من المحال البين».

فإن قيل: مقدورات الباري تعالى عندكم لا نهاية لها وكذا معلوماته
والمعلومات أكثر من المقدورات إذ ذات القديم تعالى وصفاته معلومة
وكذا الموجود المستمر الوجود وليس شيء من ذلك مقدورا؟ قلنا:
«نحن إذا قلنا لا نهاية لمقدوراته لم نرد به ما نريد بقولنا لا نهاية
لمعلوماته بل نريد به أن الله تعالى صفة يعبر عنها بالقدرة يتأتى بها
الإيجاد وهذا الثاني لا ينعدم قط».

وليس تحت قولنا هذا الثاني، لا ينعدم إثبات أشياء فضلاً من أن
توصف بأنها متناهية أو غير متناهية، وإنما يقع هذا الغلط لمن ينظر في
المعاني من الألفاظ، فيرى توازن لفظ المعلومات والمقدورات من حيث
التصريف في اللغة فيظن أن المراد بهما واحد هويات لا مناسبة بينهما
البته ثم تحت قولنا المعلومات لا نهاية لها أيضاً سرّ يخالف السابق منه
إلى الفهم إذ السابق منه إلى الفهم إثبات أشياء تسمى معلومات لانهاية
لها وهو محال بل الأشياء هي الموجودات وهي متناهية، ولكن بيان ذلك
يستدعي تطويراً.

وقد اندفع الإشكال بالكشف عن معنى نفي النهاية عن المقدورات
فالنظر في الطرف الثاني وهو المعلومات مستغنى عنه في دفع الإلزام فقد
بانت صحة هذا الأصل بالمنهج الثالث من مناهج الأدلة المذكورة في
التمهيد الرابع من الكتاب.

وعند هذا يعلم وجود الصانع إذ بان القياس الذي ذكرناه وهو قولنا
أن العالم حادث وكل حادث فله سبب فالعالم له سبب».

فقد ثبتت هذه الدعوى بهذا المنهج، ولكن بعد لم يظهر لنا إلا
موجود السبب فاما كونه حادثاً او قدماً وصفاً له فلم يظهر بعد فلنستغل
به .

الدعوى الثانية

ندعى أن السبب الذي أثبناه لوجود العالم قديم فإنه لو كان حادثاً لا ينكر إلى سبب آخر، وكذلك السبب الآخر ويتسلل إما إلى غير نهاية وهو محال.

وإما أن يتهم إلى قديم لا محالة يقف عنده وهو الذي نطلبه ونسميه صانع العالم ولا بد من الاعتراف به بالضرورة ولا نعني بقولنا قديم إلا أن وجوده غير مسبوق بعدم فليس تحت لفظ القديم إلا إثبات موجود ونفي عدم سابق.

فلا تظنن أن القديم معنى زائد على ذات القديم فيلزمك أن تقول ذلك المعنى أيضاً قديم يقدم زائد عليه ويتسلل إلى غير نهاية.

الدعوى الثالثة

ندعى أن صانع العالم مع كونه موجوداً لم يزل فهو باق لا يزال لأن ما ثبت قدمه استحال عدمه؟

وإنما قلنا ذلك: لأنه لو انعدم لافتقر عدمه إلى سبب فانه طار بعد استمرار الوجود في القديم.

وقد ذكرنا أن كل طار فلا بد له من سبب من حيث أنه موجود. وكما افتقر تبدل العدم بالوجود إلى مرجع للوجود على العدم فكذلك يفتقر تبدل الوجود بالعدم إلى مرجع للعدم على الوجود.

وذلك المرجع إما فاعل بعدم القدرة أو ضد أو انقطاع شرط من شروط الوجود ومحال أن يحال على القدرة إذ الوجود شيء ثابت يجوز أن يصدر عن القدر فيكون القادر باستعماله فعل شيئاً ولعدم ليس بشيء فيستحيل أن يكون فعلاً واقعاً باثر القدرة. فانا نقول فاعل العدم هل فعل شيئاً فان قيل نعم كان محالاً لأن النفي ليس بشيء.

وإن قال المعتزل أن المعذوم شيء وذات فليست تلك الذات من أثر القدرة فلا يتصف أن الفعل الواقع بالقدرة فعل تلك الذات فانها أزلية وإنما فعله نفي وجود الذات ونفي وجود الذات ليس شيئاً فإذاً ما فعل شيئاً.

وإذا صدق ما فعل شيئاً صدق قولنا: إنه لم يستعمل القدرة في أثر البتة بقى كما كان ولم يفعل شيئاً.

ويباطل أن يقال انه يعدمه ضده لأن الضدان فرض حادثاً اندفع وجوده بمضادة القديم وكان ذلك أولى من أن ينقطع به وجود القديم.

ومحال أن يكون له ضد قديم كان موجوداً معه في القديم ولم يعدمه وقد أعدمه الآن ويماطل أن يقال انعدام شرط وجوده فان الشرط إن كان حادثاً استحال أن يكون وجود القديم مشروطاً بحادث وإن كان قدماً فالكلام في استحالة عدم الشرط كالكلام في استحالة عدم المشروط فلا يتصور عدمه.

فإن قيل فيما إذا تفني عندكم الجواهر والأعراض قلنا أما الأعراض فبأنفسها ونعني بقولنا بأنفسها أن ذاتها لا يتتصور لها بقاء.

ويفهم المذهب فيه بأن يفرض في الحركة فان الأكوان المتعاقبة في أحيان متواصلة لا توصف بأنها حركات إلا بتلاحقها على سبيل درام التجدد ودام الانعدام.

فإنها إن فرض بقاوها كانت سكوناً لا حركة ولا تقل ذات الحركة مالم يعقل معها العدم عقيب الوجود. وهذا يفهم في الحركة بغير برهان. وأما الألوان وسائر الأعراض فانما تفهم بما ذكرناه من أنه لو بقي لاستحالة عدمه بالقدرة وبالضد كما سبق في القديم ومثل هذا العدم محال في حق الله تعالى.

فانا بينما قدمه أولاً واستمرار وجوده فيما لم يزل فلم يكن من ضرورة وجوده حقيقة فناؤه عقيبة كما كان من ضرورة وجود الحركة حقيقة أن تفني عقيب الوجود وأما الجواهر فانعدامها بأن لا تخلق فيها الحركة والسكون فينقطع شرط وجودها فلا يعقل بقاوها.

الدعوى الرابعة

نذهب إلى أن صانع العالم ليس بجواهير متحيز لأنه قد ثبت قدمه ولو كان متحيزاً لكان لا يخلو عن الحركة في حيزه أو السكون فيه وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث كما سبق.

فإن قيل: بم تنكرون على من يسميه جواهراً ولا يعتقد متحيزاً؟

قلنا: «العقل عندنا لا يوجب الامتناع من إطلاق الألفاظ وإنما يمنع عنه إما الحق اللغة وأما لحق الشرع أما حق اللغة فذلك إذا ادعي أنه موافق لوضع اللسان فيبحث عنه فإن ادعي واضعه له أنه اسمه على الحقيقة أي واضح اللغة وضعه له فهو كاذب على اللسان وإن زعم أنه استعارة نظراً إلى المعنى الذي به شارك المستعار منه فإن صلح للاستعارة لم ينكر عليه بحق اللغة وإن لم يصلح قيل له أخطأت على اللغة ولا يستعظام ذلك إلا بقدر استعظام صنيع من يبعد الاستعارة والنظر في ذلك لا يليق بمباحث العقول.

وأما حق الشرع وجوائز ذلك وتحريمه فهو بحث فقهي يجب طلبه على الفقهاء إذ لا فرق بين البحث عن جواز إطلاق الألفاظ من غير إرادة معنى فاسد وبين البحث عن جواز الأفعال وفيه رأيان:

١- أحدهما أن يقال: لا يطلق اسم في حق الله تعالى إلا بالإذن وهذا لم يرد فيه إذن فيحرم.

ولاما أن يقال لا يحرم إلا بالنهاي وهذا لم يرد فيه نهاي فلننظر فإن كان يوهم خطأ فيجب الاحتراز منه لأن إيهام الخطأ في صفات الله تعالى

حرام. وإن لم يوهم خطأ يحكم بتحريمكلا الطريقين محتمل ثم
الإيهام يختلف باللغات وعادات الاستعمال فرب لفظ يوهم عند قوم ولا
يوهم عند غيرهم.

الدعوى الخامسة

ندعى أن صانع العالم ليس بجسم لأن كل جسم فهو متألف من جوهرتين متخيزين وإذا استحال أن يكون جوهراً استحال أن يكون جسماً ونحن لا نعني بالجسم إلا هذا.

فإن سماه جسماً ولم يرد هذا المعنى كانت المضادقة معه بحق اللغة أو بحق الشرع لا بحق العقل فإن العقل لا يحكم في إطلاق الألفاظ ونظم الحروف والأصوات التي هي اصطلاحات وأنه لو كان جسماً لكان مقداراً بمقدار مخصوص ويجوز أن يكون أصغر منه أو أكبر ولا يتراجع أحد الجائزين عن الآخر إلا بمخصص ومرجح كما سبق فيفتقر إلى مخصوص يتصرف فيه فيقدر بمقدار مخصوص فيكون مصنوعاً لا صانعاً ومخلوقاً لا خالقاً.

الدعوى السادسة

ندعى أن صانع العالم ليس يعرض لأنانيتي بالعرض ما يستدعي وجوده ذاتاً تقوم به وتلك الذات جسم أو جوهر ومهما كان الجسم واجب الحدوث كان الحال فيه أيضاً حادثاً لا محالة إذ يظل انتقال الأعراض وقد بينا أن صانع العالم قديم فلا يمكن أن يكون عرضاً وإن فهم من العرض ما هو صفة لشيء من غير أن يكون ذلك الشيء متحيزاً فنحن لا ننكر وجود هذا فانا نستدل على صفات الله تعالى نعم يرجع التزاع إلى إطلاق اسم الصانع والفاعل فان إطلاقه على الذات الموصوفة بالصفات أولى من إطلاقه على الصفات؟

فإذا قلنا: الصانع ليس بصفة عنينا به أن الصنع مضاد إلى الذات التي تقوم بها الصفات لا إلى الصفات كما أنها إذا قلنا النجار ليس بعرض ولا صفة عنينا به أن صنعة النجارة غير مضادة إلى الصفات بل إلى الذات الواجب وصفها بجملة من الصفات حتى يكون صانعاً فكذا القول في صانع العالم وان أراد المنازع بالعرض أمراً غير الحال في الجسم وغير الصفة القائمة بالذات كان الحق في منه للغة أو الشرع لا للعقل.

الدعوى السابعة

ندعى أنه ليس في جهة مخصوصة من الجهات ست ومن عرف معنى لفظ الجهة ومعنى لفظ الاختصاص فهم قطعاً استحالة الجهات على غير الجوهر والأعراض إذ العيز معقول وهو الذي يختص الجوهر به ولكن العيز إنما يصير جهة إذا أضيف إلى شيء آخر متخيلاً؟

فالجهات ست فوق وأسفل وقدم وخلف ويمين وشمال. فمعنى كون الشيء فوقنا هو أنه في حيز يلي جانب الرأس. ومعنى كونه تحت أنه في حيز يلي جانب الرجل. وكذا سائر الجهات فكل ما قيل فيه أنه في جهة فقد قيل أنه في حيز مع زيادة إضافة.

وقولنا: الشيء في حيز يعقل بوجهي أحدهما أنه يختص به بحيث يمنع منه أن يوجد بحيث هو وهذا هو الجوهر والأخر أن يكون حالاً في الجوهر فإنه قد يقال أنه بجهة ولكن بطريق التبعية للجوهر فليس كون العرض من جهة ككون الجوهر بل الجهة للجوهر أولى وللعرض طريق التبعية فهذا وجهان معقولان في الاختصاص بالجهة فإن أراد الشخص أحدهما دل على بطلانه مادل على بطلان كونه جوهرأً أو عرضاً وإن أراد أمراً غير هذا فهو غير مفهوم فيكون الحق في إطلاق لفظه لم ينفك عن معنى غير مفهوم للغة والشرع لا العقل فان قال الشخص إنما أريد بكونه بجهة معنى سوى هذا فلا نكره ونقول له أما لفظك فإنا ننكره من حيث أنه يوهم المفهوم الظاهر منه وهو ما يعقل الجوهر والعرض وذلك كذب على الله تعالى وأما مرادك منه فلست

أنكره فان مالا أفهمه كيف أنكره وعساك تزيد به علمه وقدرته وأنا لا أنكر كونه بجهة على معنى أنه عالم وقدر فائق إذا فتحت هذا الباب وهو أن تزيد باللفظ غير ما وضع اللفظ له ويدل عليه في التفاصي لم يكن لما تزيد به حصر فلا أنكره مالم تعرّب عن مرادك بما أفهمه من أمر يدل على الحدوث فان كان ما يدل على الحدوث فهو في ذاته محال ويدل أيضاً على بطلان القول بالجهة لأن ذلك يطرق الجواز اليه ويحوجه إلى مخصوص يخصصه بأحد وجوه الجواز وذلك من وجهين:

أحدهما: أن الجهة التي تخصص به لا تخصص به لذاته فان مائر الجهات متساوية بالإضافة إلى المقابل للجهة فاختصاصه ببعض الجهات المعينة ليس بواجب لذاته بل جائز فيحتاج إلى مخصوص يخصصه ويكون الاختصاص فيه معنى زائداً على ذاته وما يتطرق الجواز إليه استحال قدمه بل القديم عبارة عما هو واجب الوجود من جميع الجهات فإن قيل اختص بجهة فوق لأنه أشرف الجهات.

قلنا: أي إنما صارت الجهة جهة فوق بخلقه العالم في هذا العجز الذي خلقه فيه فقيل خلق العالم لم يكن فوق ولا تحت أصلاً إذما مشتقان من الرأس والرجل ولم يكن إذ ذاك حيوان فتسمى الجهة التي تلي رأسه فوق والم مقابل له تحت.

والوجه الثاني: أنه لو كان بجهة لكان مجازياً لجسم العالم وكل مجاز فيما أصغر منه وإنما أكبر وإنما مساو وكل ذلك يوجب التقدير بمقدار وذلك المقدار يجوز في العقل أن يفرض أصغر منه أو أكبر فيحتاج إلى مقدر ومخصوص.

فإن قيل: لو كان الاختصاص بالجهة يوجب التقدير لكان العرض مقداراً؟

قلنا العرض ليس في جهة بنفسه بل بتبعيته للجوهر فلا جرم هو أيضاً مقدر بالتجزءية فانا نعلم أنه توجد عشرة أعراض إلا في عشرة جواهر ولا يتصور أن يكون في عشرين تقدير الأعراض عشرة لازم بطريق التجزءية لتقدير الجواهر كما لازم كونه بجهة بطريق التجزءية.

فإن قيل: لم يكن مخصوصاً بجهة فوق فما بال الوجه والأيدي ترتفع إلى السماء في الأدعية شرعاً وطبعاً وما باله بـ قال للجارية التي قصد إعانتها فأراد أن يستيقن إيمانها أين الله فأشارت إلى السماء فقال إنها مؤمنة.

فالجواب عن الأول أن هذا يضاهي قول القائل إن لم يكن الله تعالى في الكعبة وهو بيته فما بالناتج عنه ونزوره وما بالناتا تستقبله في الصلاة وإن لم يكن في الأرض فما بالناتا تدلل بوضع وجوهنا على الأرض في السجود وهذا هذيان بل يقال قصد الشرع من تعبد الخلق بالكعبة في الصلاة ملازمة الثبوت في جهة واحدة فان ذلك لا محالة أقرب إلى الخشوع وحضور القلب من التردد على الجهات ثم لما كانت الجهات متتساوية من حيث إمكان الاستقبال خصص الله بقعة مخصوصة بالتشريف والتعظيم وشرفها بالإضافة إلى نفسه واستعمال القلوب إليها بتشريفه ليثبت على استقبالها فكذلك السماء قبلة الدعاء كما أن البيت قبلة الصلاة والمعبد بالصلاوة والمقصود بالدعاء متنه عن الحلول في البيت والسماء ثم في الاشارة بالدعاة إلى السماء سر لطيف يعز من يتبنته لأمثاله.

وهو أن نجاة العبد وفوزه في الآخرة بأن يتواضع الله تعالى ويعتقد التعظيم لربه والتواضع والتعظيم عمل القلب وأئمه العقل والجوارح إنما استعملت لتطهير القلب وتزكيته فان القلب خلق خلقه يتأثر بالمواظبة على أعمال الجوارح كما خلقت الجوارح متأثرة لمعتقدات القلوب.

ولما كان المقصود أن يتواضع في نفسه بعقله وقبله بأن يعرف قدره ليعرف بخسة رتبته في الوجود لجلال الله تعالى وعلوه وكان من أعظم الأدلة على خسته الموجهة لتتواضعه أنه مخلوق من تراب، كلف أن يوضع على التراب الذي هو أذل الأشياء وجهه الذي هو أعز الأعضاء ليستشعر قلبه التواضع بفعل الجهة في ملامتها الأرض فيكون البدن مواضعاً في جسمه وبشخصه وصورته بالوجه الممكن فيه وهو معانقة التراب الوضيع الخسيس ويكون العقل متواضعاً لربه بما يليق به وهو معرفة الضرورة وسقوط الرتبة وخستة المنزلة عند الالتفاف إلى ما خلق منه.

فكذلك التعظيم الله تعالى وضيوعه على القلب فيها نجاته وذلك أيضاً ينبغي أن تشارك فيه الجوارح وبالقدر الذي يمكنه أن تحمل الجوارح، وتعظيم القلب بالإشارة إلى علو الرتبة عن طريق المعرفة والاعتقاد. وتعظيم الجوارح، وتعظيم الجوارح بالإشارة إلى جهة العلو الذي هو أعلى الجهات وأرفعها في الاعتقادات فان غاية تعظيم الجارحة استعمالها في الجهات حتى أن من المعتمد المفهوم في المحاورات أن يفصح عن علو رتبة غيره وعظيم ولايته فيقول أمره في السماء السابعة الإنسان عن علو رتبة غيره وعظيم ولايته فيشير له علو المكان وقد يشير وهو إنما ينبع على علو الرتبة ولكن يستعير له علو المكان وبصيرة يشير إلى السماء في تعظيم من يريد تعظيم أمره أي أمره في السماء أي برأسه إلى السماء في تعظيم من يريد تعظيم أمره أي أمره في السماء أي في العلو وتكون السماء عبارة عن العلو فانتظر كيف تلطف الشرع بقلوب الخلق وجوارحهم في سياقهم إلى تعظيم الله وكيف جهل من قلت بصيرته ولم يلتفت إلا إلى ظواهر الجوارح والأجسام وغفل عن أسرار القلوب واستغاثاتها في التعظيم عن تقدير الجهات وظن أن الأصل ما يشار إليه بالجوارح ولم يعرف أن الظاهرة الأولى لتعظيم القلب وأن تعظيمه باعتقاد علو الرتبة لا باعتقاد علو المكان وأن الجوارح في ذلك خدم

وأتباع يخدمون القلب على الموافقة في التعظيم بقدر الممكن فيها ولا يمكن في الجواح الا الاشارة إلى الجهات فهذا هو السر في رفع الوجه إلى السماء تصد التعظيم ويضاف اليه عند الدعاء أمر آخر وهو أن الدعاء لا ينفك عن سؤال نعمة من نعم الله تعالى وخزائن نعمة السموات وخزان أرزاقه الملائكة ومقرهم ملوك السموات وهم الموكلون بالأرزاق وقد قال الله تعالى **«وَفِي السَّمَاوَاتِ رِزْقٌ كُمْ وَمَا تَوَعَّدُونَ»**^(١) والطبع يتناقض الاقبال بالوجه على الخزانة التي هي مقر الرزق المطلوب فطلاب الأرزاق من الملوك إذا أخبروا بتفرة الأرزاق على باب الخزانة مالت وجوههم وقلوبهم إن جهة الخزانة وإن لم يعتقدوا أن الملك في الخزانة فهذا هو محرك وجوه أرباب الدين إلى جهة السماء طبعاً وشرعياً فاما العام فقد يعتقدون أن معبودهم في السماء فيكون ذلك أحد أسباب اشاراتهم تعالى رب الأرباب بما اعتقد الزانعون علوا كبيراً.

وأما حكمه صلوات الله عليه بالإيمان للجارية لما أشارت إلى السماء فقد انكشف به أيضاً إذ ظهر أن لا سبيل للأخرين إلى تفهم علو المرتبة إلا بالإشارة إلى جهة العلو فقد كانت خرساء كما حكى . وقد كان يظن بها أنها من عباد الأولئان ومن يعتقد الإله في بيت الأصنام فاستنبطت عن معتقدها فعرفت فالإشارة إلى السماء أن معبدها ليس في بيت الأصنام كما يعتقد أولئك .

فإن قيل: فتفى الجهة يؤدي إلى المحال وهو اثبات موجود تخلو عنه الجهات الست ويكون لا داخل العالم ولا خارجه ولا متصلاً به ولا منفصل عنها وذلك محال؟

قلنا: مسلم أن كل موجود يقبل الاتصال فوجوده لامتصلا ولا

(١) سورة النازيات، الآية: ٢٢.

منفصلاً محال وإن كل موجود لا يقبل الاختصاص بالجهة فوجوده مع خلو الجهات الست عنه محال فيما موجود لا يقبل الاتصال ولا الاختصاص بالجهة فخلو عن طرفي التقيض غير محال وهو كقول القائل يستحيل موجود لا يكون عاجزاً ولا قادراً ولا عالماً ولا جاهلاً فان أحد المتضادين لا يخلو الشيء عنه فيقال له ان كان ذلك قابلاً للمتضادين يستحيل خلوه عنهما وأما الجماد الذي لا يقبل واحداً منها لأنه فقد شرطهما وهو الحياة فخلوه عنهما ليس بمحال. فكذلك شرط الاتصال والاختصاص بالجهات التحيز والقيام بالتحيز فإذا فقد هذا لم يستحيل الخلق عن متضادتين فرجع النظر إذا إلى أن موجوداً ليس بمحاجز ولا هو محاجز بل هو فاقد شرط الاتصال والاختصاص هل هو محال أم لا.

فإن زعم الخصم أن ذلك محال وجود فقد دللتا عليه بأنه مهما كان أن كل محاجز حادث وإن كل حادث يفتقر إلى فاعل ليس بحادث فقد لزم بالضرورة من هاتين المقدمتين ثبوت موجود وليس بمحاجز أما الأصلان فقد اثبتناها وأما الدعوى الازمة فيها فلا سبيل إلى جدالها مع الإقرار بالأصلين.

فإن قال الخصم: إن مثل هذا الموجود الذي ساق دليلكم إلى إثباته غير مفهوم؟

فيقال له: ما الذي أردت بقولك غير مفهوم فإن أردت به أنه غير متخيّل ولا متصرور ولا داخل في الوهم فقد صدقت فإنه لا يدخل في الوهم والتصرّف والخيال إلا جسم له لون وقدر فالمنفك عن اللون والقدر لا يتصرّف بالخيال فإن الخيال قد أنس بالمبصرات فلا يتورّم الشيء إلا على وفق مرآه ولا يستطيع أن يتورّم مالا يوافقه.

وإن أراد الخصم أنه ليس بمعلوم بدليل العقل فهو محال إذ قدمتنا

الدليل على تبوئه ولا معنى للمعقول إلا ما اضطر العقل إلى الأذعان للتصديق به بموجب الدليل الذي لا يمكن مخالفته وقد تحقق هذا فان قال الخصم فما لا يتصور في الخيال لا وجود له فلنحكم بأن الخيال لا وجود له في نفسه فان الخيال نفسه لا يدخل في الخيال والرقيقة لا تدخل في الخيال وكذلك العلم والقدرة وكذلك الصوت والرائحة ولو كلف الوهم أن يتحقق ذاتاً للصوت لقدر له لوناً ومقدراً وتصوره كذلك.

وهكذا جمع أحوال النفس من الخجل والرجل والفسق والغضب والفرح والحزن والعجب فمن يدرك بالضرورة هذه الأحوال من نفسه ويروم خياله أن يتحقق ذات هذه الأحوال فيجده يقصر عنه إلا بتقدير خطأ ثم ينكر بعد ذلك وجود موجود لا يدخل في خياله فهذا سبيل كشف الغطاء عن المسألة . وقد جاؤنا حد الاختصار ولكن المعتقدات المختصرة في هذا الفن أراها مشتملة على الاطناب في الواضحات والشرع في الزيادات الخارجة عن المهام مع التساهل في مضائق الإشكالات فرأيت نقل الاطناب من مكان الوضوح إلى موقع الفموض أهم وأولى .

الدعوى الثامنة

ندعى أن الله تعالى متره عن أن يوصف بالاستقرار على العرش فإن كل متمكن على جسم والمستقر عليه مقدر لا محالة فإنه إما أن يكون أكبر منه أو أصغر أو مساوياً وكل ذلك لا يخلو عن التقدير وأنه لو جاز أن يمسه جسم من هذه الجهة لجاز أن يمسه من سائر الجهات فيصير محاطاً به والخصم لا يعتقد ذلك بحال وهو لازم على مذهبه بالضرورة وعلى الجملة لا يستقر على الجسم إلا جسم ولا يحل فيه إلا عرض وقد بان أنه تعالى ليس بجسم ولا عرض فلا يحتاج إلى إقران هذه الدعوى باقامة البرهان فان قيل فما معنى قوله تعالى «الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى»^(١) وما معنى قوله عليه السلام «ينزل الله كل ليلة إلى السماء الدنيا»^(٢).

قلنا: الكلام على الظواهر الواردة في هذا الباب طويل ولكن نذكر منها في هذين الظاهرين يرشد إلى ما عداه وهو أنا نقول الناس في هذا فريقان عوام وعلماء والذي نراه اللائق بعوام الخلق أن لا يخاض بهم في هذه التأويلات بل تزع عن عقائدهم كل ما يوجب التشبيه ويدل على الحدوث وتحقق عندهم أنه موجود ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، وإذا سألوا عن معاني هذه الآيات زجروا عنها وقيل ليس هذا بعشكم فادرجوا فلكل علم رجال.

(١) سورة طه، الآية : ٥.

(٢) أخرجه مسلم عن طريق أبي هريرة، برقم: ١٧٩.

ويجاب بما أجاب به مالك بن أنس^(١) رضى الله عنه بعض السلف حيث سئل عن الاستواء فقال الاستواء معلوم والكيفية مجهرة والسؤال عنه بدعة والإيمان به واجب وهذا لأن عقول العوام لا تسع لقبول المعقولات ولا إحاطتهم باللغات ولا تسع لفهم توسيعات العرب في الاستعارات.

وأما العلماء فاللائق بهم تعريف ذلك وتفهمه ولست أقول إن ذلك فرض عين إذ لم يرد به تكليف بل التكليف التزمه عن كل ما تشبهه بغيره فاما معاني القرآن فلم يكلف الأعيان فهم جميعها أصلاً ولكن لسنا نرتضي قول من يقول إن ذلك من المتشابهات كحرروف أوائل السور فان حروف أوائل السور ليست موضوعة باصطلاح سابق للعرب للدلالة على المعاني ومن نطق بحروف وهن كلمات لم يصطلح عليها فواجب أن يكون معناه مجھولاً إلا أن يعرف ما أرادته فإذا ذكره صارت تلك الحروف كاللغة المخترعة من جهة.

وأما قوله صلى الله عليه وسلم: «ينزل الله تعالى إلى السماء الدنيا» لفظ مفهوم ذكر للتفهم وعلم أنه يسبق إلى الأفهام منه المعنى الذي وضع له أو المعنى الذي يستعار فكيف يقال أنه متشابه بل هو مخيل معنى خطأ عند الجاهل ومفهوم معنى صحيحاً عند العالم وهو كقوله تعالى: «وَهُوَ مَعْكُمْ أَيْتَمَا كُثُّرٌ» فهو يخيل عند الجاهل اجتماعاً مناقضاً

(١) مالك بن أنس، هو أبو عبد الله مالك بن أنس بن عامر الأصبهني، ولد في المدينة المنورة سنة ٩٥ للهجرة، نشأ في بيت علم وفقه، فجده كان من كبار التابعين وعلمانهم، من أشهر تصانيفه: كتاب الموطأ، مات ١٧٩ للهجرة ودفن في البقيع. انظر ترجمته في: [إسعاف المبتلا للسيوطى بتحقيقنا: ١٧ - تهذيب التهذيب: ٣٢٩/١].

لكرمه على العرش وعند العالم يفهم أنه مع الكل بالإحاطة والعلم وكقول ﷺ: «قلب المؤمن من أصابع الرحمن»^(١) فإنه عند الجاهل يخيل عضوين مركبين من اللحم والعظم والعصب مشتملين على الأنامل والأظفار نابتين من الكف، وعند العالم يدل على المعنى المستعار له دون الموضوع له وهو ما كان الأصبع له وكان سر الأصبع وروحه وحقيقة وهو القدرة على التقليل كما يشاء كما دلت المعيية عليه في قوله وهو معكم على ما تراد المعيية له وهو العلم والإحاطة ولكن من شائع عبارات العرب العبارة بالسبب عن المسبب واستعارة السبب للمستعار منه وكقوله تعالى: «مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْيَ شَبَرًا، وَتَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذَرَاعًا، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتَهُ بِهَزَوَلَةٍ»^(٢) فإن الهرولة عند الجاهل تدل على نقل الأقدام وشدة العدو وكذلك الإتيان يدل على القرب في المسافة.

وعند العاقل يدل على المعنى المطلوب من قرب المسافة بين الناس وهو قرب الكرامة والإنعام وأن معناه أن رحمتي ونعمتي أشد انصباباً إلى عبادي من طاعتهم إلى وهو كما قال: «القد طال شوق الأبرار إلى لقائى وأنا إلى لقائهم لأشد شوقاً»^(٣) تعالى الله عما يفهم من معنى لفظ الشوق بالوضع الذي هو نوع ألم الحاجة إلى استراحة وهو عين النقص ولكن الشوق سبب لقبول المشتاق إليه والاقبال عليه وإفاضة النعمه لديه فعبر به عن المسبب وكما عبر بالغضب والرضى عن إرادة الشواب والعقاب الذين هما ثمرة الغضب والرضى ومسبياه في العادة وكلما لما قال في الحجر

(١) رواة أحمد والبزار.

(٢) أخرجه البخاري [كتاب التوحيد، باب: قوله تعالى «ويحذركم الله نفسه»]، رقم ٦٩٧٠] ومسلم في [كتاب الذكر والدعاة والتوبية، باب: المحث على ذكر الله،

رقم: ٢٦٧٥]

(٣) أخرجه البخاري ومسلم.

الأسود إنه يمين الله في الأرض يظن الجاهل أنه أراد به اليمين المقابل للشمال التي هي عضو مركب من لحم ودم وعظام متقسم بخمسة أصابع ثم إنه إن فتح بصيرته علم أنه كان على العرش ولا يكون يمينه في الكعبة ثم لا يكون حبراً أسود فيدرك بأدني مسكة أنه استعير للمصادفة فإنه يؤمر باسلام الحجر وتقبيله كما يؤمر بتقبيل يمين الملك فاستعر اللفظ لذلك والكامل العقل البصیر لا تعظم عنده هذه الأمور بل يفهم معانيها على البداهة فلترجع إلى الاستواء والتزول. أما الاستواء فهو نسبه للعرش لا محالة ولا يمكن أن يكون للعرش إليه نسبة إلا يكونه معلوماً أو مراداً أو مقدوراً عليه أو محل العرض أو مكاناً مثل مستقر الجسم ولكن بعض هذه النسبة تستحيل عقلاً وبعضها لا يصلح اللفظ للاستعارة به له فإن كان في جملة هذه النسبة مع أنه لا نسبة سواها نسبة لا يحيطها العقل ولا ينبوعنها اللفظ فليعلم أنها المراد أما كونه مكاناً أو محلأً كما كان للمجوهر والعرض إذ اللفظ يصلح له ولكن العقل يحيطه كما سبق وأما كونه معلوماً ومراداً فالعقل لا يحيطه ولكن اللفظ لا يصلح له. وأما كونه مقدوراً عليه وواقعـاً في قبضة القدرة ومسخراً له مع أنه أعظم المقدورات ويصلح الاستيلاء عليه لأن يتمدح به ويتباهى به على غيره الذي هو دونه في العظم فهذا مما لا يحيطه العقل ويصلح له اللفظ فاختلق بأن يكون هو المراد قطعاً، أما صلاح اللفظ فظاهر عن الخير بلسان العرب وإنما ينبو عن فهم مثل هذا إفهام المتطلفين على لغة العرب الناظرين إليها من بعد المختلفين إليها التفات العرب إلى لسان الترك حيث لم يتعلموا منها إلا أوائلها فمن المستحسن في اللغة أن يقال استوى الأمير على مملكته حتى قال الشاعر:

قَدْ أَسْتَوَى بَشَرٌ عَلَى الْعِرَاقِ مِنْ غِيَثِرِ سَيْنَيفِ وَدَمِ مَهْرَاقِ

ولذلك قال بعض السلف رضى الله عنهم يفهم من قوله تعالى:
﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ إِسْتَوَى﴾^(١) ما فهم من قوله تعالى **﴿فَلَمْ إِسْتَوِيْ إِلَى السَّمَاءِ وَهُنَّ دُخَانٌ﴾**^(٢) وأما قوله **﴿يَنْزَلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا﴾**
 فلتتأويل فيه مجال من وجهين:

إحداهما: في إضافة النزول إليه وأنه مجاز وبالحقيقة هو مضاد إلى ملك من الملائكة كما قال تعالى: **﴿وَأَنْشَأَنَا الْقَرْنَيْكَ﴾**^(٣) والمسؤول بالحقيقة أهل القرية وهذا أيضاً من المتداوّل في الألسنة أعني إضافة أحوال التابع إلى المتبع فيقال ترك الملك على باب البلد ويراد عسكره فأن المخبر ينزل الملك على باب البلد قد يقال له هلا خرجت لزيارته فيقول لا لأنه عرج في طريقه على الصيد ولم ينزل بعد فلا يقال له فلم تزل الملك وإن نقول لم ينزل بعد فيكون المفهوم من نزول الملك نزول العسكر وهذا جلي واضح.

والثاني: أن لفظ النزول قد يستعمل للتلطف والتواضع في حق الخلق كما يستعمل الارتفاع للتكبر يقال فلان رفع رأسه إلى عنان السماء أي تكبر ويقال ارتفع إلى أعلى علين أي تعظم وإن علا أمره في السماء السابعة وفي معارضته إذا سقطت رتبته يقال قد هوى به إلى أسفل السافلين وإذا تواضع وتلطف له تطامن إلى الأرض ونزل إلى أدنى الدرجات فإذا فهم هذا وعلم أن النزول عن الرتبة يتركها أو سقوطها وفي النزول عن الرتبة بطريق التلطف وترك العقل الذي يتضمنه علو الرتبة

(١) سورة طه، الآية: ٥.

(٢) سورة فصلت، الآية: ١١.

(٣) سورة يوسف الآية: ٨٢، وتنتمي **﴿الَّتِي كَنَا فِيهَا وَالغَيْرُ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَا لصادقون﴾**

وكمال الاستغاثاء فالنظر إلى هذه المعاني الثلاثة التي يتردد اللفظ بينها ما الذي يجوزه العقل.

أما التزول بطريق الانتقال فقد أحالة العقل كما سبق فان ذلك لا يمكن إلا في التحيز وأما سقوط الرتبة فهو محال لأنه سبحانه قد تم بصفاته وجلاله ولا يمكن زوال علوه.

وأما التزول بمعنى اللطف والرحمة وترك الفعل اللائق بالاستغاثة وعدم المبالغة فهو ممكן فيتعين الترتيل عليه وقيل إنه لما نزل قوله تعالى: «رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ»^(١) استشعر الصحابة رضوان الله عليهم من مهابة عظيمة واستبعدوا الانبساط في السؤال والدعاء مع ذلك الجلال فأخبروا أن الله سبحانه وتعالى مع عظمة جلاله وعلو شأنه متلطف بعباده رحيم بهم مستجيب لهم مع الاستغاثة عنهم إذا دعوه وكانت استجابة الدعوى نزولاً بالإضافة إلى ما يقتضيه ذلك الجلال من الاستغاثة وعدم المبالغة فغير عن ذلك بالتزول تشجيعاً لقلوب العباد على المbasطة بالأدعية بل على الركوع والسجود فان من يستشعر بقدر طاقة مبادىء جلال الله تعالى استبعد سجوده وركوعه فان تقرب العباد كلهم بالإضافة إلى جلال الله سبحانه أحسن من تحريك العبد إصبعاً من أصابعه على قصد التقرب إلى ملك من ملوك الأرض ولو عظم به ملكاً من الملوك لاستحق به التوبيخ بل من عادة الملوك زجر الأرزال عن الخدمة والسجود بين أيديهم والتقبيل لعتبة دورهم استحقاراً لهم عن الاستخدام وتعاظماً عن استخدام غير النساء والأكابر كما جرت به عادة بعض الخلفاء فلو لا التزول عن مقتضى الجلال باللطف والرحمة والاستجابة

(١) سورة غافر، الآية: ١٥.
وتسمتها: «... يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرٍ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنَذِّرَ يَوْمَ النَّلَاقِ».

لاقتضي ذلك الجلال أن يهت القلوب عن الفكر ويخرس الألسنة عن الذكر ويحمد الجوارح عن الحركة فمن لاحظ ذلك الجلال وهذا اللطف استبان له على القطع أن عبارة التزول مطابقة للجلال ومطلقة في موضعها لا على ما فهمه الجهال فان قيل فلما خصص السماء الدنيا. قلنا هو عبارة عن الدرجة الأخيرة التي لا درجة بعدها كما يقال سقط إلى الشري وارتفع إلى الشري على تقدير أن الشري أعلى الكواكب والشري أدنى الموضع.

فإن قيل: فَلِمَ خَصَّصَ بِاللَّيَالِي فَقَالَ يَنْزُلُ كُلَّ لَيْلَةٍ.

قلنا: لأن الخلوات مظنة الدعوات والليالي أعدت لذلك حيث يسكن الخلق وينمحي عن القلوب ذكرهم ويصنفو للذكر الله تعالى قلب الداعي فمثل هذا الدعاء هو المرجو الاستجابة لا ما يصدر عن غفلة القلوب عند تراحم الاشتغال.

الدعوة التاسعة

تدعى أن الله سبحانه وتعالى مرتئى خلافاً للمعتزلة وإنما أوردنا هذه المسألة في القطب المرسوم بالنظر في ذات الله سبحانه وتعالى لأمرين: أحدهما: أن نفي الرؤية عما يلزم على نفي الجهة فأردنا أن نبين كيف يجمع بين نفي الجهة وإثبات الرؤية.

والثاني: أنه سبحانه وتعالى عندنا مرتئى لوجوده ووجود ذاته فليس ذلك إلا للذاته فإنه ليس لفعله ولا لصفة من الصفات بل كل موجود ذات فواجب أن يكون مرتئياً كما أنه واجب أن يكون معلوماً ولست أعنى به أنه واجب أن يكون معلوماً ومرتئياً بالفعل بل بالقوة أي هو من حيث ذاته مستعد لأن تتعلق الرؤية به وأنه لا مانع ولا محيل في ذاته له فإن امتنع وجود الرؤية فلأمر آخر خارج عن ذاته كما نقول الماء الذي في النهر ماء والخمر الذي في الدن مسكر وليس كذلك لأنه يسكر ويروي عند الشرب ولكن معناه أن ذاته مستعدة لذلك فإذا فهم المراد منه فالنظر في طرفيين:

أحدهما: في الجواز العقلى والثاني في الواقع الذي لا سبيل إلى دركه إلا بالشرع ومهما دل الشرع على وقوعه فقد دل أيضاً لا محالة على جوازه ولكتنا ندل بمسلكين واقعين عقليين على جوازه.

[السلوك]^(١) الأول: هو أنا نقول أن الباري سبحانه موجود وذات

(١) ساقطة من المطبوعة، وإثباتها أولى.

وله ثبوت وحقيقة وإنما يخالف سائر الموجودات في استحالة كونه حادثاً أو موصوفاً بما يدل على الحدوث أو موصوفاً بصفة تناقض صفات الإلهية من العلم والقدرة وغيرهما فكل ما يصح لموجود فهو يصح في حقه تعالى إن لم يدل على الحدوث ولم ينافس صفة من صفاتيه والدليل عليه تعلق العلم به فإنه لما لم يؤد إلى تغير في ذاته ولا إلى متناسبة صفاته ولا إلى الدلالة على الحدوث سوى بينه وبين الأجسام والأعراض في جواز تعلق العلم بذاته وصفاته والرؤبة نوع علم لا يوجب تعلقه بالمرئى بغير صفة ولا يدل على حدوث فوجب الحكم بها على كل موجود.

فإن قيل: فكتونه مرئياً يوجب كونه بجهة وككونه بجهة يوجب كونه عرضاً أو جوهرأً وهو محال ونظم القياس أنه إن كان مرئياً فهو بجهة الرائي وهذا اللازم محال فالمحض إلى الرؤبة محال.

قلنا: أحد الأصلين من هذا القياس مسلم لكم وهو أن هذا اللازم محال ولكن الأصل الأول وهو ادعاء هذا اللازم على اعتقاد الرؤبة ممنوع.

فنقول: لِمَ قلتم إنه إن كان مرئياً فهو بجهة من الرائي أعلمتم ذلك بضرورة أم بنظر ولا سيل إلى دعوى الضرورة وأما النظر فلا بد في بيانه ومتهمهم أنهم لم يروا إلى الآن شيئاً إلا وكان بجهة من الرأي مخصوصة فيقال وما لم ير فلا يحكم باستحالته ولو جاز هذا لجاز للمجسم أن يقول إنه تعالى جسم لأنه قادر فانتا لم نر إلى الآن قاعلاً إلا جسماً أو يقول إن كان قاعلاً موجوداً فهو إما داخل العالم وإما خارجه وإما متصل وإما منفصل ولا تخلو عنه الجهات الست فإنه لم يعلم موجود إلا هو كذلك فلا فضل بينكم وبين هؤلاء وحاصله يرجع إلى الحكم بأن ما شوهد وعلم ينبغي أن لا يعلم غيره إلا على وفقه وهو كمن يعلم الجسم وينكر

العرض ويقول لو كان موجوداً لكان يختص بحيز ويمنع غيره من الوجود بحيث هو كالجسم ومنشأ هذا إحالة موجودات اختلاف الموجودات في حقائق الخواص مع الاشتراك في أمور عامة وذلك بحكم لا أصل له على أن هؤلاء لا يغفل عن معارضتهم بأن الله يرى نفسه ويرى العالم وهو ليس بجهة من نفسه ولا من العالم فإذا جاز ذلك فقد بطل هذا الخيال وهذا مما يعترض به أكثر المعتزلة ولا مخرج عنه لمن اعترض به ومن أنكر منهم فلا يقدر على إنكار رؤية الإنسان نفسه في المرأة ومعلوم أنه ليس في مقابلة نفسه، فإن زعموا أنه لا يرى نفسه وإنما يرى صورة محاكية لصورته في المرأة انتطاع النفس في الحائط.

فيقال إن هذا ظاهر الاستحالة فان من تباعد عن مرآة منصوبة في حائط بقدر ذراعين يرى صورته بعيدة عن جرم المرأة بذراعين وإن تباعد بثلاثة أذرع فكذلك فالبعيد عن المرأة بذراعين كيف يكون منطبعاً في المرأة وسمك المرأة ربما لا يزيد على سمل شعيرة فان كانت الصورة في شيء وراء المرأة فهو محال إذ ليس وراء المرأة إلا جدار أو هواء أو شخص آخر هو محجوب عنه وهو لا يراه وكذا عن عين المرأة ويسارها وفوقها وتحتها وجهات المرأة الست وهو يرى صورة بعيدة عن المرأة بذراعين فلنطلب هذه الصورة من جوانب المرأة فحيث وجدت فهو المرئ ولا وجود لمثل هذه الصورة المرئية في الأجسام المحيطة بالمرأة إلا في جسم الناظر فهو المرئ إذا بالضرورة وقد بطلت مقابلة والوجهة.

ولا ينبغي أن نستحضر هذا الإلزام فإنه لا مخرج للمعتزلة عنه ونحن نعلم بالضرورة أن الإنسان لو لم يبصر نفسه قط ولا عرف المرأة وقيل له أنه ممكن أن تبصر نفسك في مرآة لحكم بأنه محال وقال لا يخلو إما أن

أرى نفسي وأنا في المرأة فهو محال أو أرى مثل صورتي في جرم المرأة وهو محال أو في جرم وراء المرأة وهو محال أو المرأة في نفسها صورة للأجسام المحيطة بها جسم صور ولا تجتمع صورتان في جسم واحد إذ محال أن يكون في جسم واحد صورة انسان وحديد وحائط وان رأيت نفسي حيث أنا فهو محال إذ لست في مقابلة نفسي فكيف أرى نفسي ولا بد بين المقابلة بين الرائي والمرئي وهذا التقسيم صحيح عند المعترض ومعلوم أنه باطل وبطلانه عندما لقوله أني لست في مقابلة نفسي فلا أراها وإنما فسائر أقسام كلامه صحيحة فهذا يستبين ضيق حوصلة هؤلاء عن التصديق بما لم يالفوه ولم تأنس به حواسهم.

السلوك الثاني: وهو الكشف البالغ أن تقول إنما أنكر الخصم الروية لأنه لم يفهم ما تريده بالروية ولم يحصل معتنها على التحقيق وظن أنا نريد بها حالة تساوي الحالة التي يدركها الرائي عند النظر إلى الأجسام والألوان وهيئات فتحن نعترف باستحالة ذلك في حق الله سبحانه ولكن ينبغي أن نحصل معنى هذا اللفظ في الموضع المتفق ونبكيه ثم نحذف منه ما يستحيل في حق الله سبحانه وتعالى فان نفي من معانية معنى لم يستحل في حق الله سبحانه وتعالى وأمكن أن يسمى ذلك المعنى رؤية حقيقة أثبتناه في حق الله سبحانه وقضينا بأنه مرئي حقيقة وإن لم يكن إطلاق اسم الروية عليه إلا بالمجاز أطلقنا اللفظ عليه باذن الشرع واعتقدنا المعنى كما دل عليه العقل وتحصيله أن الروية تدل على معنى له محل وهو العين وله متعلق وهو اللون والقدر والجسم وسائر المرئيات فلتنتظر إلى حقيقة معناه ومحله وإلى متعلقه ولتأمل أن الركن من جملتها في إطلاق هذا اسم ما هو.

فنقول: أما المحل فليس بركن في صحة هذه التسمية فان الحالة التي

تدركها بالعين من المرئى لو أدركناها بالقلب أو الجهة مثلاً لكننا نقول قد رأينا الشيء بالقلب أو بالدماغ أنا أدركنا الشيء بالدماغ وكذلك إن أبصرنا بالقلب أو بالجهة أو بالعين.

وأما المتعلق بعيته، فليس ركناً في إطلاق هذا الاسم وثبتت هذه الحقيقة فإنَّ الرؤية لو كانت رؤية لتعلقها بالسود لما كان المتعلق بالبياض رؤية ول كأن لتعلقها باللون لما كان المتعلق بالحركة رؤية ولو كان لتعليقها بالعرض لما كان المتعلق بالجسم رؤية فذلَّ أنَّ خصوص صفات المتعلق ليس ركناً لوجود هذه الحقيقة وإطلاق هذا الاسم بل الركن فيه من حيث إنه صفة متعلقة أن يكون لها متعلق موجود أي موجود كان وأي ذات كان فإذاً الركن الذي الاسم مطلق عليه هو الأمر الثالث وهو حقيقة المعنى من غير التفات إلى محله ومتعلقة فلنبحث عن الحقيقة ما هي ولا حقيقة لها إلا أنها نوع إدراك هو كمال ومزيد كشف بالإضافة إلى التخييل فانا نرى الصديق مثلاً ثم نغمض العين فتكون صورة الصديق حاضرة في دماغنا على سبيل التخييل والتصور ولكن لو فتحنا البصر أدركنا تفرقته ولا ترجع تلك التفرقة إلى إدراك صورة أخرى مخالفة لما كانت في الخيال بل الصورة المبصرة مطابقة للمتخيلة من غير فرق وليس بينهما افتراق إلا أن هذه الحالة الثانية كالاستكمال لحالة التخييل وكالكشف لها فتححدث فيها صورة الصديق عند فتح البصر حدوثاً أوضح وأتم وأكمل من الصورة الجارية في الخيال والحادثة في البصر يعنيها تطابق بيان الصورة الحادثة في الخيال فإذاً التخييل نوع إدراك على رتبة وراءه رتبة أخرى هي أتم منه في الوضوح والكشف بل هي كالتكامل له فنسمى هذا الاستكمال بالإضافة إلى الخيال رؤية وإبصاراً وكذلك من الأشياء ما نعلمه ولا تخيله وهو ذات الله سبحانه وتعالى وصفاته وكل مالا صورة له أى لا لون له ولا قدر مثل القدرة والعلم

وكل مالا صورة له أى لا لون له ولا قدر مثل القدرة والعلم والعشق والإبصار والخيال فإن هذه أمور نعلمها ولا تخيلها والعلم بها نوع إدراك فلتنظر هل يحيل العقل أن يكون لهذا الإدراك مزيد استكمال بالإضافة إلى العلم رؤية كما سميته بالإضافة إلى التخيل رؤية وعلم أن تقدير هذا الاستكمال في الاستيضاح والاستكشاف غير محال في الموجودات المعلومة التي ليست متخيلاً كالعلم والقدرة وغيرهما وكذا في ذات الله سبحانه وصفاته بل تقاد تدرك ضرورة من الطبيع أنه يتغاضى طلب مزيد استيضاح في ذات الله وصفاته وفي ذات هذه المعانى المعلومات كلها.

فتحن نقول: إن ذلك غير محال فإنه لا محيل له بل العقل دليل على امكانه بل على استدعاء الطبيع له إلا أن هذا الكمال في الكشف غير مبدول في هذا العالم والنفس في شغل البدن وكدوره صفاتٍ فهو محجوب عنه وكما لا يبعد أن يكون الجفن أو الستر أو سواد ما في العين سبباً بحكم اطراد العادة لامتناع الأبصار للمتخيلات فلا يبعد أن تكون كدور النفس وتراكم حجب الأشغال بحكم اطراد العادة مانعاً من أبصار المعلومات فإذا بعثر ما في القبور وحصل ما في الصدور وزكيت القلوب بالشراب الظهور وصفيت بأنواع التصفية والتنتقية لم يتمتنع أن تشتعل بسيها لمزيد استكمال واستيضاح في ذات الله سبحانه أو في سائر المعلومات يكون ارتفاع درجة عن العلم المعهود كارتفاع درجة الأبصار عن التخيل فيعبر عن ذلك بلقاء الله تعالى ومشاهدته أو رؤيته أو ابصاره أو ماشت من العبارات فلا مشاحة فيها بعد ايضاح المعانى وإذا كان ذلك ممكناً بأن خلقت هذه الحالة في العين كان اسم الرؤية بحكم وضع اللغة عليه أصدق وخلقها في العين غير مستحيل كما أن خلقها في القلب غير مستحيل فإذا فهم المراد بما أطلقه أهل الحق من الرؤية علم أن العقل لا يحيله بل يوجهه وأن الشرع قد شهد له فلا يبقى للمنازعة وجہ إلا على سبيل العناد أو المشاحة في إطلاق عبارة الرؤية أو القصور عن

درك هذه المعاني الدقيقة التي ذكرناها ولنقتصر في هذا الموجز على هذا القدر.
 الطرف الثاني في وقوعه شرعاً وقد دل الشرع على وقوعه ومداركه
 كثيرة ولكنها يمكن دعوى الإجماع على الأولين في ابتهالهم إلى الله
 سبحانه في طلب لله النظر إلى وجهه الكريم ونعلم قطعاً من عقائدهم
 أنهم كانوا يتظرون بذلك وأنهم كانوا قد فهموا جواز انتظار ذلك وسؤاله
 من الله سبحانه بقرائن أحوال رسول الله ﷺ وجملة الفاظه الصريحة التي
 لا تدخل في الحصر بالإجماع الذي يدل على خروج المدارك عن
 الحصر ومن أقوى ما يدل عليه سؤال موسى ﷺ «أَرْنِي أَنْظُرْ
 إِلَيْكَ»^(١).

فإنه يستحيل أن يخفى عن النبي من أنبياء الله تعالى انتهاء منصبه إلى
 أن يكلمه الله سبحانه شفاماً أن يجعل من صفات ذاته تعالى ما عرفه
 المعتزلة وهذا معلوم على الضرورة فإن المجهول بكونه ممتنع الرؤية عند
 الخصم يوجب التفكير أو التضليل وهو جهل بصفة ذاته لأن استحالتها
 عندهم لذاته ولأنه ليس بجهة فكيف لم يعرف موسى عليه أفضل الصلاة
 أنه ليس بجهة أو كيف عرف أنه ليس بجهة ولم يعرف أن رؤية ماليس
 بجهة محال فليت شعرى ماذا يضر الخصم ويقدره من ذهول موسى
 ﷺ أيقدره متعتقداً أنه جسم في وجهه ذو لون واتهام الأنبياء صلوات الله
 سبحانه وتعالى عليهم وسلمه كفر صراح فإنه تكفير للنبي ﷺ.

فإن [قال]^(٢) القائل بأنَّ الله سبحانه جسم وعبد الوثن والشمس
 يقول بأنه واحد علم استحالاته كونه بجهة ولكنه لم يعلم أن ماليس بجهة
 فلا يرى وهذا تجهيل للنبي عليه أفضل السلام لأنَّ الخصم يعتقد أنَّ ذلك

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٤٣.

(٢) ساقطة من المطبوعة.

من الجليات لا من النظريات ثانت الآن أيها المسترشد مخير من أن تميل إلى تجاهيل النبي ﷺ تسلیماً أو إلى تجاهيل المعتزلی فاختر لنفسك ما هو ألين بك والسلام.

فإن قيل: إن دل هذا لكم فقد دل عليكم سؤاله الرؤية في الدنيا ودل عليكم قوله تعالى: «لَنْ تَرَانِي»^(١) ودل قوله سبحانه «لَا تُذْرِكُهُ الْأَبْصَارُ»^(٢).

قلنا: أما سؤاله الرؤية في الدنيا فهو دليل على عدم معرفته بوقوع وقت ما هو جائز في نفسه والأنبياء كلهم عليهم أفضل السلام لا يعرفون من الغيب إلا ما علاقو وهو القليل فمن أين يبعد أن يدعو النبي عليه أفضل السلام كشف غمة وإزالة بلية وهو يرجى الإجابة في وقت لم تسبق في علم الله تعالى الإجابة فيه وهذا من ذلك الفن.

وأما قوله سبحانه «لَنْ تَرَانِي»^(٣) فهو دفع لما التمس وإنما التمس في الدنيا فلو قال: أرنى أنظر إليك في الآخرة فقال لن تراني لكان ذلك دليلاً على نفي الرؤية ولكن في حق موسى صلوات الله سبحانه وسلامه عليه على الخصوص لا على العموم وما كان أيضاً دليلاً على الاستحالة فكيف وهو جواب عن السؤال في الحال.

واما قوله: «لَا تُذْرِكُهُ الْأَبْصَارُ»^(٤) أي لا تحيط به ولا تكتنه من جوانبه كما تحيط الرؤية بالأجسام وذلك حق أو هو عام فاريده به في الدنيا وذلك أيضاً حق وهو ما أراده بقوله سبحانه «لَنْ تَرَانِي» في الدنيا

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٤٣.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٠٣.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٤٣.

(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٠٣.

ولقتصر على هذا القدر في مسألة الرؤية ولينظر المتصف كيف افترقت الفرق وتحزبت إلى مفرط ومفرط.

أما الحشوية فانهم لم يتمكنوا من فهم موجود لا في جهة ثابتوا الجهة حتى لزمتهم بالضرورة الجسمية والتقدير والاختصاص بصفات الحدوث.

وأما المعتزلة فانهم نفوا الجهة ولم يتمكنوا من إثبات الرؤية دونها وخالفوا به قواعدهم وظنوا أن في إثباتها الجهة فهو لاء تغلغلوا في التزريه محترذين من التشبيه فأفقرطوا والحساوية ثبّتوا الجهة احترازاً من التعطيل فشبهوا فرقة الله سبحانه أهل السنة للقيام بالحق فتفطنوا للمسلك القصد وعرفوا أن الجهة منافية لأنها للجسمية تابعة وستمة وأن الرؤية ثابتة لأنها رديف العلم وطريقه وهي تكلمه فانتفاء الجسمية أوجب انتفاء الجهة التي من لوازمهَا وثبتت العلم أوجب ثبوت الرؤية التي هي من روادقه وتتكلملاته ومشاركة له في خاصيته وهي أنها لا توجب تغييراً في ذات المعرفى بل تتعلق به على ما هو عليه كالعلم ولا يخفى عن عاقل أن هذا هو الاقتصاد في الاعتقاد.

الدعوى العاشرة

نَدْعِيُ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ وَاحِدٌ فَإِنْ كُوْنَهُ وَاحِدًا يُرْجِعُ إِلَى ثَبَوتِ ذَاتِهِ وَنَفْيِ
غَيْرِهِ فَلِيْسُ هُوَ نَظَرٌ فِي صَفَةٍ زَايِّدَةٍ عَلَى الدَّاَتِ فَوْجَبُ ذَكْرِهِ فِي هَذَا
الْقَطْبِ.

فَنَقُولُ الْوَاحِدُ قَدْ يَطْلُبُ وَيَرَادُ بِهِ أَنَّهُ لَا يَقْبِلُ الْقَسْمَةَ أَيْ لَا كَمِيَّةَ لَهُ
وَلَا جَزْءَ وَلَا مَقْدَارَ وَالْبَارِيُّ تَعَالَى وَاحِدٌ بِمَعْنَى سَلْبِ الْكَمِيَّةِ الْمُصَحَّحةِ
لِلْقَسْمَةِ عَنْهُ فَإِنَّهُ غَيْرَ قَابِلٍ لِلِّاَنْقَسْمَانِ إِذَا لِاَنْقَسْمَانِ لِمَا لَهُ كَمِيَّةٌ وَالتَّقْسِيمُ
تَصْرِفُ فِي كَمِيَّةٍ وَالتَّقْسِيمُ تَصْرِفُ فِي كَمِيَّةٍ بِالْتَّفْرِيقِ وَالتَّصْغِيرِ وَمَا لَا كَمِيَّةٌ
لَهُ لَا يَتَصَوَّرُ اَنْقَسْمَانِهِ.

وَقَدْ يَطْلُبُ وَيَرَادُ أَنَّهُ لَا نَظِيرٌ لَهُ فِي رَتْبَتِهِ كَمَا نَقُولُ الشَّمْسُ وَاحِدَةٌ
وَالْبَارِيُّ تَعَالَى أَيْضًا بِهَذَا الْمَعْنَى وَاحِدٌ فَإِنَّهُ لَا نَدِلَّ فَإِنَّمَا أَنَّهُ لَا ضَدُّ لَهُ
فَظَاهِرٌ إِذَا الْمَفْهُومُ مِنَ الضَّدِّ هُوَ الَّذِي يَتَعَاقِبُ مَعَ الشَّيْءِ عَلَى مَحْلٍ وَاحِدٍ
وَلَا تَجَامِعٌ وَمَا لَا مَحْلٍ لَهُ فَلَا ضَدُّ لَهُ وَالْبَارِيُّ سُبْحَانَهُ لَا مَحْلٍ لَهُ فَلَا
ضَدُّ لَهُ.

وَأَمَّا قَوْلُنَا: «فَلَا نِدَّ لَهُ» فَتَعْنِي بِهِ أَنَّ مَاسِوَاهُ هُوَ خَالِقُهُ لَا غَيْرُ وَبِرَاهِنِهِ
أَنَّهُ لَوْقَدْرُ لَهُ شَرِيكٌ لَكَانَ مِثْلُهُ فِي كُلِّ الْوُجُوهِ أَوْ أَرْفَعُ مِنْهُ أَوْ كَانَ دُونَهُ
وَكُلُّ ذَلِكَ مَحَالٌ فَالْمُفْضِلُ إِلَيْهِ مَحَالٌ وَوَجْهُ اسْتِحَالَةِ كُوْنَهُ مِثْلَهُ مِنْ كُلِّ
وَجْهٍ أَنَّ كُلَّ اثْنَيْنِ هُمَا مُتَغَايرَانِ فَإِنَّ لَمْ يَكُنْ تَغَيِّيرٌ لَمْ تَكُنِ الْأَثْنَيْنِ مَعْقُولَةٌ
فَإِنَّا لَا نَعْقُلُ سَوَادِينِ إِلَّا فِي مَحْلَيْنِ أَوْ فِي مَحْلٍ وَاحِدٍ فِي وَقْتَيْنِ فَيَكُونُ
أَحَدُهُمَا مُفَارِقاً لِلآخَرِ وَمُبَايِنًا لَهُ وَمُغَايِرًا إِمَّا فِي الْمَحْلِ إِمَّا فِي الْوَقْتِ

والشينان تارة يتغيران بتغير الحد والحقيقة كتغير الحركة واللون فانهما وإن اجتمعا في محل واحد في وقت واحد فهما اثنان إذ أحدهما مغایر للأخر بحقيقةه فان استوى اثنان في الحقيقة والحد كالسودادين فيكون الفرق بينهما إما في المحل أو في الزمان فان فرض سوادان مثلا في جوهر واحد في حالة واحدة كان محالا إذ لم تعرف الأثنينية ولو جاز أن يقال هما اثنان ولا مغایرة لجاز أن يشار إلى إنسان واحد ويقال أنه إنسان بل عشرة وكلها متساوية متماثلة في الصفة والمكان وجميع العوارض واللوازم من غير فرقان وذلك محال بالضرورة فان كان نداء الله سبحانه متساويا له في الحقيقة والصفات استحال وجوده إذ ليس مغایره بالمكان والزمان إذ لا مكان ولا زمان فانهما قديمان فإذا لا فرقان وإذا ارتفع منه كل فرق ارتفع العدد بالضرورة ولزالت الوحدة ومحال أن يقال يخالفه بكونه أرفع منه فان الأرفع هو الإله والإله عبارة عن أجل الموجودات وأرفعها والأخر المقدر ناقص ليس بالإله ونحن إنما نمنع العدد في الإله والإله هو الذي يقال فيه بالقول المطلق أنه أرفع الموجودات وأجلها وإن كان أدنى منه كان محالا لأنه ناقص ونحن نعبر بالإله عن أجل الموجودات فلا يكون الأجل إلا واحدا وهو الإله ويتصور اثنان متساويان في صفات الجلال إذ يرتفع عند ذلك الافتراق ويبطل العدد كما سبق .

فإن قيل: يم تنكرن على من ينزعكم في إيجاد من يطلق عليه اسم الإله مهما كان الإله عبارة عن أجل الموجودات ولكنه يقول العالم كله بحملته ليس بمخلوق خالق واحد بل هو مخلوق خالقين أحدهما مثلا خالق السماء والأخر خالق الأرض وأحدهما خالق الجمادات والأخر خالق الحيوانات وخالق النبات فما المحيل لهذا .

فإن لم يكن على استحالة هذا دليل فمن أين ينفعكم قولكم أن الإله لا يطلق على هؤلاء فان هذا القائل يعبر بالإله عن الخالق أو يقول أحدهما خالق الخير والأخر خالق الشر أو أحدهما خالق الجواهر والأخر خالق الأعراض فلا بد من دليل على استحالة ذلك.

فنقول يدل على استحالة ذلك أن هذه التوزيعات للمخلوقات على الخالقين في تقدير هذا السائل لا تعلو قسمين:

[[القسم الأول:]]^(١) إما أن تقضى تقسيم الجواهر والأعراض جمِيعاً حتى خلق أحدهما بعض الأجسام والأعراض دون البعض أو يقال كل الأجسام من واحد وكل الأعراض من واحد وباطل أن يقال إن بعض الأجسام يخلقها واحد كالسماء مثلاً دون الأرض.

فاما نقول خالق السماء هل هو قادر على خلق الأرض أم لا فان كان قادراً كقدرته لم يتميز أحدهما في القدرة عن الآخر فلا يتميز في المقدور عن الآخر فيكون المقدور بين قادرين ولا تكون نسبة إلى أحدهما بأولى من الآخر وترجع الاستحالة إلى ما ذكرناه من تقدير تزاحم متماثلين من غير فرق وهو محال وإن لم يكن قادراً عليه فهو محال لأن الجواهر متماثلة وأشكالها التي هي اختصاصات بالأشياء متماثلة والقادر على الشيء قادر على مثله إذا كانت قدرته قديمة بحيث يجوز أن تتعلق ب القادرين وقدرة كل واحد منها تتعلق بعدة من الأجسام والجواهر فلم تقييد بقدر واحد وإذا جاوز المقدور الواحد على خلاف القدرة الحادثة لم يكن بعض الأعداد بأولى من بعض بل يجب الحكم بنفي النهاية عن مقدوراته ويدخل كل جوهر ممكن وجوده في قدرته.

(١) ساقطة من المطبوعة.

والقسم الثاني: أن يقال أحدهما يقدر على الجوهر والآخر على الأعراض وهو مختلفان فلا تجب من القدرة على أحدهما القدرة على الآخر وهذا الحال لأن العرض لا يستغني عن الجوهر والجوهر لا يستغني عن العرض فيكون فعل كل واحد منها موقوفاً على الآخر فكيف يخلقه وربما لا يساعدك خالق الجوهر على خلق الجوهر عند إرادته لخلق العرض فيقي عاجزاً متحيراً والعاجز لا يكون قادرًا وكذلك خالق الجوهر إن أراد خلق الجوهر ربما خالفه خالق العرض فيمتنع على الآخر خلق الجوهر فيؤدي ذلك إلى التمانع.

فإن قيل: مهما أراد واحد منها خلق جوهر ساعده الآخر على العرض وكذا بالعكس.

قلنا هذه المساعدة هل هي واجبة لا يتصور في العقل خلافها فإن أو جبتموها فهو تحكم بل هو أيضاً مبطل للقدرة فان خلق الجوهر واحد كأنه يضطر الآخر إلى خلق العرض وكذا بالعكس فلا تكون له قدرة على الترك ولا تتحقق القدرة مع هذا وعلى الجملة فترك المساعدة إن كان ممكناً فقد تعلق العقل وبطلاً معنى القدرة والمساعدة إن كانت واجبة صار الذي لا بد له من مساعدة مضطراً لا قدرة له.

فإن قيل: فيكون أحدهما خالق الشر والآخر خالق الخير؟

قلنا: هذا هو س لأن الشر ليس شرًا لذاته بل هو من حيث ذاته مساو للخير ومماثل له والقدرة على الشيء قدرة على مثله فان إحراق بدن المسلم بالنار شر وإحراق بدن الكافر خير ودفع شر والشخص الواحد إذا تكلم بكلمة الإسلام انقلب الإحراب في حقه شرًا فالقادر على إحراق لحمه بالنار عند سكته عن كلمة الإيمان لا بد أن يقدر على إحراقه عند

النطق بها لأن نطقه بها صوت ينقضى لا يغير ذات اللحم ولا ذات النار ولا ذات الاحتراق ولا يقلب جنساً فنكون الاحتراقات متماثلة فنجب تعلق القدرة بالكلل ويقتضى ذلك تمانعاً وتزاحماً وعلى الجملة كيغما فرض الأمر تولد منه اضطراب وفساد وهو الذي أراده الله سبحانه وتعالى بقوله ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾^(١) فلا مزيد على بيان القرآن ولنختم هذا القطب بالدعوى العاشرة فلم يبق مما يليق بهذا الفن إلا بيان استحالة كونه سبحانه ممراً للحوادث وستشير إليه أثناء الكلام في الصفات ردأً على من قال بحدوث العلم والإرادة وغيرها.

٤

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٢٢.

القطب الثاني

في الصفات وفيه سبعة دعوى إذ تدعى أنه سبحانه قادر عالم حي
مرشد سميع بصير متكلم فهذه سبع صفات ويتشعب عنها نظر في أمرين
أحدهما ما به تختص آحاد الصفات والثاني ما تشتراك فيه جميع الصفات
فلنفتح البداية بالقسم الأول وهو إثبات أصل الصفات وشرح خصوص
أحكامها.

الصفة الأولى: القدرة

ندعى أن محدث العالم قادر لأن العالم فعل محكم مرتب متقن منظوم مشتمل على أنواع العجائب والآيات وذلك يدل على القدرة وترتباً القياس فتقول كل فعل محكم فهو صادر من قادر قادر والعالم فعل محكم فهو إذاً صادر من قادر قفي أي الأصلين التزاع.

فإن قيل: فلم قلتم أن العالم فعل محكم قلنا عيناً بكونه محكماً ترتبه ونظامه وتناسبه فمن نظر في أعضاء نفسه الظاهرة والباطنة ظهر له من عجائب الاتقان ما يطول حصره فهذا أصل تدرك معرفته بالحس والمشاهدة فلا يسع جحده فإن قيل فيما عرفتم الأصل الآخر وهو أن كل فعل مرتب محكم ففاعله قادر قلنا هذا مدركه ضرورة العقل فالعقل يصدق به بغير دليل ولا يقدر العاقل على جحده ولكننا مع هذا مدركه صورة العقل فالعقل يصدق به بغير دليل ولا يقدر العاقل على جحده ولكننا مع هذا مجرد دليلاً يقطع دابر الجحود والعناد. فتقول بعض بكونه قادراً أن الفعل الصادر منه لا يخلو إما أن يصدر عنه لذاته أو لزائد عليه وباطل أن يقال صدر عنه لذاته إذ لو كان كذلك لكان قدِّيماً مع الذات فدل أنه صدر لزائد على ذاته والصفة الزائدة التي بها تهيأ للفعل الموجود نسميتها قدرة إذ القدرة في وضع اللسان عبارة عن الصفة التي بها تهيأ الفعل للفاعل وبها يقع الفعل.

فإن قيل: ينقلب عليكم هذا في القدرة فإنها قديمة والفعل ليس بقدِّيم؟

قلنا: سياق جوابه في أحكام الارادة فيما يقع الفعل به وهذا الوصف مما دل عليه التقسيم القاطع الذي ذكرناه ولستا نعني بالقدرة إلا هذه الصفة وقد أثبتناها فلنذكر أحكامها ومن حكمها أنها متعلقة بجميع المقدورات وأعني بالقدورات الممكنتات كلها التي لا نهاية لها ويُخفى أن الممكنتات لا نهاية لها فلا نهاية إذاً للمقدورات ونعني بقولنا لا نهاية للممكنتات أن خلق الحوادث بعد الحوادث لا ينتهي إلى حد يستحيل في العقل حدوث حادث بعده فلامكان مستمر أبداً والقدرة واسعة لجميع ذلك ويرهان هذه الدعوى وهي عموم تعلق القدرة أنه ظهر أن صانع كل العالم واحد فاما أن يكون له بازاء كل مقدر قدرة والمقدورات لا نهاية لها فثبتت قدرة متعددة لا نهاية لها وهو محال كما سبق في أيطال دورات لا نهاية لها وأما أن تكون القدرة واحدة فيكون تعلقها مع اتحادها بما يتعلق بها من الجواهر والأعراض مع اختلافها لأمر تشرك فيه ولا يشترك في أمر سوى الامكان فيلزم منه أن كل ممكناً فهو مقدر لا محالة وواقع بالقدرة.

وبالجملة إذا صدرت منه للجواهر والأعراض استحال أن يصدر منه أمثالها فإن القدرة على الشيء قدرة على مثله إذ لم يمتنع التعدد في المقدر لنسبيته إلى الحركات كلها والألوان كلها على وتيرة واحدة فتصلح لخلو حركة بعد حركة على الدوام وكذا لون بعد لون وجوهر بعد جوهر وهكذا هو الذي عينناه بقولنا أن قدرته تuala متعلقة بكل ممكناً فان الامكان لا ينحصر في عدد ومناسبة ذات القدرة لا تختص بعدد دون عدد ولا يمكن أن يشار إلى حركة فيقال أنها خارجة عن امكان تعلق القدرة بها مع أنها تعلقت بمثلها إذ بالضرورة تعلم أن ما وجب الشيء وجب لمثله ويتشعب عن هذا ثلاثة فروع الأولى أن قال قائل هل تقولون أن خلاف المعلوم مقدر.

قلنا: هذا مما اختلف فيه ولا يتصور الخلاف فيه إذا حقق وأزيل

تعقيداً للفاظ وبيانه أنه قد ثبت أن كل ممكן مقدور وأن المحال ليس بمقدور بانظر أن خلاف المعلوم محال أو ممكן ولا تعرف ذلك إلا إذا عرفت معنى المحال والممكן وحصلت حقيقتها وإنما تناهت في النظر ربما صدق على خلاف المعلوم أنه محال وأنه ممكן وأنه ليس بمحال فإذا صدق أنه محال وأنه ليس بمحال والتقيضان لا يصدقان معاً.

فأعلم أن تحت اللفظ أجملًا وإنما ينكشف لك ذلك بما أقوله وهو أن العالم مثلاً يصدق عليه أنه واجب وأنه محال وأنه ممكן. أما كونه واجباً فمن حيث أنه إذا فرضت ارادة القديم موجودة وجوداً واجباً كان المراد أيضاً واجباً بالضرورة لاجائزأ إذا يستحيل عدم المراد مع تحقيق الارادة القديمة.

واما كونه محالاً فهو أنه لو قدر عدم تعلق الارادة بايجاده فيكون لا محالة حدوثه محالاً إذ يؤدي إلى حدوث حادث بلا سبب وقد عرف أنه محال.

واما كونه ممكناً فهو أن تنظر إلى ذاته فقط ولا تعتبر معه لا وجود الارادة ولا عدمها فيكون له وصف الامكان فإذا الاعتبارات ثلاثة:
الأول: أن يشترط فيه وجود الارادة وتعلقها فهو بهذا الاعتبار واجب.

الثاني: أن يعتبر فقد الارادة فهو بهذا الاعتبار محال.

الثالث: أن تقطع الالتفات عن الارادة والسبب فلا تعتبر وجوده ولا عدمه ونجرد النظر إلى ذات العالم فيبقى له بهذا الاعتبار الأمر الثالث وهو الامكان ومعنى به أنه ممكן لذاته أي إذا لم نشترط غير ذاته كان ممكناً فظهور منه أنه يجوز أن يكون الشيء الواحد ممكناً محالاً ولكن

ممكنا باعتبار ذاته محالا باعتبار غيره ولا يجوز أن يكون ممكنا للذاته فهما متناقضان فترجع إلى خلاف المعلوم.

فنتقول إذا سبق في علم الله تعالى إماماة زيد صبيحة يوم السبت مثلا فنتقول خلق الحياة لزيد صبيحة يوم السبت ممكنا أم ليس بممكنا فالحق فيه أنه ممكنا ومحال أي هو ممكنا باعتبار ذاته أن قطع الالتفات إلى غيره ومحال لغيره لا لذاته وذلك إذا اعتبر معه الالتفاف إلى تعلق ذاتها وهو ذات العلم إذ ينقلب ومحال أن ينقلب جهلا فبأن أنه ممكنا لذاته محال للزور استحالة غيره.

فإذا قلنا حياة زيد في هذا الوقت مقدورة لم نرد به إلا أن الحياة من حيث أنها حياة ليس بمحال كالجمع بين السواد والبياض وقدره الله تعالى من حيث أنها قدرة لا تنبو عن التعلق بخلق الحياة ولا تتقاصر عنه لفتور ولا ضعف ولا سبب في ذات القدرة وهذا أمران يستحيل انكارهما أعني نفي القصور عن ذات القدرة وثبت الإمكان للذات الحياة من حيث أنها حياة فقط من غير التفات إلى غيرها والخصم إذا قال غير مقدور على معنى أو وجوده يؤدي إلى استحالة فهو صادق في هذا المعنى فانا لستا ننكره ويبقى النظر في اللفظ هل هو صواب من حيث اللغة في إطلاق هذا الاسم عليه أو سلبه ولا يخفى أن الصواب إطلاق اللفظ فان الناس يقولون فلان قادر على الحركة والسكنون ان شاء تحرك وان شاء سكن ويقولون إن له في كل وقت قدرة على الضدرين ويعلمون أن الجاري في علم الله تعالى وقوع احداثهما فالاطلاقات شاهدة لما ذكرناه وحظ المعنى فيه ضروري لا سبيل إلى جحده.

إن قال قائل: إذا أدعتم عموم القدرة في تعلقها بالممكنتات فما قولكم في مقدورات الحيوان وسائر الأحياء من المخلوقات أهي مقدورة

له تعالى ألم لا . فإن قلتم ليست مقدورة فقد نقضتم قولكم أن تعلق
القدر وعام وأن قلتم أنها مقدورة له لزتمكم ثبات مقدور بين قادرين وهو
محال وإنكار كون الإنسان وسائر الحيوان قادر فهو مناكرة للضرورة
ومواجهة لمطالبات الشريعة إذ تستحيل المطالبة بما لاقدرة عليه عليه
ويستحيل أن يقول الله لعبد ينفي أن يتعاطى ما هو مقدور لي وأنا
مستأثر بالقدرة عليه ولا قدرة لك عليه .

فنتقول : في الانفصال قد تحذب الناس في هذا أحزاباً فذهبت المجبرة
إلى إنكار قدرة العبد فلزمها إنكار ضرورة التفرقة بين حركة الرعدة والحركة
الاختيارية ولزمهها أيضاً استحالة تكاليف الشرع وذهب المعتزلة إلى إنكار
تعلق قدرة الله تعالى بأفعال العباد من الحيوانات والملائكة والجن والأنس
والشياطين وزعمت أن جميع ما يصدر منها من خلق العباد واحتراعهم لا
قدرة الله تعالى عليها بتفى ولا ايجاد فلزمتها شناعتان عظيمتان :

أحداهما : إنكار ما أطبق عليه السلف رضي الله عنهم من أنه لا خالق
إلا الله ولا مخترع سواه والثانية نسبة الاختراع والخلق إلى قدرة من لا
يعلم ما خلقه من الحركات فان الحركات التي تصدر من الإنسان وسائر
الحيوان لوسائل عن عددها وتفاصيلها ومقاديرها لم يكن عنده خبر منها
بل الصبي كما يفصل من المهدى ب إلى الثدي باختياره ويمتص والهرة
كما ولدت تدب إلى ثدي أمها وهي مغمضة عينها والعنكبوت تسج من
البيوت أشكالاً غريبة يتغير المهندسون في استدارتها وتوارى اضلاعها
وتناسب ترتيبها وبالضرورة تعلم انفكاكها عن العلم بما يعجز المهندسون
عن معرفته والنحل تشكل بيونها على شكل التسليس فلا يكون فيها مربع
ولا مدور ولا مسبع ولا شكل آخر وذلك لتميز شكل المنسدس بخاصية
ودلت عليها البراهين الهندسية لا توجد في غيرها وهو مبني على أصول

أحدهما أن أحوى الأشكال وأوسعها الشكل المستدير المتنفك عن الزوايا
الخارجية عن الاستقامة.

والثاني: أن الأشكال المستديرة إذا وضعت متراصمة بقيت بينها فرج
معطلة لا محالة.

والثالث: أن أقرب الأشكال القليلة الأضلاع إلى المستديرة في
احتواه هو شكل المسدس.

والرابع: أن كل الأشكال القريبة من المستديرة كالمسبع والمثمن
والخمسم إذا وضعت جملة متراصمة متجاورة بقيت بينها فرج معطلة ولم
تكن متلاصقة. وأما العريعة بأنها متلاصقة ولكنها بعيدة عن احتواه
الدوائر لتبعده زواياها عن أوساطتها ولما كان النحل محتاجاً إلى شكل
قريب من الدائر ليكن حاوياً لشخصه فإنه قريب من الاستدارة وكان
محتاجاً لضيق مكانه وكثرة عدد إلى أن لا يضيع موضعها بفرج تخلل بين
البيوت ولا تتسع لأشخاصها ولم يكن في الأشكال مع خروجها عن
النهاية شكل بقرب من الاستدارة وله هذه الخاصية وهو التراص والخلو
عن بقاء الفرج بين أعدادها إلا المسدس فسخرها الله تعالى لاختيار
الشكل المسدس في صناعة بيتها فليت شعرى أعرف النحل هذه الدقائق
التي يقصر عن دركها أكثر عقلاً الأنس أم سخره لنيل ما هو مضطراً إليه
الخلق المتفرد بالجبروت وهو في الوسط مجرى فتقدير الله تعالى يجرى
عليه وفيه وهو لا يدريه ولا قدره له على الامتناع منه وإن في صناعات
الحيوانات من هذا الجنس عجائب لو أوردت منها طرفاً لامتلاء الصدور
من عظمة الله تعالى وجلاله فتعساً للزائجين عن سبيل الله المغتربين
بقدرتهم القاصرة ومكتفهم الضعيفة ظانين أنهم مساهمون الله تعالى في
الخلق والاختراع وابداع مثل هذه العجائب والآيات هيبات ذلت

المخلوقات وتفرد بالملك والملكون جبار الأرض والسموات فهذه أنواع الشناعات الالزمة على مذهب المعتزلة.

فانظر الآن إلى أهل السنة كيف وفقوا للسداد ورشحوا للإقتصاد في الاعتقاد فقالوا القول بالجبر محال باطل والقول بالاختراع افتتاح هائل وإنما الحق إثبات القدرتين على فعل واحد والقول بمقدور منسوب إلى قادرين فلا يبقى الا استبعاد توارد القدرتين على فعل واحد وهذا إنما يبعد إذا كان تعلق القدرتين على وجه واحد فان اختلف القدرتان وانختلف وجه تعلقها فتward التعلقين على شيء واحد غير محال كما سببته.

فإن قيل : فما الذي حملكم على إثبات مقدور بين قادرين؟

قلنا : البرهان القاطع على أن الحركة الاختيارية مفارقة للرعدة وان فرضت الرعدة مرادة للمر تعد ومطلوبة له أيضاً ولا مفارقة إلا بالقدرة ثم البرهان القاطع على أن كل ممكן تتعلق به قدرة الله تعالى وكل حادث ممكן وفعل العبد حادث فهو إذا ممكן فان لم تتعلق به قدرة الله تعالى فهو محال فانا نقول الحركة الاختيارية من حيث أنها حركة حادثة ممكنة مماثلة لحركة الرعدة فيستحيل أن تتعلق قدرة الله تعالى بحالها وتقتصر عن الأخرى، وهي مثلها بل يلزم عليه محال آخر وهو أن الله تعالى لو أراد تسكين يد العبد إذا أراد العبد تحريكها فلا يخلو، إما أن توجد الحركة والسكنون جميعاً أو كلامها لا يوجد فيؤدي إلى اجتماع الحركة والسكنون أو إلى الخلو عنهما والخلو عنهما مع التناقض توجب بطلان القدرتين إذ القدرة ما يحصل بها المقدور عند تحقق الارادة وقبول المحل وان ظن الخصم أن مقدور الله تعالى يتراجع لأن قدرته أقوى فهو محال لأن تعلق القدرة بحركة واحدة لا تفضل تعلق القدرة الأخرى بها إذ كانت فائدة القدرتين الاختراع وإنما قوتها باقتداره على غيره واقتداره

على غيره غير مرجع في الحركة التي فيها الكلام إذ حظ الحركة من كل واحدة من القدرتين أن تصير مخترعة بها والاختراع يتساوى فليس فيه أشد ولا أضعف حتى يكون فيه ترجيح فإذا الدليل القاطع على إثبات القدرتين ساقنا إلى إثبات مقدور بين قادرين.

فإن قيل: الدليل لا يسوق إلى محل لا يفهم وما ذكره تموه غير مفهوم.

قلنا: علينا تفهميه وهو أنا نقول اختراع الله سبحانه وتعالى للحركة في يد العبد مقبول دون أن تكون الحركة مقدورة للعبد فمهما خلق منها قدره عليها كان هو المستبد بالاختراع للقدرة والمقدور جميعاً فخرج منه أنه منفرد بالاختراع وأن الحركة موجودة وأن المتحرك عليها قادر ويسبب كونه قادراً فارقاً حاله حال المر تعد فاندفعت الاشلالات كلها وحاصله أن القادر الواسع القدرة هو قادر على الاختراع للقدرة والمقدور معاً ولما كان اسم الخالق والمخلوق مطلقاً على من أوجد الشيء بقدرته وكانت القدرة والمقدور جميعاً بقدرته الله تعالى سمي خالقاً ومخترعاً ولم يكن المقدور مخترعاً بقدرة العبدوان كان معه فلم يسم خالقاً ولا مخترعاً ووجب أن يطلب لهذا النمط من النسبة اسم آخر مخالف فطلب له اسم الكسب تيمناً بكتاب الله تعالى فإنه وجد اطلاق ذلك على أعمال العباد في القرآن وأما اسم الفعل فتردد في إطلاقه ولا مشاحة في الأسامي بعد فهم المعاني.

فإن قيل: الشأن نفهم المعنى وما ذكر تموه غير مفهوم فإن القدرة المخلوقة الحادثة إن لم يكن لها تعلق بالمقدور لم تفهم إذ قدرة لا مقدور لها محال كعلم لا معلوم له وإن تعلقت به فلا يعقل تعلق القدرة والمقدور إلا من حيث التأثير والإيجاد وحصول المقدور به.

فالنسبة بين المقدور والقدرة نسبة المسبب إلى السبب وهو كونه به فإذا لم يكن به لم تكن علاقة فلم تكن قدرة إذ كل ما تعلق له فليس بقدرة إذاً القدرة من الصفات المتعلقة.

قلنا: هي متعلقة بقولكم أن التعلق مقصور على الواقع به يبطل بتعلق الإرادة والعلم وإن قلتم أن تعلق القدرة مقصور على الواقع بها فقط فهو أيضاً باطل فإن القدرة عندكم تبقى إذا فرضت قبل الفعل هي متعلقة أم لا فإن قلتم لا فهو محال وإن قلتم نعم فليس المعنى بها وقوع المقدور بها إذ المقدور بعد لم يقع فلا بد من إثبات نوع آخر من التعلق سوى الموقوع بها إذ التعلق عند الحدوث يعبر عنه بالواقع به والتعلق قبل ذلك مخالف له فهو نوع آخر من التعلق فقولكم إن تعلق القدرة به نمط واحد خطأ وكذلك القدرة القديمة عندهم فإنها متعلقة بالعلم في الأزل وقبل خلق العالم فقولنا أنها متعلقة صادق وقولنا إن العالم واقع بها كاذب لأنه لم يقع بعد فلو كان عبارتين عن معنى واحد لصدق أحدهما حيث يصدق الآخر.

فإن قيل: معنى تعلق القدرة قبل وقوع المقدور أن المقدور إذا وقع وقع بها.

قلنا: فليس هذا تعلقاً في الحال بل هو انتظار تعلق فينبغي أن يقال القدرة موجودة وهي صفة لا تعلق لها ولكن يتضرر لها تعلق إذا وقع المقدور بها وكذا القدرة ويلزم عليه محال وهو أن الصفة التي لم تكن من المتعلقات صارت من المتعلقات وهو محال.

فإن قيل: معناه أنها متჩيّنة لوقوع المقدور بها.

قلنا: ولا معنى للتهيّء إلا انتظار الواقع وذلك لا يوجب تعلقاً في الحال فكما عقل عندكم قدرة موجودة متعلقة بالمقدور والمقدور غير

وأَقْعَدَ بِهَا عَقْلُنَا أَيْضًا قَدْرَةً كَذَلِكَ وَالْمَقْدُورُ غَيْرُ وَاقِعٍ بِهَا وَلَكِنَّهُ وَاقِعٌ
بِقَدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَمْ يَخُالِفْ مَذَهِبَنَا هُنَّا مَذَهِبُكُمْ إِلَّا فِي قَوْلَنَا أَنَّهَا وَقَعَتْ
بِقَدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مِنْ ضَرُورَةٍ وَجُودُ الْقَدْرَةِ وَلَا تَعْلُقَهَا
بِالْمَقْدُورِ وَجُودُ الْمَقْدُورِ بِهَا فَمِنْ أَيْنَ يَسْتَدِعِي عَدَمُ وَقْوَعِهَا بِقَدْرَةِ اللَّهِ
تَعَالَى وَوَجُودُهُ بِقَدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى لَأَفْضَلُ لَهُ عَلَى عَدَمِهِ مِنْ حِلٍّ أَنْ تَقْطَعَ
النِّسْبَةُ عَنِ الْقَدْرَةِ الْحَادِثَةِ إِذَا لَمْ تَمْتَعْ بِعَدَمِ الْمَقْدُورِ فَكَيْفَ
تَمْتَعْ بِوَجْدِ الْمَقْدُورِ وَكَيْفَ مَا فَرَضَ الْمَقْدُورُ مَوْجُودًا أَوْ مَعْدُومًا فَلَا بدَّ
مِنْ قَدْرَةٍ مَتَّعِلَّةٍ لَا مَقْدُورٍ لَهَا فِي الْحَالِ.

فَإِنْ قَيلَ: فَقَدْرَةٌ لَا يَقْعُدُ بِهَا مَقْدُورٌ وَالْعَجْزُ بِمَثَابَةِ وَاحِدَةٍ.

قُلْنَا: إِنْ عَنِيتُمْ بِهِ أَنَّ الْحَالَةَ الَّتِي يَدْرِكُهَا الْإِنْسَانُ عِنْدَ وَجْهِهَا مِثْلُ مَا
يَدْرِكُهَا عِنْدَ الْعَجْزِ فِي الرُّعْدَةِ فَهُوَ مُنَاكِرٌ لِلْفُرْسَرَةِ وَإِنْ عَنِيتُمْ أَنَّهَا بِمَثَابَةِ
الْعَجْزِ فِي أَنَّ الْمَقْدُورَ لَمْ يَقْعُدْ بِهَا فَهُوَ صَدَقٌ وَلَكِنْ تَسْمِيهِ عَجْزًا خَطَا
وَإِنْ كَانَ مِنْ حِلٍّ أَنْ تَقْصُورَ إِذَا نَسِيْتَ إِلَى قَدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى ظَنَّ أَنَّهُ مِثْلُ
الْعَجْزِ وَهَذَا كَمَا أَنَّهُ لَوْ قَيْلَ الْقَدْرَةُ قَبْلَ الْفَعْلِ عَلَى أَصْلِهِمْ مَسَاوِيَّةُ الْعَجْزِ
مِنْ حِلٍّ أَنَّ الْمَقْدُورَ غَيْرُ وَاقِعٍ بِهَا لِكَانَ الْلَّفْظُ مُنَكِّرًا مِنْ حِلٍّ أَنَّهَا حَالَةٌ
مُدْرَكَةٌ يَفْارِقُ إِدْرَاكُهَا فِي النَّفْسِ إِدْرَاكُ الْعَجْزِ فَكَذَلِكَ هَذَا وَلَا فَرْقٌ وَعَلَى
الْجَمْلَةِ فَلَا بدَّ مِنْ إِثْبَاتِ قَدْرَتَيْنِ مُتَفَاوتَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا أَعْلَى وَالْأُخْرَى
بِالْعَجْزِ أَشْبَهُ مِهْمَا أُضْيِفَتْ إِلَى الْأَعْلَى وَأَنْتَ بِالْخِيَارِ بَيْنَ أَنْ تُثْبِتَ لِلْعَبْدِ
قَدْرَةً تَوْهِمُ نِسْبَةُ الْعَجْزِ لِلْعَبْدِ مِنْ وَجْهِهِ وَبَيْنَ أَنْ تُثْبِتَ ذَلِكَ اللَّهُ سَبَّحَهُ،
وَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الزَّانِفُونَ وَلَا تَسْتَرِيبَ أَنْ كُنْتَ مَنْصِفًا فِي أَنْ نِسْبَةُ
الْقَصُورِ وَالْعَجْزِ بِالْمَخْلُوقَاتِ أَوْلَى بِلَ لا يَقُولُ أَوْلَى لِاسْتِحْالَةِ ذَلِكَ فِي
حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فَهَذَا غَايَةُ مَا يَحْتَمِلُهُ هَذَا الْمُخْتَصَرُ مِنْ هَذِهِ الْمَسَالَةِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ تَدْعُونَ عُمُومَ تَعْلُقِ الْقَدْرَةِ بِجَمْلَةِ الْحَوَادِثِ وَأَكْثَرِ

ما في العالم من الحركات وغيرها من متولدات يتولد بعضها من بعض بالضرورة فان حركة اليد مثلاً بالضرورة تولد حركة الخاتم وحركة اليد في الماء تولد حركة الماء وهو مشاهد والعقل ايضاً يدل عليه إذ لو كانت حركة الماء والخاتم بخلق الله تعالى لجاز أن يخلق حركة اليد دون الخاتم وحركة اليد دون الماء وهو محال وكذا في المتولدات مع اشعابها؟

نقول: مالا يفهم لا يمكن التصرف فيه بالرد والقبول فان كون المذهب مردوداً أو مقبولاً بعد كونه معقولاً والمعلوم عندنا من عبارة التولد أن يخرج جسم من جوف جسم كما يخرج الجنين من بطن الأم والنبات من بطن الأرض وهذا محال في الأعراض إذ ليس لحركة اليد جوف حتى تخرج منه حركة الخاتم ولا هو شيء حاو لأشياء حتى يرشح منه بعض ما فيه فحركة الخاتم إذا لم تكن كامنة في ذات حركة اليد فما معنى تولدها منها فلا بد من تفهيمه وإذا لم يكن هذا مفهوماً فقولكم انه مشاهد حماقة إذ كونها حادثة معها مشاعد لا غير.

فاما كونها متولدة منها فغير مشاهد وقولكم انه لو كان بخلق الله تعالى لقدر على أن يخلق حركة اليد دون الخاتم وحركة اليد دون الماء فهذا هوس يضاهى قول القائل لو لم يكن العلم متولداً من الارادة لقدر على أن يخلق الارادة دون العلم أو العلم دون الحياة ولكن نقول المحال غير مقدور وجود المشروط دون الشرط غير معقول والا رادة شرطها العلم والعلم شرطه الحياة وكذلك شرط شغل الجوهر لحيز فراغ ذلك الحيز فإذا حرك الله تعالى اليد فلا بد أن يشغل بها حيزاً في جواري الحيز الذي كانت فيه فما لم يفرغه كيف يشغل به ففراغه شرط اشتغاله باليد إذ لو تحرك ولم يفرغ الحيز من الماء بعدم الماء أو حركته لا جتمع جسمان

في حيز واحد وهو محال فكان خلو أحدهما شرطاً الآخر فتلازمـا فظنـ
أن أحدهما متولدـ من الآخر وهو خطأ فاما اللازمـات التي ليست شرطاً.

فعتقدنا يجوز أن تتفـك عن الافتراق بما هو لازم لها بل لزومـه بحـكم
طرد العادة كاحتراقـ القطن عند مجاورةـ النار وحصولـ البرودـة فيـ الـيد
عندـ مـماـسـةـ الثـلـجـ فـانـ كلـ ذـلـكـ مـسـتـمرـ بـجـريـانـ سـنـةـ اللهـ تـعـالـىـ وإـلاـ فالـقـدرـةـ
منـ حـيـثـ ذاتـهاـ غـيـرـ قـاصـرـةـ عـنـ خـلـقـ البرـودـةـ فـيـ الثـلـجـ وـالـمـامـاسـةـ فـيـ الـيدـ معـ
خلـقـ الحرـارـةـ فـيـ الـيدـ بدـلاـ عـنـ البرـودـةـ فإـذـاـ ماـ يـرـاهـ الخـصـمـ متـولـداـ قـسـمانـ:
أـحـدـهـماـ:ـ شـرـطـ فـلاـ يـتـصـورـ فـيـ إـلاـ الـاقـترـانـ:ـ وـالـثـانـيـ:ـ لـيـسـ بـشـرـطـ
يـتـصـورـ فـيـ غـيـرـ الـاقـترـانـ إـذـ أـخـرـقـتـ الـعـادـاتـ.

فـإـنـ قـالـ قـائـلـ:ـ لـمـ تـدـلـلـواـ عـلـىـ بـطـلـانـ التـولـدـ وـلـكـنـ أـنـكـرـ تمـ فـهـمـ وـهـوـ
مـفـهـومـ فـاـنـاـ لـاـ نـرـيـدـ بـهـ شـرـحـ الـحـرـكـةـ مـنـ الـحـرـكـةـ بـخـرـوجـهاـ مـنـ جـوـفـهاـ وـلـاـ
تـولـدـ بـرـودـةـ مـنـ بـرـودـةـ الثـلـجـ بـخـرـوجـ الـبـرـودـةـ مـنـ الثـلـجـ وـاـنـتـقـالـهاـ اوـ
بـخـرـوجـهاـ مـنـ ذـاتـ الـبـرـودـةـ بـلـ نـغـنـىـ بـهـ وـجـودـ مـوـجـودـ عـقـيـبـ مـوـجـودـ وـكـوـنـهـ
مـوـجـودـاـ وـحـادـثـاـ بـهـ فـالـحـادـثـ تـسـمـيـهـ مـتـولـداـ وـالـذـيـ بـهـ الـحـادـثـ تـسـمـيـهـ مـوـلـداـ
وـهـذـهـ تـسـمـيـةـ مـفـهـومـةـ فـمـاـ الـذـيـ يـدـلـ عـلـىـ بـطـلـانـهـ.

قلـناـ:ـ إـذـاـ أـقـرـرـ تمـ بـذـلـكـ دـلـ عـلـىـ بـطـلـانـهـ مـادـلـ عـلـىـ بـطـلـانـ كـوـنـ الـقـدرـةـ
الـحـادـثـةـ مـوـجـودـةـ فـاـنـاـ إـذـاـ أـحـلـناـ أـنـ نـقـولـ حـصـلـ مـقـدـورـ بـقـدـرـةـ حـادـثـةـ فـكـيـفـ
لـاـ يـخـيـلـ الـحـصـولـ بـمـاـ لـيـسـ بـقـدـرـةـ وـاسـتـحـالـتـهـ رـاجـعـةـ إـلـىـ عـمـومـ تـعـلـقـ
الـقـدرـةـ وـأـنـ خـرـوجـهـ عـنـ الـقـدرـةـ مـبـطـلـ لـعـمـومـ تـعـلـقـهاـ وـهـوـ مـحـالـ ثـمـ هـوـ
مـوـجـبـ لـلـعـجـزـ وـالـتـمـانـعـ كـمـاـ سـبـقـ.

نعمـ عـلـىـ الـعـتـلـةـ الـقـائـلـينـ بـالـتـولـدـ مـنـاقـضـاتـ فـيـ تـفـصـيلـ التـولـدـ لـاـ
تـحـصـىـ كـقـوـهـمـ إـنـ النـظـرـ يـوـلدـ الـعـلـمـ وـتـذـكـرـهـ لـاـ يـوـلدـ إـلـىـ غـيـرـ ذـلـكـ مـاـ لـ

نطول بذكره فلا معنى للأطناب فيما هو مستغنى عنه وقد عرفت من جملة هذا أن الحادثات كلها جواهرها وأعراضها الحادثة منها في ذات الأحياء والجمادات واقعة بقدرة الله تعالى وهو المستبد باختراعها وليس يقع بعض المخلوقات ببعض بل الكل يقع بالقدرة وذلك ما أردنا أن نبين من إثبات صفة القدرة الله تعالى وعموم حكمها وما اتصل بها من الفروع واللوازم.

الصفة الثانية:

العلم ندعى أن الله تعالى عالم بجميع المعلومات الموجودات والمعدومات فان الموجودات منقسمة إلى قديم وحدث والقديم ذاته وصفاته ومن علم غيره فهو ذاته وصفاته أعلم فيجب ضرورة أن يكون ذاته عالماً وصفاته أن ثبت أنه عالم بغيره ومعلوم أنه عالم بغيره لأن ما ينطلق عليه اسم الغير فهو صنعه المتقن وفعله المحكم المرتب وذلك يدل على قدرته على ما سبق فان من رأى خطوطاً منظومة تصدر على الاتساق من كاتب ثم استراب في كونه عالماً بصنعة الكتابة كان سفيهاً في استرابه فإذاً قد ثبت أنه عالم بذاته وبغيره.

فإن قيل: فهل لمعلوماته نهاية؟ قلنا: لا فان الموجودات في الحال وأن كانت متناهية فالإمكانات في الاستقبال غير متناهية ونعلم أن الممكانات التي ليست بموجودة أنه سيوجدها فتعلم إذا مالا نهاية له بل لو اردنا أن نكث على شيء واحد وجودها من النصب والتقديرات لخرج عن النهاية والله تعالى عالم بجميعها.

فإنما نقول مثلاً: ضعف الاثنين أربعة وضعف الأربعة ثمانية وضعف الثمانية ستة عشر وهكذا ضعف ضعف الاثنين وضعف الضعف ولا ينتهي والانسان لا يعلم من مراتبها إلا ما يقدرها بذهنه وسيقطع عمره وينهى من التضييفات مالا ينتهي فإذاً معرفة أضعاف أضعاف الاثنين وهو عدد واحد يخرج عن الحصر وكذلك كل عدد فكيف غير ذلك من النسب والتقديرات وهذا العلم مع تعلقه بمعلومات لا نهاية لها واحد كما سيأتي بيانه من بعد سائر الصفات.

الصفة الثالثة

الحياة

ندعى أنه تعالى حى وهو معلوم بالضرورة ولم ينكره أحد من اعترف بكونه تعالى عالماً قادراً فان كون العالم القادر حياً ضروري إذ لا يعني بالحى الا ما يشعر بنفسه ويعلم ذاته وغيره والعالم بجميع المعلومات وال قادر على جميع المقدورات كيف لا يكون حياً وهذا واضح والنظر في صفة الحياة لا يطول.

الصفة الرابعة

المراد

ندعى أن الله تعالى مرید لأفعاله ويرهانه أن الفعل الصادر منه مختص بضرورب من الجواز لا يتميز بعضها من البعض إلا بمرجع ولا تكفى ذاته للترجيع لأن نسبة الذات إلى الضدين واحدة فما الذي يخص أحد الصندين بالوقوع في حال دون حال وكذلك القدرة لا تكفى فيه إذ نسبة القدرة إلى الضدين واحدة وكذلك العلم لا يكفى خلافاً للكعببي حيث اكتفى بالعلم عن الإرادة لأن العلم يتبع المعلوم ويتعلق به على ما هو عليه ولا يؤثر فيه ولا يغيره.

فإن كان شيء ممكنا في نفسه مساويا للممكنا الآخر الذي في مقابلته فالعلم يتعلق به على ما هو عليه ولا يجعل أحد الممكنتين مرجحا

على الآخر بل نعقل الممكنتين ويعقل تساويهما والله سبحانه وتعالى يعلم أن وجود العالم في الوقت الذي وجد فيه كان ممكناً وأن وجوده بعد ذلك وقبل ذلك كان مساوياً له في الامكان لأن هذه الامكانيات متساوية فحق العلم أن يتعلق بها كما هو عليه فإن اقتضت صفة الإرادة وقوعه في وقت معين تعلق العلم بتعيين وجوده في ذلك الوقت لعلة تعلق الإرادة به فتكون الإرادة للتعيين علة ويكون العلم متعلقاً به تابعاً له غير موثر فيه ولو جاز أن يكتفى بالعلم عن الإرادة لا كفى به عن القدرة بل كان ذلك يكفي في وجود افعالنا حتى لا نحتاج إلى الإرادة إذ يتراجع أحد الجانين بتعلق علم الله تعالى به وكل ذلك محال.

فإن قيل: وهذا انقلب عليكم في نفس الإرادة فإن القدرة كما لا تناسب أحد الضدين فالإرادة القديمة أيضاً لا تتعين لأحد الضدين فاختصاصها بأحد الضدين ينبغي أن يكون بمخصص وسلسل ذلك إلى غير نهاية إذ يقال الذات لا تكفي للحدث إذ لو حدث من الذات لكان مع الذات غير متأخر فلا بد من القدرة والقدرة لا تكفي إذ لو كان للقدرة لما اختص بهذا الوقت وما قبله وما بعده في النسبة إلى جواز تعلق القدرة بها على وتيرة فما الذي خصص هذا الوقت فيحتاج إلى الإرادة.

فيقال: والإرادة لا تكفي فإن الإرادة القديمة عامة التعلق كالقدرة عامة فنسبتها إلى الأوقات واحدة ونسبتها إلى الضدين واحدة فإن وقع الحركة مثلاً بدلاً عن السكون لأن الإعادة تعلقت بالحركة لا بالسكون.

فيقال: وهل كان يمكن أن يتعلق بالسكون.

فإن قيل: لا فهو محال، وإن قيل نعم فهما متساويان أعني الحركة والسكون في مناسبة الإرادة القديمة فما الذي أوجب تخصيص الإرادة القديمة بالحركة دون السكون فيحتاج إلى مخصوص ثم يلزم السؤال في

مخصص المخصوص و يتسلل إلى غير نهاية .

قلنا: هذا سؤال غير معقول حير عقول الفرق ولم يوفق للحق إلا أهل السنة فالناس فيه أربع فرق .

قاتل يقول: إن العالم وجد للذات الله سبحانه وتعالى وأنه ليس للذات صفة زائدة أبطة، ولما كانت الذات قديمة كان العالم قديماً وكانت نسبة العالم إليه كنسبة المعلول إلى العلة ونسبة النور إلى الشمس والظل إلى الشخص وهو لاء هم الفلاسفة .

وقاتل يقول: إن العالم حادث ولكن حدث في الوقت الذي حدث فيه لا قبله ولا بعده لإرادة حادثة حدثت له لا في محل فاقتضت حدوث العالم وهو لاء هم المعتزلة .

وقاتل يقول: حدث بارادة حادثة حدثت في ذاته وهو لاء هم القاتلون بكونه محل للحوادث وقاتل يقول: حدث العالم في الوقت الذي تعلقت الإرادة القديمة بحدوثه في ذلك الوقت من غير حدوث إرادة من غير تغير صفة القديم فانتظر إلى الفرق وانسب مقام كل واحد إلى الآخر فإنه لا ينفك فريق عن إشكال لا يمكن حلها إلا إشكال أهل السنة فأنه سريع الانحلال .

أما الفلاسفة فقد قالوا: يقْدِمُ الْعَالَمُ وَهُوَ مَحَالٌ لِأَنَّ الْفَعْلَ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ قَدِيمًا إِذَا مَعْنَى كُونِهِ فَعْلًا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ ثُمَّ كَانَ كَانَ مَوْجُودًا مَعَ اللَّهِ أَبْدًا فَكَيْفَ يَكُونُ فَعْلًا بَلْ يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ دُورَاتٍ لِانْهَايَةِ لَهَا عَلَى مَا سَبَقَ وَهُوَ مَحَالٌ مِنْ وَجْهِهِ ثُمَّ لِنَفْعِهِ مَعَ اتِّحَادِهِ هَذَا الإِشْكَالُ لَمْ يَتَخَلَّصُوا مِنْ أَصْلِ السُّؤَالِ وَهُوَ أَنَّ الإِرَادَةَ لَمْ تَعْلَمْ بِالْحَدْوُثِ فِي وَقْتٍ مُخْصُوصٍ لَا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مَعَ تَساُوِي نَسْبَ الأَوْقَاتِ إِلَى الإِرَادَةِ فَإِنَّهُمْ

إن تخلصوا عن خصوص الوقت لم يخلصوا عن خصوص الصفات إذ العالم مخصوص بمقدار مخصوص ووضع مخصوص وكانت تقايضها ممكنته في العقل والذات القديمة لا تناسب بعض الممكنتات دون بعض، ومن أعظم ما يلزمهم فيه ولا عذر لهم عنه أمران أوردناهما في كتاب تهافت الفلسفه ولا محيس لهم عندهما البته.

أحدهما: أن حركات الأفلاك بعضها مشرقة أي من المشرق إلى المغرب وبعضها مغاربية أي من مغرب الشمس إلى المشرق وكان عكس ذلك في الإمكان مساوياً له إذ الجهات في الحركات متساوية فكيف لزم من الذات القديمة أو من دورات الأفلاك وهي قديمة عندهم أن تعين جهة عن جهة تقابلها وتتسايرها من كل وجه وهذا لا جواب عنه.

الثاني: أن الفلك الأقصى الذي هو الفلك التاسع عندهم المحرك لجميع السماوات بطريق الظهر في اليوم والليلة مرة واحدة يتحرك علىقطبين شمالي وجنوبي والقطب عبارة عن نقطتين المتقابلتين على الكرة الثابتتين عند حركة الكورة على نفسها والمنطقة عبارة عن دائرة عظيمة على وسط الكورة بعدها من النقطتين واحد.

فنقول: جرم الفلك الأقصى مشابه وما من نقطة إلا ويتصور أن تكون قطباً فما الذي أوجب تعين نقطتين من بين سائر النقط التي لا نهاية لها عندهم فلا بد من وصف زائد على الذات من شأنه تخصيص الشيء عن مثله وليس ذلك إلا الإرادة وقد استوفينا تحقيق الالزامين في كتاب التهافت. وأما المعتزلة فقد اقتحموا أمرين شنيعين باطلين.

أحدهما: كون الباري تعالى مریداً بارادة حادثة لا في محل وإذا لم تكن الإرادة قائمة به فقول القائل إنه مریدها هجر من الكلام كقوله أن مرید بارادة قائمة بغيره.

والثاني: أن الإرادة لم حدثت في هذا الوقت على الخصوص فان كانت بإرادة أخرى فالسؤال في الإرادة الأخرى لازم ويتسلل إلى غير نهاية وإن كان لا بإرادة فليحدث العالم في هذا الوقت على الخصوص لا بإرادة فإن افتقار الحادث إلى إرادة لجوازه لا لكونه جسماً أو إسماً أو إرادة أو علمًا والحوادث في هذا متساوية ثم لم يخلصوا من الأشكال إذ يقال لهم لم حدثت إرادة في هذا الوقت على الخصوص، ولم حدثت إرادة الحركة دون إرادة السكون، فإن عندهم تحدث لكل حادث إرادة حادثة متعلقة بذلك الحادث فلم لم تحدث إرادة تتعلق بضدته.

وأما الذين ذهبوا إلى حدوث الإرادة في ذاته تعالى لا متعلقة بذلك الحادث فقد دفعوا أحد الإشكاليين وهو كونه مربداً بإرادة في غير ذاته ولكن زادوا إشكالاً آخر وهو كونه محل للحوادث وذلك يوجب حدوثه ثم قد بقيت عليهم بقية الإشكال ولم يخلصوا من السؤال.

وأما أهل الحق فائهم قالوا: أن الحوادث تحدث بإرادة قديمة تعلقت بها فميّزتها عن أضدادها المماثلة لها وقول القائل أنه لما تعلقت بها وأضدادها مثلها في الإمكان هذا سؤال خطأ فإن الإرادة ليست إلا عبارة عن صفة شأنها تميز الشيء على مثله.

قول القائل: لم ميّزت الإرادة الشيء عن مثله كقول القائل: لم أوجب العلم انكشاف المعلوم فيقال لا معنى للعلم إلا ما أوجب انكشاف المعلوم فقول القائل لم أوجب الانكشاف كقوله لم كان العلم علماً ولم كان الممكن ممكناً والواجب واجباً وهذا محال لأن العلم علم لذاته وكذا الممكن والواجب وسائر الذوات فكذلك الإرادة وحقيقةها تميّز الشيء عن مثله.

قول القائل: لم ميزت الشيء عن مثله كقوله لم كانت الإرادة إرادة والقدرة قدرة هو محال وكل فريق مضطر إلى إثبات صفة شأنها تميز الشيء عن مثله وليس ذلك إلا الإرادة فكان أقوم الفرق قيلا وأهداما سبلا من أثبت هذه الصفة ولم يجعلها حادثة بل قال هي قديمة متعلقة بالأحداث في وقت مخصوص فكان الحدوث في ذلك الوقت للذك وهذا مما لا يستغني عنه فريق من الفرق وبه ينقطع التسلسل في لزوم هذا السؤال والآن فكما تمهيد القول في أصل الإرادة.

فأعلم أنها متعلقة بجميع الحالات عندنا من حيث أنه ظهر أن كل حادث فمخترع بقدرته وكل مخترع بالقدرة يحتاج إلى إرادة تصرف القدرة إلى المقدور وتخصصها به فكل مقدور مراد وكل حادث مقدور فكل حادث مراد والشر والكفر والعصية حوادث فهي إذاً لا محالة مراده فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فهذا مذهب السلف الصالحين ومعتقد أهل السنة أجمعين وقد قالت عليه البراهين.

. وأما المعتزلة فأنهم يقولون: إن المعاصي كلها والشرور حادثة بغير إرادته بل هو كاره لها ومعلوم أن أكثر ما يجري في العالم المعاصي فإذاً ما يكرهه أكثر مما يريد فهو إلى العجز والقصور أقرب بزعمهم تعالى رب العالمين عن قول الطالعين.

فإن قيل: فكيف يأمر بما لا يريد وكيف يريد شيئاً وينهى عنه وكيف يريد الفجور والمعاصي والظلم والقبيح ومريد القبيح سفيه.

قلنا: إذا كشفنا عن حقيقة الأمر وبيننا أنه مبادر للإرادة وكشفنا عن القبيح والحسن وبيننا أن ذلك يرجع إلى موافقة الأغراض ومخالفتها وهو سبحانه متزه عن الأغراض فاندفعت هذه الاشكالات وسيأتي ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى.

الصفة الخامسة وال السادسة

السمع والبصر

ندعى أن صانع العالم سميع بصير وبدل عليه الشرع والعقل أما الشرع فبدل عليه آيات من القرآن كثيرة كقوله: «وَهُمُ الْمُسَمِّعُونَ»^(١) وكقول إبراهيم عليه السلام: «لَمْ تَنْبِئْ مَا لَا يَشْعُرُ وَلَا يُقْرَأُ وَلَا يُفْتَنِي عَنْكَ شَيْئًا»^(٢) ونعلم أن الدليل غير منقلب عليه في معبوده وأنه كان يعبد سماعاً بصيراً ولا يشاركه في الإلزام.

فإن قيل: إنما أريد به العلم.

قلنا: إنما تصرف ألفاظ الشارع عن موضوعاتها المفهومة السابقة إلى الأفهام إذ كان يستحيل تقديرها على الموضوع ولا استحاله في كونه سمعياً بصيراً بل يجب أن يكون كذلك فلا معنى للتحكيم بانكار ما فهمه أهل الإجماع من القرآن.

فإن قيل: وجه استحالته أنه أن كان سمعه وبصره حادثين كان محل للحوادث وهو محال وإن كانوا قد يمكرون فكيف يسمع صوتاً معذوماً وكيف يرى العالم في الأزل والعالم معذوم والمعدوم لا يرى.

قلنا: هذا السؤال يصدر عن معتزل أو فلسطي أما المعتزل فدفعه هين فإنه سلم أنه يعلم الحادثات فنقول يعلم الله الآن أن العالم كان

(١) سورة الشورى، الآية: ١١.

(٢) سورة مریم، الآية: ٤٢.

موجوداً قبل هذا فكيف علم في الأزل أنه يكون موجوداً وهو بعد لم يكن موجوداً فإن جاز إثبات صفة تكون عند وجود العالم علماً بأنه كائن وفعله بأنه سيكون ويعده بأنه كان وقبله بأنه سيكون وهو لا يتغير . غير عنه بالعلم بالعالم والعلمية جاز ذلك في السمع والسمعة والبصر والبصرية وإن صدر من فلسفى فهو منكر لكونه عالماً بالحوادث المعتبرة الداخلة في الماضي والحال والمستقبل فسيبلينا أن نقل الكلام إلى العلم وثبتت عليه جواز علم قديم متعلق بالحوادث كما سندكره ثم إذا ثبت ذلك في العلم قسنا عليه السمع والبصر .

وأما المسلك العقلي فهو أن تقول: معلوم أن الخالق أكمل من المخلوق ومعلوم أن البصیر أكمل من لا يصر والسمع أكمل من لا يسمع فيستحيل أن يثبت وصف الكمال للمخلوق ولا ثبته للخالق وهذا أصلان يوجبان الإقرار بصححة دعواانا ففي أيهما التزاع .

فإن قيل: التزاع في قولكم واجب أن يكون الخالق أكمل من المخلوق .

قلنا: هذا مما يجب الاعتراف به شرعاً وعقلاً والأمة والعقلاء مجتمعون عليه فلا يصدر هذا السؤال من معتقده ومن اتسع عقله لقبول قادر بقدر على اختراع ما هو أعلى وأشرف منه فقد انخلع عن غريزة البشرية وانطلق لسانه بما ينبو عن قوله قلبه إن كان يفهم ما يقوله ولهذا لا نرى عاقلاً يعتقد هذا الاعتقاد .

فإن قيل: التزاع في الأصل الثاني، وهو قولكم إن الصير أكمل وأن لسمع والبصر كمال .

قلنا: هذا أيضاً مدرك ببساطة العقل فإن العلم كمال والسمع والبصر

كمال ثان للعلم فانا بینا أنه استكمال للعلم والتخيل ومن علم شيئاً ولم يره ثم رأه استفاد مزيد كشف وكمال فكيف يقال أن ذلك حاصل للمخلوق وليس بحاصل للخالق أو يقال إن ذلك ليس بكمال فإن لم يكمل كمالا فهو نقص أو لا هو نقص ولا هو نقص ولا هو كمال وجميع هذه الأقسام محال فظاهر أن الحق ما ذكرناه.

فإن قيل: هذا يلزمكم في الإدراك الحاصل بالشم والذوق واللمس لأن فقدتها نقصان وجودها كمال في الإدراك فليس كما علم من علم الرائحة ككمال علم من أدرك بالشم وكذلك بالذوق فain العلم بالطعم من إدراكتها بالذوق.

والجواب: أن المحققين من أهل العلم صرحوا بآيات أنواع الإدراكات مع السمع والبصر والعلم الذي هو كمال في الإدراك دون الأسباب التي هي مقترنة بها في العادة من المعاشرة والملاقاة فان ذلك محال على الله تعالى كما جوزوا إدراك البصر من غير مقابلة بينه وبين المبصر وفي طرد هذا القياس دفع هذا السؤال ولا مانع منه ولكن لما لم يرد الشرع إلا بلفظ العلم والسمع والبصر فلم يمكن لنا إطلاق غيره.

وأما ما هو نقصان في الإدراك فلا يجوز في حقه تعالى البتة.

فإن قيل: يجر هذا إلى إثبات التلذذ والتالم فالخدر الذي لا يتالم بالضرب ناقص والعين الذي لا يتلذذ بالجماع ناقص وكذا فساد الشهوة نقصان فينبغي أن تثبت في حقه شهوة.

قلنا: هذه الأمور ندل على الحدوث وهي في أنفسها إذا بحث عنها نقصانات وهي محوجة إلى أمور توجب الحدوث فالالم نقصان ثم هو محوج إلى سبب هو ضرب والضرب معاشرة تجري بين الأجسام والله

ترجع إلى زوال الألم إذا حققت أو ترجع إلى دوك ما هو محتاج إليه ومشتاق إليه والشوق وال الحاجة نقصان فالموقرف على النقصان ناقص ومن ثم الشهوة طلب الشيء الملاائم ولا طلب إلا عند فقد المطلوب ولا لله إلا عند نيل ما ليس ب موجود وكل ما هو ممكن وجوده لله فهو موجود فليس بقوته شيء حتى يكون مطلب مشتهياً وينيله ملتذاً فلم تتصور هذه الأمور في حقه تعالى.

وإذا قيل: إن فقد التالم والإحساس بالضرب نقصان في حق الخدر وإن إدراكه كمال وأن سقوط الشهوة من معده نقصان وثبوتها كمال أريد به أنه كمال بالإضافة إلى ضده الذي هو مهلك في حقه فصار كمالاً بالإضافة إلى الهلاك لأن النقصان خير من الهلاك فهو إذاً ليس كمالاً في ذاته بخلاف العلم وهذه الإدراكات.

الصفة السابعة

الكلام

ندعى أن صانع العالم متكلم كما أجمع عليه المسلمون واعلم أن من أراد إثبات الكلام بأن العقل يقضى بجواز كون الخلق مرددين تحت الأمر والنهاي وكل صفة جائزة في المخلوقات تستند إلى صفة واجبة في الخالق فهو في سلطط إذ يقال له: إن أردت جواز كونهم مأموريين من جهة الخلق التي يتصور منهم الكلام فمسلم وإن أردت جوازه على العموم من الخلق والخالق فقد أخذت محل التزاع مسلماً في نفس الدليل وهو غير مسلم.

ومن أراد إثبات الكلام بالإجماع أو يقول الرسول فقد سام نفسه خطة خسف لأن الإجماع يستند إلى قول الرسول عليه السلام ومن انكر كون الباري متكلماً فبالضرورة ينكر تصور الرسول إذ معنى الرسول المبلغ الرسول المرسل. فان لم يكن الكلام متصوراً في حق من أدعى أنه مرسل كيف يتصور الرسول ومن قال أنا رسول الأرض أو رسول الجبل إليكم فلا يصح إلية لاعتقادنا استحالة الكلام والرسالة من الجبل والأرض والله المثل الأعلى ولكن من يعتقد استحالة الكلام في حق الله تعالى استحال منه أن يصدق الرسول إذ المكذب بالكلام لا بد أن يكذب بتبيين الكلام والرسالة عبارة عن تبليغ الكلام والرسول عبارة عن المبلغ فلعل لأقوم منهج ثالث وهو الذي سلكناه في إثبات السمع والبصر في أن الكلام للحق إما أن يقال هو كمال أو يقال هو نقص أو يقال لا هو نقص ولا هو كمال ويباطل أن يقال هو نقص أو هو لا نقص ولا كمال

فثبت بالضرورة أنه كمال وكل كمال وجد للملائكة فهو واجب الوجود للخالق بطريق الأولى كما سبق.

فإن قيل: الكلام الذي جعلتموه منشأ نظركم هو كلام الخلق وذلك إما أن يراد به الأصوات والحرروف أو يراد به القدرة على إيجاد الأصوات والحرروف في نفس القادر أو يراد به معنى ثالث سواهما، فإن أريد به الأصوات والحرروف فهي حوداث ومن الحوادث ما هي كمالات في حقنا ولكن لا يتصور قيامها في ذات الله سبحانه وتعالى وإن قام بشيره لم يكن هو متكلماً بل كان المتكلّم به الم محل الذي قام به وإن أريد به القدرة على خلق الأصوات فهو كمال ولكن المتكلّم ليس متكلماً باعتبار قدرته على خلق الأصوات فقط بل باعتبار خلفه للكلام في نفسه والله تعالى قادر على خلق الأصوات فله كمال القدرة ولكن لا يكون متكلماً به إلا إذا خلق الصوت في نفسه وهو محال إذ يصير به محلاً للحوادث فاستحال أن يكون متكلماً وإن أريد بالكلام أمر ثالث فليس بمفهوم وإثبات مالاً يفهم محال.

قلنا هذا التقسيم صحيح والسؤال في جميع أقسامه معترض به إلا في إنكار القسم الثالث فانا معترضون باستحالة قيام الأصوات بذاته وباستحالة كونه متكلماً بهذا الاعتبار ولكننا نقول الإنسان يسمى متكلماً باعتبارين أحدهما بالصوت والحرف والأخر بكلام النفس الذي ليس بصوت وحرف وذلك كمال وهو في حق الله تعالى غير محال ولا هو دال على الحدوث ونحن لا ثبت في حق الله تعالى إلا كلام النفس وكلام النفس لا سبيل إلى إنكاره في حق الإنسان زائدًا على القدرة والصوت حتى يقول الإنسان زورت البارحة في نفسي كلامًا ويقال في نفس فلان كلام وهو يريد أن ينطق به ويقول الشاعر:

لَا يَمْجِدُكَ مَنْ أَبْرَأَ خَطْهَ
 حَشْ يَكُونَ سَعَ الْكَلَامِ أَصْبَلا
 إِنَّ الْكَلَامَ لَفِي الْفُؤَادِ وَإِنَّمَا
 جَعَلَ اللِّسَانَ عَلَى الْفُؤَادِ دِلْلَاءَ
 وَمَا يَنْطَقُ بِهِ الشَّعْرَاءُ يَدْلِلُ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الْجَلِيلَاتِ الَّتِي يَشْتَرِكُ كُلُّهُ
 بِالْخَلْقِ فِي دُرْكِهَا فَكَيْفَ يَنْكِرُ .

فإن قيل: كلام النفس بهذا التأويل معترض به ولكنه ليس خارجاً عن العلوم والأدراكات وليس جنساً برأسه ألبتة ولكن ما يسميه الناس كلام النفس وحديث النفس هو العلم بنظم الألفاظ والعبارات وتأليف المعاني المعلومة على وجه مخصوص فليس في القلب إلا معانٍ معلومة وهي العلوم والألفاظ مسموعة وهي معلومة بالسمع وهو أيضاً علم معلوم اللفظ وينضاف إليه تأليف المعاني والألفاظ على ترتيب وذلك فعل يسمى فكراً وتسمى القدرة التي عنها يصدر الفعل قوة مفكرة. فإن أثبتتم في النفس شيئاً سوى نفس الفكر الذي هو ترتيب الألفاظ والمعاني وتأليفها وسوى القوة المفكرة التي هي قدرة عليها وسوى العلم بالمعاني مفترقاً ومجموعها وسوى العلم بالألفاظ المرتبة من الحروف مفترقاً ومجموعها فقد أثبتتم أمراً منكراً لا نعرفه وأيضاً أنه الكلام أما أمر أو أنهى أو خبر أو استتجار. أما الخبر فلفظ يدل على علم نفس المخبر فمن علم شيء وعلم اللفظ الموضوع للدلالة على ذلك كالضرب مثلاً فإنه معنى معلوم يدرك بالحسن ولفظ الضرب الذي هو مؤلف من الضاد والراء والباء الذي وضعته العرب للدلالة على المعنى المحسوس وهي معرفة أخرى فكان له قدرة على اكتساب هذه الأصوات بلسانه وكانت له إرادة للدلالة وإرادة لاكتساب اللفظ ثم منه قوله ضرب ولم يفتقر إلى أمر زائد على هذه الأمور فكل أمر قدر تموه سوى هذا فتحن نقدر تفيه ويتم مع ذلك قوله ضرب ويكون خبراً وكلاماً. وأما الاستخار فهذا دلالة

على أن في النفس طلب معرفة.

وأما الأمر فهو دلالة على أن النفس طلب فعل المأمور وعلى هذا يقاس النهي وسائر الأقسام من الكلام ولا يعقل أمر آخر خارج عن هذا وهذه الجملة فبعضها محال عليه كالأصوات وبعضها موجودة لله كالإرادة والعلم والقدرة وأما ما عدا هذا فغير مفهوم.

والجواب: أن الكلام الذي نريده معنى زائد على هذه الجملة ولنذكره في قسم واحد من أقسام الكلام وهو الأمر حتى لا يطول الكلام.

فتقول: قول السيد لغلامه قم لفظ يدل على معنى والمعنى المدلول عليه في نفسه هو كلام وليس ذلك شيئاً مما ذكر تمده ولا حاجة إلى الإطناب في التقسيمات وإنما يتورهم رده ما أراد إلى الأمر أو إلى إرادة الدلالة ومحال أن يقال إنه إرادة الدلالة لأن الدلالة تستدعي مدلولاً والمدلول غير الدليل وغير إرادة الدلالة ومحال أن يقال إنه إرادة الأمر لأنه قد يأمر وهو لا يريد الامتثال بل يكرهه كالذي يعتذر عند السلطان الهام بقتله توبيخاً له على ضرب غلامه بأنه إنما ضربه لعصيائه وأيته أنه يأمره بين يدي الملك فيعصيه فإذا أراد الاحتجاج به وقال للغلام بين يدي الملك قم فاني عازم عليك بأمر جزم لا عذر لك فيه لا يريد أن يقوم فهو في هذا الوقت أمر بالقيام قطعاً وهو غير مرید للقيام قطعاً فالطلب الذي قام بنفسه الذي دل لفظ الأمر عليه هو الكلام وهو غير إرادة القيام وهذا واضح عند المنصف.

فإن قيل: هذا الشخص ليس بأمر على الحقيقة ولكنه موهم أنه أمر.

قلنا: هذا باطل من وجهين.

أحد هما: أنه لو لم يكن أمراً لما تمهد عنده عن الملك ولقليل له أنه في هذا الوقت لا يتصور منك الأمر لأن الأمر هو طلب الامثال ويستحيل أن تريه الآن الامثال وهو سبب هلاكك فكيف تطمع في أن تتحقق بمعصيتك لأمرك وأنت عاجز عن أمره إذ أنت عاجز عن إرادة ما فيه هلاكك وفي امثاله هلاكك ولا شك في أنه قادر على الاحتجاج وأن حجته قائمة وممهدة لعذرها وحجته بمعصية الأمر فلو تصور الأمر مع تحقيق كراحته الامثال لما تصور الاحتجاج السيد بذلك أبنته وهذا قاطع في نفسه لمن تأمله.

الثاني: هو أن الرجل لو حكم الواقعه للمفتيين وخلف بالطلاق الثلاث أبى أمرت العبد بالقيام بين يدي الملك بعد جريان عتاب الملك فعصى لافتى كل مسلم بأن طلاقه غير واقع وليس للمفتى أن يقول أنا أعلم أنه يستحيل أن تريه في مثل هذا الوقت امثال الغلام وهو سبب هلاكك والأمر هو إرادة الامثال فإذا ما أمرت هذا لو قاله المفتى فهو باطل بالاتفاق فقد انكشف الغطاء ولاح وجود معنى هو مدلول اللفظ زائداً على ما عده من المعاني ونحن نسمى ذلك كلاماً وهو جنس مخالف للعلوم والإرادات والاعتقادات وذلك لا يستحيل ثبوته الله تعالى بل يجب ثبوته فإنه نوع كلام فإذا هو المعنى بالكلام القديم.

وأما الحروف فهي حادثة وهي دلالات على الكلام والدليل غير المدلول ولا يتصف بصفة المدلول وإن كانت دلالته ذاتية كالعلم فإنه حادث ويدل على صانع قديم فمن أين يبعد أن تدل حروف حادثة على صفة قديمة مع أن هذه دلالة بالإصطلاح ولما كان كل كلام النفس دقيناً زل عن ذهن أكثر الضعفاء فلم يثبتوا إلا حروفاً وأصواتاً ويتوجه لهم على هذا المذهب أمثلة واستبعادات نشير إلى بعضها ليستدل بها على طريق

الدفع في غيرها:

[الأستبعاد الأول]^(١): قول القائل كيف سمع موسى كلام الله تعالى أسمع صوتاً وحرفاً فإن قلتم ذلك فإذا لم يسمع كلام الله فإن كلام الله ليس بحرف وإن لم يسمع حرفاً ولا صوتاً فكيف يسمع ماليس بحرف ولا صوت.

قلنا: سمع كلام الله تعالى وهو صفة قديمة قائمة بذات الله تعالى ليس بحرف ولا صوت فقولكم كيف سمع كلام الله تعالى كلام من لا يفهم المطلوب من سؤال كيف وأنه ماذا يطلب به وبماذا يمكن جوابه فلتفهم ذلك حتى تعرف استحالة السؤال فنقول السمع نوع إدراك فقول القائل كيف سمع قول القائل كيف أدركت بحسنة الذوق حلاوة السكر وهذا السؤال لا سبيل إلى شفائه إلا بوجهين:

أحدهما: أن نسلم سكراً إلى هذا السائل حتى يذوقه ويدرك طعمه وحلاؤته فنقول أدركت أنا كما أدركته أنت الآن وهذا هو الجواب الشافي والتعريف التام.

والثاني: أن يتذرع ذلك إما لفقد السكر أو لعدم الذوق في السائل للسكر فنقول أدركت طعمه كما أدركت أنت حلاوة العسل فيكون هذا جواباً صواباً من وجه وخطأ من وجه، أما وجده كونه صواباً فإنه تعريف بشيء يشبه المسؤول عنه من وجه.

وإن كان لا يشبه من كل الوجوه وهو أصل الحلاوة وإن طعم العسل يخالف طعم السكر وإن قاربه من بعض الوجوه هو أصل الحلاوة وهذا غاية الممكن فإن لم يكن السائل قد ذاق حلاوة شيء أصلاً تذرع جوابه

(١) ساقطة من المطبوعة.

وتفهيم ما سأله عنه وكان كالعنين يسأل عن لذة الجماع وقطط ما أدركه فيمتع تفهيمه إلا أن نشبه له الحالة التي يدركها المجتمع بلذة الأكل فيكون خطأ من وجہ إذ لذة الجماع والحالة التي يدركها المجتمع لا تساوي الحالة التي يدركها الأكل إلا من حيث أن عموم اللذة قد شملها فإن لم يكن قد التذر بشيء قط تغدر أصل الجواب وكذلك من قال كيف سمع كلام الله تعالى فلا يمكن شفاؤه في السؤال إلا بأن نسمعه كلام الله تعالى القديم وهو متغدر فإن ذلك من خصائص الكليم عليه السلام فتحن لا تقدر على إسماعه أو تشبهه ذلك بشيء من مسموعاته وليس في مسموعاته ما يشبه كلام الله تعالى فإن كل مسموعاته التي ألفها أصوات والأصوات لا تشبه ما ليس بأصوات فتغدر تفهيمه بل الأصم لو سأله وقال كيف تسمعون أتم الأصوات وهو ما سمع قط صوتاً لم تقدر على جوابه فإنما إن قلنا كما ندرك أنت المبصرات فهو إدراك في الأذن كادراك البصر في العين كان هذا خطأ.

فإن إدراك الأصوات لا يشبه إبصار الألوان فدل أن هذا السؤال محال بل لو قال القائل كيف يرى رب الأرباب في الآخرة كان جوابه محالاً لا محالة لأنه يسأل عن كيفية مالاً كيفية له إذ معنى قول القائل كيف هو أي مثل أي شيء هو مما عرفناه. فإن كان ما يسأل عنه غير مماثل لشيء مما عرفه. كان الجواب محالاً ولم يدل ذلك على عدم ذات الله تعالى فكذلك تغدر هذا لا يدل على عدم كلام الله تعالى بل يتبع أن يعتقد أن كلامه سبحانه صفة قديمة ليس كمثلها شيء كما أن ذاته ذات قديمه ليس كمثلها شيء وكما ترى ذاته رؤية تخالف رؤية الأجسام والأعراض ولا تشبهها فيسمع كلامه سمعاً يخالف الحروف والأصوات ولا يشبهها.

الاستبعاد الثاني: أن يقال كلام الله سبحانه حال في المصاحف أم لا فإن كان حالاً فكيف حل القديم في الحادث فإن قلتم لا فهو خلاف

الاجماع إذ احترام المصحف مجمع عليه حتى حرم على المحدث منه وليس ذلك إلا لأن فيه كلام الله تعالى .

فتقول : كلام الله تعالى مكتوب في المصاحف محفوظ في القلوب مقرء بالألسنة وأما الكاغدو الحبر والكتابة والحرف والأصوات كلها حادثة لأنها أجسام وأعراض في أجسام فكل ذلك حادث . وإن قلنا أنه مكتوب في المصحف أعني صفة كلامه تعالى القديم لم يلزم منه أن تكون ذات النار حالة فيه إذ لو حلت فيه لا حترق المصحف ومن تكلم بالنار فلو كانت ذات النار بلسانه لا يحرق لسانه فالنار جسم حار وعليه دلالة هي الأصوات المقطعة تقطعاً يحصل منه النون والألف والراء فالحار المحرق ذات المدلول عليه لا نفس الدلالة فكذلك الكلام القديم القائم بذاته الله تعالى هو المدلول لا ذات الدليل والحرف أدلة ولأدلة حرمة إذ جعل الشرع لها حرمة فلذلك وجب احترام المصحف لأن فيه دلالة على صفة الله تعالى .

الاستبعاد الثالث : أن القرآن كلام الله تعالى أم لا . فإن قلتم لا فقد خرفتم الاجماع وإن قلتم نعم فما هو سوى الحروف والأصوات ومعلوم أن قراءة القارئ هي الحروف والأصوات . فتقول هاهنا ثلاثة ألفاظ قراءة مقرءة وقرآن . أما المقرء فهو كلام الله تعالى أعني صفتة القديمة القائمة بذاته وأما القراءة فهي في اللسان عبارة عن فعل القارئ الذي كان ابتدأه بعد أن كان تاركاً له ولا معنى للحادث إلا أنه ابتدى بعد أن لم يكن فان كان الخصم لا يفهم هذا من الحادث فلتدرك لفظ الحادث والمخلوق ولكن نقول القراءة فعل ابتدأه القارئ بعد أن لم يكن يفعله وهو محسوس .

وأما القرآن فقد يطلق ويراد به المقرء فإن أريد به ذلك فهو قديم

غير مخلوق وهو الذي أراده السلف رضوان الله عليهم بقولهم القرآن
كلام الله تعالى غير مخلوق أي المقروه بالألسنة وإن أريد به القراءة التي
هي فعل القارئ ففعل القارئ لا يسبق وجود القارئ وما لا يسبق
وجود الحادث فهو حادث وعلى الجملة من يقول ما أحدهاته باختياري
من الصوت وقطعه وكانت ساكتاً عنه قبله فهو قديم فلا ينبغي أن
يُخاطب ويُكلف بل ينبغي أن يعلم المسكين أنه ليس يدري ما يقوله ولا
هو يفهم معنى الحرف ولا هو يعلم معنى الحادث ولو علمهما لعلم أنه
في نفسه إذا كان مخلوقاً كان ما يصدر عنه مخلوقاً وعلم أن القديم لا
يتصل إلى ذات حادثة فلتدرك التطويل في الجليات فإن قول القائل بـ
الله إن لم تكن السين فيه بعد الباء لم يكن قرآنًا بل كان خطأ وإذا كان
بعد غيره ومتاخرًا عنه فكيف يكون قديماً ونحن نريد بالقديم مالا يتأخر
عن غيره أصلاً.

الاستبعاد الرابع: قولهم أجمعوا الأمة على أن القرآن معجزة للرسول
عليه السلام وأنه كلام الله تعالى فإنه سور وأيات ولها مقاطع ومفاسع
وكيف يكون للقديم مقاطع ومفاسع ويُكَفَّ ينقسم بالسور والأيات وكيف
يكون القديم معجزة للرسول عليه السلام والمعجزة هي فعل خارق
للعادة وكل فعل فهو مخلوق فكيف يكون كلام الله تعالى قديماً.

قلنا: أتنكرون أن لفظ القرآن مشترك بين القراءة والمقروه أم لا فإن
اعترفتم به فكل ما أورده المسلمون من وصف القرآن بما هو قديم
كقولهم القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق أرادوا به المقروه وكل ما
وصفوه به مما لا يحتمله القديم ككونه سورة وأيات ولها مقاطع ومفاسع
أرادوا به العبارات الدالة على الصفة القديمة التي هي قراءة وإذا صار
الإسم مشتركاً أُمِنْتَ التناقض فالاجماع منعقد على أن لا قديم إلا الله

تعالى والله تعالى يقول: «حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ»^(١) ولكن نقول اسم القديم مشترك بين معنيين فإذا ثبت من وجہ لم يستحل نفیه من وجہ آخر فکذا يسمی القرآن وهو جواب عن كل ما يوردونه من الإطلاقات المتناقضة فإن أنكروا كونه مشتركا.

نقول: أما إطلاقه لارادة المقصود فقد دل عليه كلام السلف رضي الله عنهم أن القرآن كلام الله سبحانه غير مخلوق مع علمهم بأنهم وأصواتهم وقراءتهم وأفعالهم مخلوقة وأما إطلاقه لارادة القراءة فقد قال الشاعر:

ضَحَّوْا بِأَشْمَطِ عِنْوَانِ الشَّجُودِ يُهْ بِيْ يَقْطَعُ اللَّيْلَ شَيْخَهَا وَقُرْآنًا
يعنى القراءة وقد قال رسول الله ﷺ: «ما أذن الله لشيء كلامه لنبي حسن الترجم بالقرآن»^(٢).

والترجم يكون بالقراءة وقال كافة السلف القرآن كلام الله غير مخلوق وقالوا القرآن معجزة وهي فعل الله تعالى إذ علموا أن القديم لا يكون معجزاً فبان أنه اسم مشترك ومن لم يفهم اشتراك اللفظ ظن تناقضاً في هذه الإطلاقات.

الاستبعاد الخامس: أن يقال معلوم أنه لا مسموع الآن إلا الأصوات وكلام الله مسموع الآن بالاجماع ويدليل قوله تعالى: «وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجِهَارَهُ فَأَجْرُهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ»^(٣).

فتقول: إن كان الصوت المسموع للمشترك عند الاجارة هو كلام الله

(١) سورة يس، الآية ٣٩٤.

(٢) أخرجه الطيالسي وأبو يعلى في مسنده.

(٣) سورة التوبه، الآية ٦.

تعالى القديم القائم بذاته فـأى الفضل لموسى عليه السلام في اختصاصه
بكونه كليما الله على المشركين وهم يسمعون ولا يتصور عن هذا جواب
إلا أن نقول مسموع موسى عليه السلام صفة قديمة قائمة بالله تعالى
ومسموع المشرك أصوات دالة على تلك الصفة وتبين به على القطع
الاشتراك أما في إسم الكلام وهو تسمية الدلالات باسم المدلولات فإن
الكلام هو كلام النفس تحقيقاً ولكن الألفاظ لدلاتها عليه أيضاً تسمى
كلاماً كما تسمى علمًا إذ يقال سمعت علم فلان وإنما نسمع كلامه الدال
على علمه.

وأما في اسم المسموع فإن المفهوم المعلوم بسماع غيره قد يسمى
مسموعاً كما يقال سمعت كلام الأمير على لسان رسوله ومعلوم أن كلام
الأمير لا يقوم بلسان رسوله بل المسموع كلام الرسول الدال علة كلام
الأمير فهذا ما أردنا أن نذكره في إيضاح مذاهب أهل السنة في كلام
النفس المعدود من الغواصين وبقية أحكام الكلام نذكرها عند التعرض
لأحكام الصفات.

القسم الثاني من هذا القطب

في أحكام الصفات عامة ما يشترك فيها أو يفترق وهي أربعة أحكام.

الحكم الأول:

أن الصفات السبعة التي دللتا عليها ليست هي الذات بل هي زائدة على الذات فصانع العالم تعالى عندنا عالم بعلم وحى بحياة وقدر قادر بذلك في جميع الصفات.

وذهب المعتزلة والفلسفه إلى إنكار ذلك وقالوا القدماء ذات واحدة قديمة ولا يجوز اثبات ذات قديمة متعددة وإنما الدليل يدل على كونه عالماً قادرًا حيًا لا على العلم والقدرة والحياة ولتعين العلم من الصفات حتى لا يحتاج إلى تكرير جميع الصفات وزعموا أن العلمية حال للذات وليس بصفة لكن المعتزلة ناقضوا في صفتين إذ قالوا أنه مرید بارادة زائدة على الذات ومتكلم بكلام هو زائد على الذات إلا أن الإرادة يخلقها في غير محل الكلام يخلقها في جسم جماد ويكون هو المتكلم به والفلسفه طردوا قياسهم في الإرادة.

وأما الكلام فإنهم قالوا إنه متكلم بمعنى أنه يخلق في ذات النبي عليه السلام سمع أصوات منظمة إما في النوم وإما في اليقظة ولا يكون لتلك الأصوات وجود من خارج البتة بل في سمع النبي كما يرى النائم أشخاصاً لا وجود لها ولكن تحدث صورها في دماغه وكذلك يسمع أصواتاً لا وجود لها حتى أن الحاضر عند النائم لا يسمع والنائم قد يسمع وبهوله الصوت الهائل ويزعجه ويتباهي خافقاً مذعوراً وزعموا أن

النبي إذا كان على الرتبة في النبوة ويتهم صفاء نفسه إلى أن يرى في البقعة صوراً عجيبة ويسمع منها أصواتاً منظومة فيحفظها ومن حواليه لا يرون ولا يسمعون وهذا المعنى عندم بروية الملائكة وسماع القرآن منهم ومن ليس في الدرجة العالية في النبوة فلا يرى ذلك إلا في المنام فهذا تفصيل مذاهب الضلال والغرض إثبات الصفات والبرهان القاطع هو أن من ساعد على أنه تعالى عالم فقد ساعد على أن له علمًا فإن المفهوم من قولنا عالم هو من له علم واحد فإن العاقل يعقل ذاتاً ويعملها على حالة وصفة بعد ذلك فيكون قد عقل صفة وموصوفاً والصفة علم مثلاً قوله عبارتان.

أحدهما: طويلة وهي أن نقول هذه الذات قد قام بها علم.

والآخرى وجزة أو جزء بالتصريف والاشتقاق وهي أن الذات عالمة كما شاهد الإنسان شخصاً وشاهد فعلًا وشاهد دخوله رجله في النعل فله عبارة طويلة وهو أن نقول هذا الشخص رجله داخلة في نعله أو نقول هو متصل ولا معنى لكونه متصلة إلا أنه ذو نعل وما يظن من أن قيام العلم بالذات يوجب للذات حالة تسمى عالمية هو من محض بل العلم هي الحالة فلا معنى لكونه عالماً إلا كون الذات على صفة وحال تلك الصفة الحال وهي العلم فقط ولكن من يأخذ المعاني من الألفاظ فلا بد أن يغلط.

فإذا تكررت الألفاظ بالاشتقاقات فاشتقاق صفة العالم من لفظ العلم أوردت هذا الغلط فلا يتبين أن يعتر به وبهذا يبطل جميع ما قيل وطول من العلة والمعلول ويطلان ذلك جلى بأول العقل لمن لم يتكرر على سمعة ترديد تلك الألفاظ ومن علق ذلك بفهمه فلا يمكن نزوعه منه إلا بكلام طويل لا يحتمله هذا المختصر والحاصل هو أنا نقول للفلاسفة

والمعزلة هل المفهوم من قولنا عالم عين المفهوم من قولنا موجود وفيه إشارة إلى وجود وزيادة فإن قالوا لا فإذا كل من قال هو موجود عالم كانه قال هو موجود وهذا ظاهر الاستحاللة وإذا كان في مفهومه زيادة فتلك الزيادة هل هي مختصة بذات الموجود أم لا.

فإن قالوا لا فهو محال إذ يخرج به عن أن يكون وصفاً وإن كان مختصاً بذاته فنحن لانعني بالعلم إلا ذلك وهي الزيادة المختصة بذات الموجدة الزائدة على الوجود والتي يحسن أن يشتق للموجود بسببه منه اسم العلم فقد ساعدتم على المعنى وعاد النزاع إلى اللفظ وإن أردت إيراده على الفلاسفة.

قلت مفهوم قولنا قادر مفهوم قولنا عالم أو غيره فإن كان هو ذلك يعني فكأننا قلنا قادر فإنه تكرار محسن وإن كان غيره فإذا هو المراد فقد أثبتتم مفهومين أحدهما يعبر عنه بالقدرة والآخر بالعلم ورجع الانكار إلى اللفظ.

فإن قيل: قولكم أمر مفهوم عين المفهوم من قولكم أمروناه ومخبر أو غيره، فإن كان عينه فهو تكرار محسن وإن كان غيره فليكن له كلام هو أمر وآخر هو نهي وآخر هو خبر ولتكن خطاب كل شيء مفارقاً لخطاب غيره وكذلك مفهوم قولكم أنه عالم بالأعراض فهو عين مفهوم قولكم إنه عالم بالجوهر أو غيره فإن كان عينه فليكن الإنسان العالم بالجوهر عالماً بالعرض بعين ذلك العلم حتى يتعلق علم واحد بمتعلقات مختلفة لا نهاية لها، وإن كان غيره فليكن له علوم مختلفة لا نهاية لها وكذلك الكل والقدرة والإرادة وكل صفة لا نهاية لمتعلقاتها ينبغي أن لا يكون لاعداد تلك الصفة نهاية وهذا محال فإن جاز أن تكون صفة واحدة تكون هي الأمر وهي النهي وهي الخبر وتنتوب عن هذه

المختلفات جاز أن تكون صفة واحدة تتوارد عن العلم والقدرة والحياة وسائر الصفات ثم إذا جاز ذلك جاز أن تكون الذات بنفسها كافية ويكون فيها معنى القدرة والعلم ومن سائر الصفات من غير زيادة وعنده ذلك يلزم مذهب المعتزلة وال فلاسفة.

والجواب: أن تقول هذا السؤال يحرك قطعاً عظيماً من أشلالات الصفات ولا يليق حلها بالمحضرات ولكن إذا سبق القلم إلى إبراده فلنرمي إلى مبدأ الطريق في حله وقد كان عنه أكثر المحصلين وعدلوا إلى التمسك بالكتاب والإجماع وقالوا هذه الصفات قدر ورد الشرع بها إذ دل الشرع على العلم وفهم منه الواحد لا محالة والزائد على الواحد لم يرد فلا يعتقد وهذا لا يكاد يشقى فإنه قدورد بالأمر والنهي والخبر والتوراة والإنجيل والقرآن فما المانع من أن يقال الأمر غير النهي والقرآن غير التوراة وقدورد بأنه تعالى يعلم السر، والعلانية، والظاهر، والباطن، والرطب، واليابس، وهلئَّ جرا إلى ما يشتمل القرآن عليه.

فلعل الجواب ما نشير إلى مطلع تحقيقه وهو أن كل فريق من العلام مضطر إلى أن يعترف بأن الدليل قد دل على أمر زائد على وجود ذات الصانع سبحانه وهو الذي يعبر عنه بأنه عالم قادر وغيره والاحتمالات فيه ثلاثة:

طرفان وواسطة والاقتصاد أقرب إلى السداد.

أما الطرفان: فاحدهما في التفريط وهو الاقتصار على ذات واحدة تؤدي جميع هذه المعاني وتتوارد عنها كما قالت الفلسفه.

الثاني طرف الأفراط وهو اثبات صفة لانهاية لأحادتها من العلوم والكلام والقدرة وذلك بحسب عدد متعلقات هذه الصفات وهذا إسراف

لا يصير إليه إلا بعض المعتزلة وبعض الكرامية.

والرأي الثالث: هو القصد والوسط وهو أن يقال المختلافات لاختلافها درجات في التقارب والتباين فرب شتئين مختلفين بذاتهما كاختلاف الحركة والسكن واختلاف القدرة والعلم والجوهر والعرض ورب شتئين مختلفين بذاتهما كاختلاف الحركة والسكن واختلاف القدرة والعلم والجوهر والعرض ورب شتئين يدخلان تحت حد وحقيقة واحدة ولا يختلفان لذاتهما وإنما يكون الاختلاف فيما من جهة تغير التعلق فليس الاختلاف بين القدرة والعلم كالاختلاف بين العلم بسواد والعلم بسواد آخر أو بياض آخر ولذلك إذا حددت العلم تجد دخل فيه العلم بالمعلومات كلها.

فنقول الإقتصاد في الاعتقاد أن يقال كل اختلاف يرجع إلى تباين الذوات بأنفسها فلا يمكن أن يكفي الواحد منها وينوب عن المختلافات فوجب أن يكون العلم غير القدرة وكذلك الحياة وكذلك الصعات والسبعة أن تكون الصفات غير الذات من حيث إن المبانية بين الذات الموصوفة وبين الصفة أشد من المبانية بين الصفتين.

وأما العلم بالشيء فلا يخالف إلا من جهة تعلقه بالمتصل فلا يبعد أن تميز الصفة القديمة بهذه الخاصية وهو أن لا يوجب تباين المتعلقات فيها تبايناً وتعدداً.

فإن قيل: فليس في هذا قطع دابر الإشكال لأنك إذا اعترفت باختلاف ما يسبب اختلاف المتعلق فالإشكال قائم فما لك وللناظر في سبب الاختلاف بعد وجود الاختلاف.

فأقول غاية الناصر لمذهب معين أن يظهر على القطع ترجيح اعتقاده على اعتقاد غيره وقد حصل هذا على القطع إذ لا طريق إلا واحد من هذه الثلاث أو اختراع رابع لا يعقل وهذا الواحد إذا قوبل بطرفيه المتقابلين له علم على القطع رجحانه وإذا لم يكن بد من اعتقاد ولا معتقد إلا هذه الثلاث وهذا أقرب الثلاث فيجب اعتقاده وإن بقي ما يحيك في الصدر من إشكال يلزم على هذا واللازم على غيره أعظم منه وتعليق الإشكال ممكן أما قطعه بالكلية والمنتظر فيه هي الصفات القديمة المتعالية عن أفعال الخلق فهو أمر ممتنع لا يحتمله الكتاب هذا هو الكلام العام.

وأما المعتزلة فإنما تَخَصِّصُهم بالاستقرار بين القدرة والإرادة.

ونقول: لو جاز أن يكون قادراً بغير قدرة جاز أن يكون مریداً بغير إرادة لا فرقان بينهما ل نفسه لكان مرید الجملة المرادات وهو محال لأن المتضادات يمكن إرادتها على البطل لا على الجمع وأما القدرة فيجوز أن تتعلق الضدين.

والجواب: أن نقول قولوا إنه مرید لنفسه ثم يختص بعض الحالات المرادات كما قلتم لنفسه ولا تتعلق قدرته إلا ببعض الحالات فإنه جملة أفعال الحيوانات والمتولذات خارجة عن قدرته وإرادته جميعاً عندكم فإذا جاز في القدرة جاز في الإرادة أيضاً.

وأما الفلاسفة فإنهم ناقضوا في الكلام وهو باطل من وجهين:

أحدهما قولهم إن الله تعالى متكلم مع أنهم لا يشتبون كلام النفس ولا يشتبون الأصوات في الوجود وإنما يشتبون سمع الصوت بالحق في أذن النبي من غير صوت من خارج ولو جاز أن يكون ذلك بما يحدث في

دماغ غيره موصوفاً بأنه متكلم لجاز أن يكون موصوفاً بأنه مصوت
ومتحرك لوجود الصوت والحركة في غير ذلك محال.

والثاني ما ذكروه رد للشرع كله فان ما يدركه النائم خيال لا حقيقة له
فإذا ردت معركة النبي لكلام الله تعالى إلى التخييل الذي يشبه أضغاث
أحلام فلا يثق به النبي ولا يكون ذلك علماً وبالجملة هؤلاء لا يعتقدون
الدين والإسلام وإنما يتجلبون باطلاق عبارات احتراماً من السيف
والكلام معهم في أصل الفعل وحدوث العالم والقدرة فلا تشتعل معهم
بهذه التفصيات.

فإن قيل : أتقولون إن صفات الله تعالى غير الله تعالى ؟

قلنا: هذا خطأ فأنا إذا قلنا الله تعالى فقد دللتا به على الذات مع
الصفات لا على الذات بمجردتها إذ اسم الله تعالى لا يصدق على ذات
قد أخلوها من صفات الإلهية كما لا يقال الفقة غير الفقيه ويد زيد غير
زيد ويد النجار غير النجار لأن بعض الداخل في الاسم لا يكون عين
الداخل في الاسم فيد زيد ليس هو زيد ولا هو غير زيد بل كلا اللفظين
محال وهكذا كل بعض فليس غير الكل ولا هو بعينه الكل فلو قيل الفقه
غير الإنسان فهو يجوز ولا تجوز أن يقال غير الفقيه فإن الإنسان لا يدل
على صفة الفقه فلا جرم يجوز أن يقال الصفة غير الذات التي تقوم بها
الصفة كما يقال العرض القائم بالجواهر هو غير الجوهر على معنى أن
مفهوم اسمه غير مفهوم اسم الآخر وهذا حصر حائز بشرطين .

أحدهما: أن لا يمنع الشرع من إطلاقه وهذا مختص بالله تعالى .

والثاني أن لا يفهم من الغير مالا يجوز وجوده دون الذي هو غيره
بالإضافات إليه فإنه أن فهم ذلك لم يكن أن يقال سواد زيد غير زيد لأنه

لا يوجد دون زيد فإذاً قد انكشف بهذا ما هو حظ المعنى وما هو حظ
فلا معنى للتطريل في الجليات.

الحكم الثاني

ندعى أن هذه الصفات كلها قائمة بذاته لا يجوز أن يقوم شيء منها بغير ذاته سواء كان في محل أو لم يكن في محل وأما المعتزلة فانهم حكموا بأن الإرادة لا تقوم بذاته تعالى فإنها حادثة وليس هو محل للحوادث ولا يقوم بمحل آخر لأنه يؤدي إلى أن يكون ذلك المحل هو المريد فهي توجد لا في محل وزعموا أن الكلام لا يقوم بذاته لأنه حادث ولكن يقوم بجسم هو جماد حتى لا يكون هو المتكلم به بل المتكلم به هو الله سبحانه.

أما البرهان على الصفات فينبغي أن تقوم بالذات فهو عند من فهم ما قدمناه مستغنى عنه فإن الدليل لما دل على وجود الصانع سبحانه ذل بعده على أن الصانع تعالى بصفة كذا ولا يعني بأنه تعالى على صفة كذا إلا أنه تعالى على تلك الصفة ولا فرق بين كونه على تلك الصفة وبين قيام الصفة بذاته وقد بينا أن مفهوم قولنا عالم واحد بذاته تعالى علم واحد كمفهوم مرید قامت بذاته تعالى إرادة واحدة ومفهوم قولنا لم تقم بذاته إرادة وليس بمرید واحد فتسمية الذات مريدة بارادة لم تقم به كتسميتها متحركا بحركة لم تقم به وإذا لم تقم الإرادة به فسواء كانت موجودة أو معدومة فقول لقاتل أنه مرید لفظ خطأ لا معنى له وهكذا المتكلم فإنه متكلم باعتبار كونه محلا للكلام إذ لا فرق بين قولنا هو متكلم وبين قولنا قام الكلام به ولا فرق بين قولنا ليس بمتكلم.

وقولنا لم يقم بذاته كلام كما هو في كونه مصوتا ومتحركا فإن صدق على الله تعالى قولنا لم يقم بذاته كلام صدق قولنا ليس بمتكلم لأنهما

عياراتان عن معنى واحد والعجب من قولهم أن الإرادة توجد لا في محل فإن جاز وجود صفة من الصفات لا في محل فليجز وجود العلم والقدرة والسواد والحركة بل الكلام فلم قالوا بخلق الأصوات لا في محل فلتخلق في غير محل وإن لم يعقل الصوت إلا في محل أنه عرض وصفة فكذا الإرادة ولو عكس هذا لقيل إنه خلق كلاما لا في محل وخلق إرادة في محل لكن العكس كالطرد ولكن لما كان أول مخلوقات يحتاج إلى الإرادة والمحل مخلوق لم يمكنهم تقدير محل الإرادة موجودا قبل الإرادة فإنه لا محل قبل الإرادة إلا ذات الله تعالى ولم يجعلوه مثلا للمحوادث ومن جعله مثلا للمحوادث أقرب حال منهم فإن استحالة وجود إرادة في غير محل واستحالة كونه مريدا بارادة لا تقوم به واستحالة حدوث آرادة حادثة به بلا إرادة تدرك بذاته العقل أو نظره الجلى فهذه ثلاثة استحالات جلية وأما استحالة كونه مثلا للمحوادث فلا يدرك إلا بنظر دقيق كما سذكره.

الحكم الثالث

أن الصفات كلها قديمة فإنها إن كانت حادثة كان القديم سببها مḥلاً للحوادث وهو محال أو كان يصف بصفة لا تقوم به وذلك أظهر كما سبق ولم يذهب أحد إلى حدوث الحياة والقدرة وإنما اعتقدوا ذلك في العلم بالحوادث وفي الإرادة وفي الكلام ونحن نستدل على استحال كونه مḥلاً للحوادث من ثلاثة أوجه:

الدليل الأول: أن كل حادث فهو جائز الوجود والقديم الأزلي واجب الوجود ولو تطرق الجواز إلى صفاته لكان ذلك مناقضاً لوجوب وجوده فإن الجواز والوجوب يتناقضان فكل ما هو واجب الذات فمن المحال أن يكون جائز الصفات وهذا واضح بنفسه.

[الدليل]^(١) الثاني: وهو الأقوى أنه لو قدر حلول حادث بذاته لكان لا يخلو إما أن يرتفع الوهم إلى حادث يستحيل قبله حادث أو لا يرتفع إليه بل كان حادثاً فيجوز أن يكون قبله حادث فإن لم يرتفع الوهم إليه لزم جواز اتصافه بالحوادث أبداً ولزم منه حادث لا أول لها وقد قام الدليل على استحالته وهذا القسم ما ذهب إليه أحد من المقلّه وإن ارتفع الوهم إلى حادث استحال قبله حدوث حادث فتلك الاستحالات لقبول الحادث في ذاته لا تخلو إما أن تكون لذاته أو لزائد عليه وباطل أن يكون لزائد عليه فإن كل زائد بفرض ممكناً تقدير عدمه فلزيم منه توافق الحوادث أبداً وهو محال فلم يبق إلا أن استحالته من حيث أن

(١) ساقطة من المطبوعة.

واجب الوجود يكون على صفة يستحيل معها قبول الحوادث لذاته فإذا كان ذلك مستحيلاً في ذاته أولاً استحال أن ينقلب المحال جائزاً وينزل ذلك منزلة استحالته لقبول اللون أولاً فإن ذلك يبقى فيما لا يزال لأنه لذاته لا يقبل اللون باتفاق العقلاه ولم يجز أن تتغير تلك الاستحالات إلى الجواز فكذلك سائر للحوادث.

فإن قيل هذا يبطل بحدوث العالم فإنه كان ممكناً قبل حدوثه ولم يكن الوهم يرتفع إلى وقت يستحيل حدوثه قبله ومع ذلك يستحيل حدوثه أولاً ولم يستحل على الجملة حدوثه.

قلنا: هذا الإلزام فاسد فانا لم نصل إثبات ذات تبؤ عن قبول حادث لكونها واجبة الواجب ثم تنقلب إلى جواز قبول الحوادث والعالم ليس له ذات قبل المحدث موصوفة بأنها قابلة للمحدث أو غير قابلة حتى ينقلب إلى قبول جواز الحدوث فيلزم ذلك على مساق دليلاً نعم يلزم ذلك المعترضة حيث قالوا للعالم ذات في العدم قدימה قابلة للمحدث يطأ عليها الحدوث بعد أن لم يكن فاما على أصلنا فغير لازم وإنما الذي تقوله في العالم أنه فعل وقدم الفعل محال لأن القديم لا يكون فعلأ.

الدليل الثالث: هو أنا تقول إذا قدرنا قيام حادث بذاته فهو قبل ذلك إما أن يتصرف بعد ذلك الحادث أو بالإنفكاك عن ذلك الحادث وذلك الضد أو ذلك الإنفكاك إن كان قدماً استحال بطلانه وزواله لأن القديم لا يعدم وإن كان حادثاً كان قبله حادث لا محالة وكذا قبل ذلك الحادث حادث ويؤدي إلى حوادث لا أول لها وهو محال يتضاعف ذلك بأن تفرض في صفة معينة كالكلام مثلاً فان الكرامية قالوا إنه في الأزل متكلم على معنى أنه قادر على خلق الكلام في ذاته ومهما أحدث شيئاً في غير ذاته أحدث في ذاته قوله كن ولا بد أن يكون قبل إحداث هذا القول ساكتاً ويكون سكته قدماً.

وإذا قال جهم يحدث في ذاته علماً فلا بد أن يكون قبله غافلاً
وتكون غفلته قديمة.

فنقول السكت القديم والغفلة القديمة يستحيل بطلانهما لما سبق من
الدليل على استحالة عدم القديم.

فإن قيل السكت ليس بشيء إنما يرجع إلى عدم الكلام والغفلة
ترجع إلى عدم العلم والجهل وأضداده فإذا وجد الكلام لم يبطل شيء إذ
لم يكن شيء إلا الذات القديمة وهي باقية ولكن انضاف إليها موجود
آخر وهو الكلام والعلم فاما أن يقال انعدم شيء فلا ويتنزل ذلك متصلة
 وجود العالم فإنه يبطل عدم القديم ولكن العدم ليس بشيء حتى يوصف
 بالقدم ويقدر بطلانه.

والواجب من وجهين:

أحدهما: أن قول القائل السكت هو عدم الكلام وليس بصفة
 والغفلة عدم العلم وليس بصفة كقوله البياض هو عدم السواد وسائر
 الألوان وليس بلون والسكون هو عدم الحركة وليس بعرض وذلك محال
 والدليل الذي دل على استحالته بعينه يدل على استحالته هذا والخصوص
 في هذه المسألة معترضون بأن السكون وصف زائد على عدم الحركة فإن
 كل من يدعى أن السكون هو عدم الحركة لا يقدر على إثبات حدوث
 العالم ظهور الحركة بعد السكون إذا دل على حدوث المتحرك فذلك
 ظهور الكلام بعد السكت يدل على حدوث المتكلم من غير فرق إذ
 المسلك الذي به يعرف كون السكون معنى هو مضاد للحركة بعينه يعرف
 به كون السكت معنى مضاد الكلام وكون الغفلة معنى مضاد العلم وهو
 أنا إذا أدركنا تفرقة بين حالي الذات الساكنة والمتحركة فإن الذات مدركة

على الحالتين والتفرقة مدركة بين الحالتين ولا ترجع التفرقة إلى زوال أمر وحدوث أمر فإن الشيء لا يفارق نفسه فدل ذلك على أن كل قابل للشيء فلا يخلو عنه أو عن ضده وهذا مطرد في الكلام وفي العلم ولا يلزم على هذا الفرق بين وجود العلم وعدمه فإن ذلك لا يوجب ذاتين فإنه لم تدرك في الحالتين ذات واحدة يطراً عليها الوجود بل ذات للعالم قبل الحدوث والقديم ذات قبل حدوث الكلام على علم وجه مخالف للوجه الذي علم عليه بعد حدوث الكلام يعبر عن ذلك الوجه بالسكتوت وعن هذا بالكلام فيما وجهان مختلفان أدركـتـ عليهما ذات مستمرة الوجود في الحالتين وللذات هيئة وصفة وحالة بكونه ساكتاً كما أن له هيئة بكونه متكلماً وكما له هيئة بكونه ساكتاً ومتحركاً وأبيض وأسود.

وهذه الموازنة مطابقة لا مخرج منها.

الوجه الثاني: في الانفصال هو أن يسلم أيضاً أن السكتوت ليس يعني وإنما يرجع ذلك إلى ذات منفكة عن الكلام فالانفكاك عن الكلام حال للمنفك لا محالة ينعدم بطريق الكلام فحال الانفكاك تسمى عندما أو وجوداً أو صفة أو هيئة فقد انفصـلـ الكلام والمـنـفـكـ قـديـمـ، وقد ذكرنا أن القديم لا يتضـلـ سواء كان ذاتاً أو حالاً أو صفة وليس الاستحالـةـ لـكـونـهـ ذاتـاـ فقطـ بلـ لـكـونـهـ قـديـماـ ولاـ يـلـزـمـ عدمـ العـالـمـ فـانـهـ انـفـصـلـ معـ الـقـدـمـ لأنـ عـدـمـ الـعـالـمـ لـيـسـ بـذـاتـ ولاـ حـصـلـ مـنـهـ حـالـ الذـاتـ حتـىـ يـقـدـرـ تـغـيـرـهاـ وـتـبـدـلـهاـ عـلـىـ الذـاتـ وـالـفـرـقـ بـيـنـهـماـ طـاهـرـ.

فـإنـ قـيلـ الأـعـراضـ كـثـيرـةـ وـالـخـصـمـ لـاـ يـدـعـىـ كـوـنـ الـبـارـيـ محلـ حدـوثـ شيءـ مـنـهـ كـالـأـلوـانـ وـالـآـلـامـ وـالـلـذـاتـ وـغـيـرـهـ وإنـماـ الـكـلـامـ فـيـ الصـفـاتـ السـبـعةـ التـيـ ذـكـرـتـمـوـهـاـ وـلـاـ نـزـاعـ مـنـ جـمـلـهـاـ فـيـ الـحـيـاةـ وـالـقـدـرـةـ وإنـماـ التـزـاعـ فـيـ ثـلـاثـةـ:ـ فـيـ الـقـدـرـةـ وـالـإـرـادـةـ وـالـعـلـمـ وـفـيـ مـعـنـىـ الـعـلـمـ السـمـعـ وـالـبـصـرـ عـنـ

من يثبتهما.

وهذه الصفات الثلاثة لا بد أن تكون حادثة ثم يستحيل أن تقوم بغيره لأنه لا يكون متصفاً بها فيجب أن تقوم بذاته فيلزم منه كونه محلاً للحوادث.

أما العلم بالحوادث فقد ذهب جهم إلى أنها علوم حادثة وذلك لأن الله تعالى الآن عالم بأن العالم كان قد وجد قبل هذا وهو في الأزل إن كان عالماً بأنه كان قد وجد كان هذا جهلاً لا علماً وإذا لم يكن عالماً بأنه قد وجد كان جهلاً لا علماً وإذا لم يكن عالماً وهو الآن عالم فقد ظهر حدوث العلم بأن العالم كان قد وجد قبل هذا وهكذا القول في كل حادث، وأما الإرادة فلا بد من حدوثها فإنها لو كانت قديمة لكان المراد معها. فإن القدرة والإرادة مهما تمتا وارتقت العوائق منها وجب حصول المراد فكيف يتأخر المراد عن الإرادة والقدرة من غير عائق فلهذا قالت المعتزلة بحدوث إرادة في غير محل وقالت الكرامية بحدوثها في ذاته وربما عبروا عنه بأنه يخلق إيجاداً في ذاته عند وجود كل موجود هنا راجع إلى الإرادة.

أما الكلام فكيف يكون قدماً وفيه إخبار بما مضى فكيف قال في الأزل «إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ»^(١) ولم يكن قد خلق نوحاً بعد وكيف قال في الأزل لموسى «فَأَخْلَقْنَا مُوسَىٰ نَفْرِيْتِكَ»^(٢) ولم يخلق بعد موسى فكيف أمر ونهى من غير مأمور ولا منهى وإذا كان ذلك محلاً ثم علم بالضرورة أنه أمر وناه واستحال على ذلك في القدم علم قطعاً أنه صار

(١) سورة نوح، الآية: ١

(٢) سورة طه، الآية: ١٢

وتنتها: «... إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقْدَسِ طُوقَى».

اما ناهياً بعد أن لم يكن فلا معنى لكونه محل للحوادث الا هذا. والجواب أنا نقول مهما حللت الشبهة في هذه الصفات للثلاثة انتهض منه دليل مستقل على إبطال كونه محل للحوادث إذ لم يذهب إليه ذاهب إلا بسبب هذه الشبهة وإذا انكشف كان القول بها باطلا كالقول بأنه محل للألوان وغيرها مما لا يدل دليلا على الاتصال بها فنقول: الباري تعالى في الأزل علم بوجود العالم في وقت وجوده وهذا العلم صفة واحدة مقتضاها في الأزل العلم بأن العالم يكون من بعد وعند الوجود العلم بأنه كائن وبعد العلم بأنه كان وهذه الأحوال تتعاقب على العالم ويكون مكتشفاً لله تعالى تلك الصفة وهي لم تتغير وإنما المتغير أحوال العالم وإيضاً به بمثال وهو أنا إذا فرضنا للواحد منا علماً بقدوم زيد عند طلوع الشمس وحصل له هذا العلم قبل طلوع الشمس ولم يتعد بل يبقى ولم يخلق له علم آخر عند طلوع الشمس فمحال هذا الشخص عند الطلع أيكون عالماً بقدوم زيد أو غير عالم ومحال أن يكون غير عالم لأن قدر بقاء العلم بالقدوم وعند الطلع وقد علم الآن الطلع فيلزمه بالضرورة أن يكون عالماً بالقدوم فلو دام عند انقضاء الطلع فلا بد أن يكون عالماً بأنه كان قد قدم والعلم الواحد أفاد الإحاطة بأنه سيكون وأنه كائن وأنه قد كان فهكذا ينبغي أن يفهم علم الله القديم الموجب بالإحاطة بالحوادث وعلى هذا ينبغي أن يقاس السمع والبصر فإن كان واحداً منها صفة يتضمن بها المرئى والمسموع عند الوجود من غير حدوث تلك الصفة ولا حدوث أمر فيها وإنما الحادث المسموع المرئى والدليل القاطع على هذا هو أن الاختلاف بين الأحوال شيء واحد في اقسامه إلى الذي كان ويكون وهو كائن لا يزيد على الاختلاف بين الذوات المختلفة.

وعلوم أن العلم لا يتعدد بتنوع الذوات فكيف يتعدد بتعدد أحوال ذات واحدة وإذا كان علم واحد يغدو الإحاطة بذوات مختلفة متباينة فمن أين يستحيل أن يكون علم واحد يغدو إحاطة بأحوال ذات واحدة بالاضافة

إلى الماضي والمستقبل ولا شك أن جهماً ينفي النهاية عن معلومات الله تعالى ثم لا يثبت علوماً لا نهاية لها فلزمه أن يعترف بعلم واحد يتعلق بمعلومات مختلفة فكيف يستبعد ذلك في أحوال معلوم أو غير معلوم فإن لم يكن معلوماً فهو محال لأن حادث وإن جاز حادث لا يعلمه مع أنه في ذاته أولى بأن يكون متضحاً له فبأن يجوز ألا يعلم الحوادث المعاينة للذاته أولى وإن كان معلوماً فلماً أن يفتقر إلى علم آخر وكذلك العلم يفتقر إلى علوم آخر لا نهاية لها وذلك محال. وإنما أن يعلم الحادث والعلم بالحادث نفس ذلك العلم فتكون ذات العلم واحدة ولها معلومات أحدهما ذات والأخر ذات الحادث فلزム منه لا محالة تجويز علم واحد يتعلق بمعلومات مختلفين فكيف لا يجوز علم واحد يتعلق بأحوال معلوم واحد مع اتحاد العلم وتتزهه عن التغير وهذا لا مخرج منه.

فاما الإرادة فقد ذكرنا أن حدوثها بغير إرادة أخرى محال وحدوثها بارادة يتسلسل إلى غير نهاية وأن تعلق الإرادة القديمة بالأحداث غير محال ويستحيل أن تتعلق الإرادة بالقديم فلم يكن العالم قدِيماً لأن ... بأحداثه لا بوجوده في القدم وقد سبق إيضاح ذلك

ك الكرامي إذا قال يحدث في ذاته بإيجاد في حال حدوث العالم فبذلك يحصل حدوث العالم في ذلك الوقت فيقال له وما الذي خصص الإيجاد الحادث في ذاته بذلك الوقت فيحتاج إلى مخصص آخر فليلزمهم في الإيجاد ما لزم المعتزلة في الإرادة الحادثة. ومن قال منهم إن ذلك الإيجاد هو قوله كن وهو صوت فهو محال من ثلاثة أوجه. أحدها استحالة قيام الصوت بذاته والأخر أن قوله كن حادث أيضاً فان حدث من غير أن يقول له كن فليحدث العالم من غير أن يقال له كن فإن افتر قوله كن في أن يكون إلى قول آخر افتقر القول الآخر إلى ثالث والثالث

إلى الرابع و يتسلل إلى غير نهاية ثم لا ينبغي أن يناظر من انتهى عقله إلى أن يقول يحدث في ذاته بعد كل حادث في كل وقت قوله كن فيجتمع آلاف أصوات في كل لحظة و معلوم أن التون والكاف لا يمكن النطق بهما في وقت واحد بل ينبغي أن تكون التون بعد الكاف لأن الجمع بين الحرفين محال وإن جمع ولم يرتب لم يكن قولًا مفهوماً ولا كلاماً وكما يستحيل الجمع بين حرفين مختلفين فكذلك بين حرفين متماثلين ولا يعقل في أوان واحد ألف ألف كاف كما لا يعقل الكاف والتون فهو لاء حقهم أن يسترزقا الله عقلاً وهو أهم لهم من الاشتغال بالنظر.

إن قوله كن خطاب مع العالم في حالة عدم أو في حالة الوجود فإن كان في حالة عدم فالمعنى لا يفهم الخطاب فكيف يمثل بأن يتكون بقوله كن وإن كان في حالة الوجود فالكائن كيف يقال له كن فانظر ماذا يفعل الله تعالى بمن ضل عن سبيله فقد انتهى ركاكه عقله إلى أن لا يفهم المعنى بقوله تعالى: **﴿إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾**^(١) وأنه كناتية عن نفاذ القدرة وكمالها حتى انجر بهم إلى هذه المخازي نعوذ بالله من الخزي والفضيحة يوم الفزع الأكبر يوم تكشف الضماير وتبلى السراir فيكشف إذ ذاك ستر الله عن خبائث الجهال ويقال للجهال الذي اعتقاد في الله تعالى وفي صفاته غير الرأي السديد: **﴿لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُوكَ الْيَوْمَ حَدِيدًا﴾**^(٢).

وأما الكلام فهو قديم وما استبعدوه من قوله تعالى: **﴿فَأَخْلَقَنَا نَعْلِيْكَ﴾** ومن قوله تعالى: **﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾** استبعاد مستنته تقديرهم

(١) سورة يس، الآية: ٨٢.

(٢) سورة ق، الآية: ٢٢.

الكلام صوتاً وهو محال فيه وليس بمحال إذ فهم كلام النفس.

فإنما نقول يقوم بذات الله تعالى خبر عن إرسال نوح العبارة عنه قبل إرساله إنما نرسله وبعد إرساله إنما أرسلنا واللفظ يختلف باختلاف الأحوال والمعنى القائم بذاته تعالى لا يختلف فإن حقيقته أنه خبر متعلق بمخبر ذلك الخبر هو إرسال نوح في الوقت المعلوم وذلك لا يختلف باختلاف الأحوال كما سبق في العلم وكذلك قوله: اخلع نعليك لفظة تدل على الأمر والأمر اقتضاء وطلب يقوم بذاته الأمر وليس شرط قيامه به أن يكون المأمور موجوداً ولكن يجوز أن يقوم بذاته قبل وجود المأمور فإذا وجد المأمور كان مأموراً بذلك الاقتضاء بعينه من غير تجدد اقتضاء آخر وكم من شخص ليس له ولد ويقوم بذاته اقتضاء طلب العلم منه على تقدير وجوده إذ يقدر في نفسه أن يقول لولده اطلب العلم وهذا الاقتضاء يتتجز في نفسه على تقدير الوجود فلو وجد الولد وخلق له عقل وخلق له علم بما في نفس الأب من غير تقدير صياغة لفظ مسموع وقدر بقاء ذلك الاقتضاء على وجوده لعلم الإبن أنه مأمور من جهة الأب بطلب العلم في غير استثناف اقتضاء متجدد في النفس بل يقى ذلك الاقتضاء نعم العادة جارية بأن الإبن لا يحدث له علم إلا بالفظ يدل على الاقتضاء الباطن فيكون قوله بلسانه اطلب العلم دلالة على الاقتضاء الذي في ذاته سواء حدث في الوقت أو كان قد يم بذاته قبل وجود ولده فهكذا ينبغي أن يفهم قيام الأمر بذات الله تعالى فتكون الألفاظ الدالة عليه حادثة والمدلول قد يم وجود ذلك المدلول لا يستدعي وجود المأمور بل تصور وجوده مهما كان المأمور مقدر الوجود فإن كان مستحيل الوجود ربما لا يتصور وجود الاقتضاء من يعلم استحالة وجوده.

فلذلك لا نقول إن الله تعالى يقوم بذاته اقتضاء فعل من يستحيل

وجوده بل من عن علم وجوده وذلك غير محال فإن قبل أفتقولون إن الله تعالى في الأزل أمر وناه.

فإن قلتم إنه أمر فكيف يكون أمراً لا مأموراً له وإن قلتم لا فقد صار أمراً بعد أن لم يكن.

قلنا: اختلف الأصحاب في جواب هذا والمختار أن نقول هذا نظر يتعلق أحد طرفيه بالمعنى والأخر باطلاق الاسم من حيث اللغة فاما حظ المعنى فقد انكشف وهو أن الاقتضاء القديم معقول وإن كان سابقاً على وجود المأمور كما في حق الولد ينفي أن يقال اسم الأمر ينطلق عليه بعد فهم المأمور وجوده أم ينطلق عليه قبله وهذا أمر لفظي لا ينفي للناظر أن يشتغل بامثاله ولكن الحق أنه يجوز إطلاقه عليه كما يجوزوا تسمية الله تعالى قادراً قبل وجود المقدور ولم يستبعدوا قادراً ليس له مقدور موجود بل قالوا القادر يستدعي مقدوراً معلوماً لا موجوداً فكذلك الأمر يستدعي مأموراً معلوماً موجوداً والمعدوم معلوم الوجود قبل الوجود بل يستدعي الأمر مأموراً به كما يستدعي مأموراً ويستدعي أمراً أيضاً والمأمور به يكون معدوماً ولا يقال أنه كيف يكون أمراً من غير مأمور به بل يقال له مأمور به هو معلوم وليس يشترط كونه موجوداً بل يشترط كونه معدوماً بل من أمر ولده على سبيل الوصية بأمر ثم توفي فأني الولد بما أوصى به يقال امتنل أمر والده على سبيل الوصية بأمر ثم توفي فأني الولد بما أوصى به يقال امتنل أمر والده والأمر معدوم والأمر في نفسه معدوم ونحن مع هذ نطلق اسم امتنال الأمر فإذا لم يستبعد كون المأمور ممثلاً للأمر ولا وجود للأمر ولا للأمر ولم يستبعد كون الأمر أمراً قبل وجود المأمور به فمن أين يستدعي وجود المأمور فقد انكشف من هذا حظ اللفظ والمعنى جميعاً ولا نظر إلا فيهما فهذا ما أردنا أن نذكره في استحالة كونه محل الحوادث إجمالاً وتفصيلاً.

الحكم الرابع

أن الأسمى المشتقة لله تعالى من هذه الصفات السبعة صادقة عليه أزلاً وأبداً فهو في القدم كان حياً قادراً عالماً سمعاً بصيراً متكلماً وأما ما يشتق له من الأفعال كالرازق والخالق والمعز والمذل فقد اختلف في أنه يصدق في الأزل أم لا وهذا إذا كشف الغطاء عنه تبين استحالة الخلاف فيه.

والقول الجامع: أن الأسمى الذي تسمى بها الله تعالى أربعة:

الأول - أن لا يدل إلا على ذاته وهذا صادق أزلاً وأبداً.

الثاني - ما يدل على الذات مع زيادة سلب كالقديم فإنه يدل على وجود غير مسبوق بعدم أزلاً والباقي فإنه يدل على الوجود وسلب عدم عنه آخرأً وكالواحد فإنه يدل على الوجود وسلب الشريك وكالغنى فإنه يدل على الوجود وسلب الحاجة فهذا أيضاً يصدق أزلاً وأبداً لأن ما يسلب عنه يسلب لذاته فيلزم الذات على الدوام.

الثالث - ما يدل على الوجود وصفة زائدة من صفات المعنى كالحي وال قادر والمتكلم والمريد والسمع والبصر والعالم وما يرجع إلى هذه الصفات السبعة كالأمر والنهاي والخير ونظائره فذلك أيضاً يصدق عليه أزلاً وأبداً عند من يعتقد قدم جميع الصفات.

الرابع - ما يدل على الوجود مع إضافة إلى فعل من أفعاله كالجراد والرزاقي والخالق والمعز والمذل وأمثاله وهذا مختلف فيه فقال قوم هو صادق أزل إذ لو لم يصدق لكان اتصافه به موجباً للتغير وقال قوم لا

يصدق إذ لا خلق في الأزل فكيف خالقاً والكافش للفطاء عن هذا أن السيف في الغمد يسمى صارماً وعند حصول القطع به وفي تلك الحالة على الاقتران يسمى صارماً وهو بمعنىين مختلفين فهو في الغمد صارم بالقوه وعند حصول القطع صارم بالفعل وكذلك الماء في الكوز يسمى مروياً وعند الشرب يسمى مروياً وهو إطلاقان مختلفان.

فمعنى تسمية السيف في الغمد صارماً أن الصفة التي يحصل بها القطع في الحال لقصور في ذات السيف وحدته واستعداده بل لأمر آخر وراء ذاته وبالمعنى الذي يسمى السيف في الغمد صارماً يصدق اسم الخالق على الله تعالى في الأزل فان الخلق إذا جرى بالفعل لم يكن لتجدد أمر في الذات لم يكن بل كل ما يشترط لتحقيق الفعل موجود في الأزل وبالمعنى الذي يطلق حالة مباشرة القطع للسيف اسم الصارم لا يصدق في الأزل فهذا حظ المعنى فقد ظهر أن من قال أنه لا يصدق في الأزل هذا الاسم فهو فحق وأراد به المعنى الثاني ومن قال يصدق في الأزل فهو محق وأراد به المعنى الأول وإذا كشف الغطاء على هذا الوجه ارتفع الخلاف.

فيهذا تمام ما أردنا ذكره في قطب الصفات وقد اشتمل على سبعة دعاوي وتفرع عن صفة القدرة ثلاثة فروع وعن صفة الكلام خمسة استبعادات، واجتمع من الأحكام المشتركة بين الصفات أربعة أحكام فكان المجموع قريباً من عشرين دعوى هي أصول الدعاوى وإن كان تبني كل دعوى على دعواى بها يتوصل إلى إثباتها فلنشتغل بالقطب الثالث من الكتاب إن شاء الله تعالى.

القطب الثالث

في أفعال الله تعالى وجملة أفعال جائزة لا يوصف شيء منها بالوجوب وندعى في هذا القطب سبعة أمور:

ندعى أنه يجوز لله تعالى أن لا يكلف عباده، وأنه يجوز أن يكلفهم ما لا يطاق، وأنه يجوز منه إيلام العباد بغير عرض وجناية وأنه لا يجب رعاية الأصلح لهم، وأنه لا يجب عليه ثواب الطاعة وعقاب المعصية وأن العبد لا يجب عليه شيء بالعقل بل بالشرع وأنه لا يجب على الله بعثة الرسل وأنه لو بعث لم يكن قبيحاً ولا محالاً بل أمكن إظهار صدقهم بالمعجزة وجملة هذه الدعوى تتبني على البحث عن المعنى الواجب والحسن والقبيح ولقد خاض الخالضول فيه وطولوا القول في أن العقل هل يحسن ويقبح وهل يوجب وإنما كثروا الخبط لأنهم لم يحصلوا معنى هذه الألفاظ واختلافات الاصطلاحات فيها وكيف تخاطب خصمان في أن العقل واجب أم غير واجب وهذا بعد لم يفهموا معنى الواجب فهما محصلان متفقاً عليه بينهما.

فلنقدم البحث عن الاصطلاحات ولا بد من الوقوف على معنى ستة ألفاظ وهي الواجب والحسن والقبيح والubit والسفه والحكمة فان هذه الألفاظ مشتركة ومثار الأغالط إجمالها والوجه في أمثل هذه المباحث أن نطرح الألفاظ ونحصل المعاني في العقل بعبارات أخرى ثم نلتفت إلى الألفاظ المبحث عنها، وننظر إلى تفاوت الاصطلاحات فيها.

فنتقول أما الواجب فإنه يطلق على فعل لا محالة ويطلق على القديم

أنه واجب وعلى الشمس إذا غرت أنها واجبة وليس يخفي من غرضنا
 وليس يخفي أن الفعل الذي لا يتراجع فعله على تركه ولا يكون صدوره
 من صاحبه أولى من تركه لا يسمى واجباً وإن ترجح وكان أولى لا يسمى
 أيضاً بكل ترجيح بل لا بد من خصوص ترجيح ومعلوم أن الفعل قد يكون
 بحيث يعلم أنه سيعقب تركه ضرراً أو يتوهم بذلكضرر إما عاجل في
 الدنيا وإما أجل في العاقبة وهو إما قريب محتمل وإما عظيم لا يطاق مثلاً
 فانقسام الفعل ووجوه ترجحه لهذه الأقسام ثابت في العقل من غير لفظ
 فلترجع إلى اللفظ فنقول معلوم أن ما فيه ضرر قريب محتمل لا يسمى
 واجباً إذ العطشان إن إذ لم يبادر إلى شرب الماء تضرر تضرراً قريباً ولا
 يقال أن الشرب عليه واجب ومعلوم أن ما لا ضرر فيه أصلاً ولكن في فعله
 فائدة لا يسمى واجباً فان التجارة واكتساب المال والتوازن فيه فائدة ولا
 يسمى واجباً بل المخصوص باسم الواجب ما في تركه ضرر ظاهر فان كان
 ذلك في العاقبة أعني الآخرة وعرف بالشرع فتح نسميه واجباً وإن كان
 ذلك في الدنيا وعرف بالعقل فقد يسمى أيضاً بذلك واجباً فان من لا
 يعتقد الشرع فقد يقول واجب على الجائع الذي يموت من الجوع أن
 يأكل إذا وجد الخبز ومعنى بوجوب الأكل ترجح فعله على تركه بما
 يتعلق من الضرر بتركه ولستنا نحرم هذا الاصطلاح بالشرع فاصطلاحات
 مباحة لا حجر فيها للشرع ولا للعقل وإنما تمنع منه اللغة إذا لم يكن
 على وفق الموضوع المعروف فقد تحصلنا على معينين للواجب ويرجع
 كلامها إلى التعرض للضرر وكان أحدهما أعم لا يختص بالآخر والآخر
 أخص وهو اصطلاحي وقد يطلق الواجب بمعنى ثالث وهو الذي يؤدي
 عدم وقوعه إلى أمر محال كما يقال ما علم وقوعه فوقو عه واجب ومعناه
 أنه لم يقع يؤدي إلى أن ينقلب العلم جهلاً وذلك محال فيكون معنى
 وجوبه أن ضده محال فليسم هذا المعنى الثالث الواجب .

وأما الحسن فحظ المعنى منه أن الفعل في حق الفاعل ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أحدها أن توافقه أي تلائم غرضه.

والثاني أن ينافي غرضه.

والثالث أن لا يكون له في فعله ولا في تركه غرض.

وهذا الانقسام ثابت في الفعل فالذي يوافق الفاعل يسمى حسناً في حقه ولا معنى لحسنه إلا موافقته لغرضه والذي ينافي غرضه يسمى قبيحاً ولا معنى لقبحه إلا مخالفاته لغرضه والذي لا ينافي ولا يوافق يسمى عيناً لا فائدة فيه أصلاً وفاعل العبث يسمى عابثاً وربما يسمى سفيهاً وفاعل القبيح أهل الفعل الذي ينصر به يسمى سفيهاً واسم السفيه أصدق منه على العابث وهذا كله إذا لم يلتفت إلى غير الفاعل أو لم يرتبط الفعل بغرض غير الفاعل.

فإن ارتبط بغير الفاعل وكان موافقاً لغرضه سمي حسناً في حق من وافقه.

وإن كان منافياً سمي قبيحاً.

وإن كان موافقاً لشخص دون شخص سمي في حق أحدهما جسناً وفي حق الآخر قبيحاً.

إذا اسم [الحسن]^(١) والقبيح بالموافقة والمخالفة، وهما أمران اضانيان مختلفان بالأشخاص، ويختلف في حق شخص واحد بالأحوال ويختلف في حال واحد بالأعراض فرب فعل يوفق الشخص من وجه

(١) وردت في المطبوعة «الحقن» والصواب ماثبت

ويخالفه من وجه فيكون محسناً من وجہ قبیحاً من وجہ فمن لا ديانة له يستحسن الزنا بزوجة الغير ويعد الظفر بها نعمة ويستحب فعل الذي يكشف عورته ويسميه غمازاً قبيح الفعل والمتدين لا يسميه محسناً حسن الفعل وكل بحسب غرضه يطلق اسم الحسن والقبيح بل يقل ملك من الملوك فيستحسن فعل القاتل جميع أعدائه ويستحبه جميع أوليائه بل هذا القاتل موجود في الحسن المحسوس جار ففي الطابع ما خلق مائلاً من الألوان الحسان إلى السمرة فصاحبها يستحسن الأسرم ويعشقه والذي خلق مائلاً إلى البياض المشتب بالحمرة يستحبه ويستكره ويصفه عقل المستحسن المستهتر به فهذا يتبيّن على القطع أن الحسن والقبيح عبارتان عن الخلق كلهم عن أمرين إضافيين يختلفان بالإضافات لا عن صفات الذرات التي لا تختلف بالإضافة فلا جرم جاز أن يكون الشيء حسناً في حق زيد قبيحاً في حق عمرو ولا يجوز أن يكون الشيء أسود في حق زيد أليس في حق عمرو لما لم تكن الألوان من الأوصاف الإضافية فإذا فهمت المعنى فافهم أن الاصطلاح في لفظ الحسن أيضاً ثلاثة فقاتل يطلقه على كل ما يوافق الغرض عاجلاً كان أو آجلاً وقاتل يخصصه بما يواافق الغرض في الآخرة وهو الذي حسنة الشرع أي حد عليه ووعد بالثواب عليه وهو اصطلاح أصحابنا والقبيح قد يسمى بعض ما يقابل الحسن فال الأول أعم وهذا أخص وبهذا الاصطلاح قد يسمى بعض من لا يتحاشا فعل الله تعالى قبيحاً إذا كان لا يواافق غرضهم ولذلك تراهم يسيرون الفلك والدهر.

ويقولون خرف الفلك وما أقيع أفعاله ويعلمون أن الفاعل خالق الفلك ولذلك قال رسول الله ﷺ: «لَا تَسْبِّحُوا بِالدَّهْرِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»^(١)

(١) أخرجه البخاري في [كتاب التفسير، باب: وما يهلكنا إلا الدهر، رقم: ٤٥٤٩]

وفيه اصطلاح ثالث إذ يقال: فعل الله تعالى حسن كيف كان مع أنه لا غرض في حقه ويكون معناه أنه لا تبعة عليه فيه ولا لائمة وأنه فاعل في ملكه الذي لا يساهم فيه ما يشاء.

وأما الحكمة فتطلق على معنيين:

أحدهما الإحاطة المجردة بنظم الأمور ومعاناتها الدقيقة والمجليلة والحكم عليها بأنها كيف ينبغي أن تكون حتى تتم منها الغاية المطلوبة بها.

والثاني: أن تضاف إليه القدرة على إيجاد الترتيب والنظام وإتقانه وإحكامه فيقال حكيم من الحكمة وهو نوع من العلم ويقال حكيم من الأحكام وهو نوع من الفعل فقد اتضحت لك معنى هذه الألفاظ في الأصل ولكن هنا ثلا ثلاثة غلطات للوهم يستفاد من الوقوف عليها الخلاص من إشكالات تفتر بها طرائف كثيرة.

[الغلوطة الأولى]^(١): أن الإنسان قد يطلق اسم القبيح على ما يخالف غرضه وإن كان يوافق غرض غيره ولكنه لا يلتقط إلى الغير فكل طبع مشغوف بنفسه ومستحرق ماعده ولذلك يحكم على الفعل مطلقاً بأنه قبيح وقد يقول أنه قبيح في عينه وسيبيه أنه قبيح في حقه بمعنى أنه مختلف لغرضه ولكن أغراضه كأنها أغراض كل العالم في حقه فيتوهم أن المخالف لحقه في نفسه فيضيف القبيح إلى ذات الشيء ويحكم بالإطلاق فهو مصيب في أصل الاستقباح ولكنه مخطئ في حكمه بالقبيح على الإطلاق وفي إضافة القبيح إلى ذات الشيء ومنشئه غفلته عن

(١) كلمة «الغلوطة» ساقطة من المطبوعة، ولفظ «الأولى» في المطبوعة «الأول» والصواب ما أثبت

الالتفات إلى غيره بل عن الالتفات إلى بعض أحوال نفسه فإنه قد يستحسن في بعض أحواله غير ما يستحبه مهما انقلب موافقاً لغرضه.

الغلطـة الثانية:

أن ما هو مخالف للأغراض في جميع الأحوال إلا في حالة نادرة فقد يحكم الإنسان عليه مطلقاً بأنه قبيح للذهول عن الحالة النادرة ورسوخ غالب الأحوال في نفسه واستيلائه على ذكره فينفسه مثلاً على الكذب بأنه قبيح مطلقاً في كل حال وأن قبحه لأنه كذب للذاته فقط لا لمعنى زائد وسبب ذلك غفلته عن ارتباط مصالح كثيرة بالكذب في بعض الأحوال ولكن لو وقعت تلك الحالة ربما نفر طبعه عن استحسان الكذب لكثرة ألفه باستقباحه وذلك لأن الطبيع ينفر عنه من أول الصبا بطريق التأديب والاستصلاح ويلقى إليه أن الكذب قبيح في نفسه وأنه لا ينبغي أن يكذب قط فهو قبيح ولكن بشرط الملازمة في أكثر الأوقات وإنما يقع نادراً فلذلك لا يتبه على ذلك الشرط ويغرس في طبعه قبحه والتغير عنه مطلقاً.

الغلطـة الثالثـة:

سبق الوهم إلى العكس فإن ما يرى مقرضاً بالشيء يظن أن الشيء أيضاً لا محالة يكون مقرضاً به مطلقاً ولا يدري أن الأخـص أبداً يكون مقرضاً بالأعم وأما الأعم فلا يلزم أن يكون مقرضاً بالأخـص ومثالـه ما يقال من أن السليم أعنـي الذي نهـشـتهـ الحـيـة يخـافـ منـ الجـبـلـ المـبرـقـشـ^(١) اللـونـ وهوـ كـمـاـ قـيلـ وـسـيـهـ أـنـ أـدـرـكـ المـؤـذـيـ وـهـوـ مـتـصـورـ بـصـورـةـ حـبـلـ مـبـرقـشـ فـإـذـاـ أـدـرـكـ الجـبـلـ سـبـقـ الوـهـمـ إـلـىـ العـكـسـ وـحـكـمـ بـأـنـ مـؤـذـ فـيـنـفـ

(١) المُزَئِّن بالألوان

الطبع تابعاً الوهم والخيال وإن كان العقل مكذباً به بل الإنسان قد ينفر عن أكل الخبیص الأصفر لشبهه بالعذرة فيكاد يتقاياً عند قول القائل إنه عذرة ويتعذر عليه تناوله مع كون العقل مكذباً به وذلك لشق الوهم إلى العكس فإنه أدرك المستقدر رطباً أصفر فإذا رأى الرطب الأصفر حكم بأنه مستقدر بل في الطبع ما هو أعظم من هذا فإن الأسامي التي تطلق عليها الهند والزنج لما كان بها قبح المسمى به يؤثر في الطبع ويبلغ إلى حد لو سمي به أجمل الآثار والروم لنفر الطبع عنه لأنه أدرك الوهم القبيح مقروراً بهذا الاسم فيحكم بالعكس فإذا أدرك الاسم حكم بالقبح على المسمى ونفر الطبع وهذا مع وضوحي للعقل فلا ينبغي أن يغفل عنه لأن إقدام الخلق وأصحابهم في أقوالهم وعقائدهم وأفعالهم تابع لمثل هذه الأوهام. وأما اتباع العقل الصرف فلا يقوى عليه إلا أولياء الله تعالى الذين أراهم الله الحق حقاً وقوامهم على اتباعه وإن أردت أن تجرب هذا في الاعتقادات فأورد على فهم العامي المعتزلي مسألة مقوله جلية فيسارع إلى قبولها فلو قلت له إنه مذهب الأشعري رضى الله عنه لنفر وامتنع عن القبول وانقلب مكذباً بغير ما صدق به مهما كان سيء الظن بالأشعري إذا كان قبح ذلك في نفسه منذ الصبا وكذلك تقرر أمراً معمولاً عند العامي الأشعري ثم تقول له إن هذا قول المعتزلي فبنفر عن قبوله بعد التصديق ويعود إلى التكذيب ولست أقول هذا طبع العوام بل طبع أكثر من رأيته من المتوضمين باسم العلم فانهم لم يفارقوا العوام في أصل التقليد بل أضافوا إلى تقليد الدليل فهم في نظرهم لا يطلبون الحق بل يطلبون طريق الحيلة في نصرة ماعتقدوا حقاً بالسمع والتقليد فإن صادفوا في نظرهم ما يؤكد عقائدهم قالوا قد ظفرنا بالدليل وإن ظهر لهم ما يضعف مذهبهم قالوا قد عرضت لنا شبهة فيضعون الاعتقاد المتلقي بالتقليد أصلاً وينبرون بالشبهة كل ما يخالفه وبالدليل كل ما يوافقه وإنما

الحق ضده هو أن لا يعتقد شيئاً أصلاً وينظر إلى الدليل ويسمى مقتضاه حقاً ونقيضه باطلًا وكل ذلك منشأ الاستحسان والاستقباح بتقديم الألفة والتخلى بأخلاق منذ الصبا فإذا وقفت على هذه المثارات سهل عليك دفع الإشكالات.

فإن قيل فقد رجع كلامكم إلى أن الحسن والقبح يرجعان إلى الموافقة والمخالفة للأغراض ونحن نرى العاقل يستحسن مالا فائدة له فيه ويستقبح ماله فيه .
فائدة

أما الاستحسان فمن رأى إنساناً أو حيواناً مشرقاً على الهلاك استحسن إنقاذه ولو بشربة ماء مع أنه ربما لا يعتقد الشرع ولا يتوقع منه غرضاً في الدنيا ولا هو بمرأى من الناس حتى يتظاهر عليه ثناء بل يمكن أن يقدر انتفاء كل غرض ومع ذلك يرجع جهة الإنقاذ على جهة الإهمال بتحسين هذا وتقييع ذلك وأما الذي يستقبح مع الأغراض كالذي يحمل على كلمة الكفر بالسيف والشرع قد رخص له في إطلاقها فإنه قد يستحسن منه الصبر على السييف وترك النطق به أو الذي لا يعتقد الشرع وحمل بالسيف على نقض عهد ولا ضرر عليه في نقضه وفي الوفاء به هلاكه فإنه يستحسن الوفاء بالعهد والامتناع من النقض فبيان أن الحسن والقبح معنى سوي ما ذكرتموه.

والجواب: أن في الوقوف على الغلطات المذكورة ما يشفي هذا الغلط أمّا ترجيح الإنقاذ على الإهمال في حق من لا يعتقد الشرع فهو دفع للأذى الذي يلحق الإنسان في رقة الجنسية وهو طمع يستحيل الانفكاك عنه ولأنّ الإنسان يقدر نفسه في تلك الليلة ويقدر غيره قادرًا على إنقاذه مع الأغراض عنه ويجد من نفسه استباح ذلك فيعود عليه

ويقدر ذلك من المشرف على الهاك في حق نفسه فنفره طبعه عما يعتقده من أن المشرف على الهاك في حقه ليندفع ذلك عن نفسه بالإنقاذ فإن فرض ذلك في بهيمة لا يتورم استقباحاً أو فرض في شخص لا رقة فيه ولا رحمة فيها محال تصوره إذا الإنسان لا يتفكر عنه فإن فرض على الاستحالة فيبقى أمر آخر وهو الثناء بحسن الخلق والشفقة على الخلق فإن فرض حيث لا يعمله أحد فهو ممكن أن يعلمه فإن فرض في موضع يستحيل أن يعلم فيبقى أيضاً ترجيح في نفسه وميل يضاهي نفرة طبع السليم عن الخبل، ذلك أنه رأى الثناء مقوتنا بمثل هذا الفعل على الاطراد وهو يميل إلى الثناء فيميل إلى المقوون به وإن علم بعقله عدم الثناء كما أنه لما رأى الأذى مقوتنا بصورة الخيل وطبعه ينفر عن الأذى فينفر عن المقوون به وإن علم بعقله عدم الأذى بل الطبع إذا رأى من يعشّه في موضع وطال معه أنسه فيه فإنه يحس من نفسه نفرة بين ذلك الموضع وحيطانه وبين سائر المواضع ولذلك قال الشاعر:

أشَرُّ عَلَى جِدَارِ دِيَارِ لَيْلَى أَقْبَلَ ذَا الْجِدَارِ وَذَا الْجِدَارِ
وَمَا تِلْكَ الدِّيَارُ شَفَعَنْ قَلِيبٍ وَلَكِنْ حُبَّ مَنْ سَكَنَ الدِّيَارِ

وقال ابن الرومي^(٢) منها على سبب حب الناس لأوطان ونعم ما

قال:

وَحَبَبَ أَوْطَانَ الرِّجَالِ إِلَيْهِمْ مَارِبَ قَضَاهَا الشَّبَابُ هَنَالِكَ
إِذَا ذَكَرُوا أَوْطَانَهُمْ ذَكَرُتُهُمْ غَهُودُ الصَّبَابِ فِيهَا فَخَسُوا لِذَلِكَ
وَإِذَا تَبَعَ الْإِنْسَانُ الْأَخْلَاقَ وَالْعَادَاتِ رَأَى شَوَاهِدَ هَذَا خَارِجَةَ عَنْ

(١) هذان البيتان لمجنون ليلي، انظر: [ديوانه: ٧٥]

(٢) انظر: [ديوان ابن الرومي: ١/ ٢٣٠]

الحصر فهذا هو السبب الذي هو غلط المفترين بظاهر الأمور الذاهلين عن أسرار أخلاق النّفوس الجاهلين بأن هذا الميل وأمثاله يرجع إلى طاعة النفس بحكم الفطرة والطبع بمجرد الوهم والخيال الذي هو غلط بحكم العقل ولكن خلقت قوى النفس مطيبة للأوهام والتخيّلات بحكم إجراء العادات حتى إذا تخيل الإنسان طعاما طيبا بالذكر أو بالرؤيا سال في الحال لعابه وتحلبت أشداقه وذلك بطاعة القرءة التي سخرها الله تعالى لإفاضة اللعاب المعين على المرضع للتخيل والوهم فإن شأنها أن تُنبع بحسب التخيّل وإن كان الشخص عالما بأنه ليس ب يريد الاقدام على الأكل بصوم أو بسبب آخر وكذلك يتخيّل الصورة الجميلة التي يشتئي مجتمعها فكما ثبت ذلك في الخيال انبعثت القرءة الناشرة لآللة الفعل وساقت الرياح إلى تجريف الأعصاب وملأتها وثارت القرءة المأمورة بحسب المدى الربط المعين على الواقع وذلك كله مع التحقيق بحكم العقل للامتناع عن الفعل في ذلك الوقت ولكن الله تعالى خلق هذه القوى بحكم طرد العادة مطيبة مسخرة تحت حكم الخيال والوهم ساعد العقل الوهم أو لم يساعد فهذا وأمثاله منشأ الغلط في سبب ترجيح أحد جانبي الفعل على الآخر وكل ذلك راجع إلى الأغراض.

فاما النطق بكلمة الكفر وإن كان كذلك فلا يستحبه العاقل تحت السيف البتة بل ربما يستتبع الاصرار فإن استحسن الاصرار فله سببان :

أحد هما: اعتقاده أن الثواب على الصبر والاستسلام أكثر والآخر ما يتنتظر من الثناء عليه بصلابته في الدين، فكم من شجاع يمتنع متن الخطير ويتهجم على عدد يعلم أنه لا يطيقهم ويستحرر ما يناله بما يعتاضه عنه من لذة الثناء والحمد بعد موته.

[والثاني]:^(١) الامتناع عن نقص العهد بسبب ثناء الخلق على من يفي بالعهد وتواصيهم به على مسر الأوقات لما فيها من مصالح الناس فإن قدر حيث لا يتضرر ثناء فسيه حكم الوهم من حيث أنه لم يزل مقرورنا بالثناء الذي هو للديد والمقررون باللذيد للذيد كما أن المقررون بالمكروه مكروه كما سبق في الأمثلة.

فهذا ما يحتمله هذا المختصر من بث أسرار هذا الفصل وإنما يعرف قدره من طال في المعقولات نظره وقد استفينا بهذه المقدمة لإيجاز الكلام في الدعاوي فلنرجع إليها.

(١) ساقطة من المطبوعة.

الدعوى الأولى

تدعى أنه يجوز لله تعالى أن لا يخلق الخلق

وإذا خلق فلم يكن ذلك واجبا عليه وإذا خلقهم فله أن لا يكلفهم وإذا كلفهم فلم يكن ذلك واجبا عليه وقالت طائفة من المعتزلة يجب عليه الخلق والتکلیف بعد الخلق.

ويرهان الحق فيه أن نقول قول القائل الخلق والتکلیف واجب غير مفهوم فإذا بینا أن المفهوم عندنا من لفظ الواجب ما ينال تارکه ضرر إما عاجلاً وإما آجلاً أو ما يكون تقییصه محال والضرر محال في حق الله تعالى وليس في ترك التکلیف وترك الخلق لزوم محال إلا أن يقال كان بودي ذلك إلى خلاف ماسبق به العلم في الأزل وما سبقت به المشیة في الأزل فهذا حق وهو بهذا التأثیر واجب فإن الإرادة إذا فرضت موجودة أو العلم إذا فرض متعلقاً بالشيء كان حصول المراد والمعلوم واجباً لا محالة.

فإن قيل إنما يجب عليه ذلك لفائدة الخلق لا لفائدة ترجع إلى الخالق سبحانه وتعالى.

قلنا: الكلام في قولكم لفائدة الخالق للتعمیل والحكم المعلل هو الوجوب ونحن نطالبكم بتفهم الحكم فلا يعنیكم ذكر العلة فما معنی قولكم أنه يجب لفائدة الخلق وما معنی الوجوب ونحن لا نفهم من الوجوب إلا المعانی الثلاثة وهي منعدمة فإن أردتم معنی رابعاً ففسروه أولاً ثم اذکروا علته فانا ربما لا ننکر أن للخلق في الخلق فائدة وكذا في

التكليف ولكن ما فيه فائدة غيره لم يجب عليه إذا لم يكن له فائدة في فائدة غيره وهذا لا مخرج عنه أبداً على أنا نقول إنما يستقيم هذا الكلام في الخلق لا في التكليف ولا يستقيم في هذا الخلق الموجود بل في أن يخلقهم في الجنة متعمدين من غيرهم وضرر وغم وألم وأما هذا الخلق الموجود فالعقلاء كلهم قد تمنوا العدم.

وقال بعضهم: ليتني كنت نسياناً منسياً.

وقال آخر: ليتني لم أك شيئاً.

وقال آخر: ليتني كنت نبتة رفعها من الأرض.

وقال آخر يشير إلى طائر: ليتني كنت ذلك الطائر وهذا قول الأنبياء والأولياء وهم العقلاء في بعضهم يتمنى عدم الخلق وبعضهم يتمنى عدم التكليف بأن يكون جماداً أو طائراً فليت شعري كيف يستجير العاقل في أن يقول للخلق في التكليف فائدة وإنما معنى الفائدة نفي الكلفة والتكليف في عينه إلزام كلفة وهو ألم وإن نظر إلى الثواب فهو الفائدة وكان قادراً على إيصاله إليهم بغير تكليف.

فإن قيل: الشواب إذا كان باستحقاق كان أللذ وأوقع من أن يكون بالامتنان والإبداء؟

والجواب: أن الاستعاذه بالله تعالى من عقل يتنهى إلى التكبر على الله عز وجل والترفع من احتمال مته وتقديره اللذة في الخروج من نعمته أولى من الاستعاذه بالله من الشيطان الرجيم وليت شعري كيف يعد من العقلاء من يخطر بياله مثل هذه الوساوس ومن يستقل المقام أبداً الآباء في الجنة من غير تقدم تعب وتکليف أحسن من أن يناظر أو يخاطب هذا لو سلم أن الثواب بعد التكليف يكون مستحقاً وستبين نقشه ثم ليت

شعرى الطاعة التي بها يستحق الثواب من أين وجدها العبد وهل لها سبب سوى وجوده وقدرته وإرادته وصحة أعضائه وحضور أسبابه وهل لكل ذلك مصدر إلا فضل الله ونعمته فنعود بالله من الانخلاع عن غريزة العقل بالكلية فإن هذا الكلام من هذا النمط فينبغي أن يسترزق الله تعالى عقلاً لصاحبه ولا يشتعل بمناظره.

الدعوى الثانية

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَكْلُفَ الْعِبَادَ مَا يَطْيِقُونَهُ وَمَا لَا يَطْيِقُونَهُ

وذهب العزلة إلى إنكار ذلك وعتقد أهل السنة أن التكليف له حقيقة في نفسه وهو أن كلام وله مصدر وهو ليكلف ولا شرط فيه إلا كونه متكلماً وله مورد وهو المكلف وشرطه أن يكون فاهماً للكلام فلا يسمى مع الجماد والمجنون خطاباً ولا تكليفاً والتكليف نوع خطاب وله متعلق وهو المكلف به وشرطه أن يكون مفهوماً فقط وأما كونه ممكناً فليس بشرط لتحقيق الكلام فإن التكليف كلام فإذا صدر من فهم مع من يفهم فيما يفهم وكان المخاطب دون المخاطب سمي تكليفاً وإن كان مثله سمي التاماً وإن كان فوقه سمي دعاء وسؤالاً فالاقتضاء في ذاته واحد.

هذه الأسماء تختلف عليه باختلاف النسبة ويرهان جواز ذلك أن استحالت لا تخلو إما أن تكون لامتناع تصور ذاته كاجتماع السواد والبياض وكان لأجل الاستقباح ويظل أن تكون امتناعه لذاته فإن السواد والبياض لا يمكن أن يفرض مجتمعاً وفرض هذا ممكن إذ التكليف لا يخلو إما أن يكون لفظاً وهو مذهب الخصم وليس بمستحيل أن يقول الرجل لعبد الله الزمن قم فهو على مذهبهم أظهر وأما نحن فأننا نعتقد أنه اقتضاء يقوم بالنفس وكما يتصور أن يقوم اقتضاء القيام بالنفس من قادر فيتصور ذلك من عاجز بل ربما يقوم ذلك بنفسه من قادر ثم يبقى ذلك الاقتضاء ونظر الزمانة والسيد لا يدري ويكون الاقتضاء قائم بذاته وهو اقتضاء قائم من عاجز في علم الله تعالى وإن لم يكن معلوماً عند المقتضى فإن علمه لا يحيل بقاء الاقتضاء مع العلم بالعجز عن الوفاء

حق الله تعالى وذلك باطل في حقه لترده عن الأغراض ورجوع ذلك إلى أغراض أما الإنسان العاقل المضبوط يغالب الأمر فقد يستتبع ذلك وليس ما يستتبع من العبد يستتبع من الله تعالى.

فإن قيل: فهو بما لافائدة فيه وما لافائدة فيه فهو عبث والعبث على الله تعالى محال.

قلنا: هذه ثلاثة دعوى:

الأولى: أنه لافائدة فيه ولا نسلم فلعمل فيه فائدة للعباد اطلع الله عليها وليس الفائدة هي الامثال والثواب عليه بل ربما يكون في إظهار الأمر وما يتبعه من اعتقاد التكليف فائدة فقد ينسخ الأمر قبل الامثال كما أمر إبراهيم عليه السلام بذبح ولده ثم نسخه قبل الامثال وأمر آبا جهل بالإيمان وأخبره أنه لا يؤمن وخلاف خبره محال.

الدعوى الثانية: أن مالافائدة فيه هو عبث وهذا تكرير عبارة فأنا بينما أنه لا يراد بالبعث إلا مالافائدة فيه فإن أريد به غيره فهو غير مفهوم.

الدعوى الثالثة: إن العبث على الله تعالى محال وهذا تلبيس لأن العبث عبارة عن فعل لافائدة فيه ومن يتعرض للفوائد فمن لا يتعرض لها فتسميتها عابثًا مجاز محض لاحقيقة له يضافي [الدليل الأول]^(١) قول القائل الريح عابثة بتحريكها الأشجار إذا لافائدة لها فيه ويفضلي قول القائل الجدار غافل أي هو خال عن العلم والجهل وهذا باطل لأن الغافل يطلق على القابل للمجهل والعلم إذا خلا عنهما فاطلاقهما على الذي لا يقبل العلم مجاز لا أصل له وكذلك إطلاق اسم العابث على الله تعالى وإطلاق العبث على أفعاله سبحانه وتعالى.

(١) ساقطة من المطبوعة.

الدليل الثاني: في المسألة ولا محيص لأحد عنه أن الله تعالى كلف أبا جهل أن يؤمن وعلم أنه لا يؤمن وأخبر عنه بأنه لا يؤمن فكانه أمر بـأن يؤمن بأنه لا يؤمن إذا كان من قول الرسول ﷺ أنه لا يؤمن وكان هو مأموراً بتصديقه فقد قيل له صدق بذلك لا تصدق وهذا محال وتحقيقه أن خلاف المعلوم محال وقوعه ولكن ليس محالاً لذاته بل هو محال لغيره والمحال لغيره في امتناع الواقع كالمحال لذاته ومن قال إن الكفار الذين لم يؤمنوا ما كانوا مأمورين بالإيمان فقد جحد الشرع.

ومن قال كان الإيمان منهم متصوراً مع علم الله سبحانه وتعالى بأنه لا يقع فقد اضطر كل فريق إلى القول بتتصور الأمر بما لا يتتصور امثاله ولا يعني عن هذا قول القائل أنه كان مقدوراً عليه وكان للكافر عليه قدرة أما على مثلنا فلا قدرة قبل الفعل ولم تكن لهم قدرة إلا على الكفر الذي صدر منهم وأما عند المعتزلة فلا يمتنع وجود القدرة ولكن القدرة غير كافية لوقوع المقدور بل له شرط كالإرادة وغيرها ومن شروطه أن لا ينقلب علم الله تعالى جهلاً والقدرة لا تراد لعينها بل ليتيسر الفعل بها فكيف يتيسر فعل يؤدي إلى انقلاب الفعل جهلاً فاستبان أن هذا واقع في ثبوت التكليف بما هو محال لغيره فكذا يقاس عليه ما هو محال لذاته إذ لا فرق بينهما في إمكان التلفظ ولا في تصور الاقتضاء ولا في الاستباح والاستحسان.

الدعوة الثالثة

ندعى أن الله تعالى قادر على إيلام الحيوان البريء عن الجنایات ولا يلزم عليه ثواب

وقالت المعتزلة أن ذلك محال لأنه قبيح ولذلك لزمه المصير إلى أن كل بقة وبرغوت أودي بعرك أو صدمة فإن الله عز وجل يجب عليه أن يحشره ويشبه عليه بثواب.

وذهب ذاهبون إلى أن أرواحها تعود بالتتاسع إلى أبدان آخر وبنالها من اللذة ما يقابل تعبيها وهذا مذهب لا يخفى فساده ولكننا نقول أما إيلام البريء عن الجنایة من الحيوان والأطفال والمجانين فمقدور بما هو مشاهد محسوس فيبقى قول الخصم أن ذلك يوجب عليه الحشر والثواب بعد ذلك فيعود إلى معنى الواجب وقد بان استحالته في حق الله تعالى وإن فسروه بمعنى رابع فهو غير مفهوم وإن زعموا أن تركه ينافي كونه حكيمًا.

فنقول: أن الحكم إن أريده بها العلم بنظام الأمور والقدرة على ترتيبها كما سبق فليس في هذا ما ينافيه وأن أريد بها أمر آخر فليس يجب له عندنا من الحكم إلا ما ذكرناه وما وراء ذلك لفظ لا معنى له.

فإن قيل: فيؤدي إلى أن يكون ظالما وقد قال **﴿وَمَا رَبِّكَ يُظَلِّمُ لِلْعَيْنِدِ﴾**^(١) قلنا الظلم منفي عنه بطريق السلب المحسن كما تسلب الغفلة

(١) سورة فصلت، الآية: ٤٦.

عن الجدار والعبث عن الريح فإن الظلم إنما يتصور من يمكّن أو يصادف فعله ملك غيره ولا يتصور ذلك في حق الله تعالى أو يمكن أن يكون عليه أمر فيخالف فعله ملك غيره ولا يتصور من الإنسان أن يكون ظالما في ملك نفسه بكل ما يفعله إلا إذا خالف أمر الشرع فيكون ظالما بهذا المعنى فمن لا يتصرف في ملك غيره ولا يتصور منه أن يكون تحت أمر غيره كان الظلم مسلوبا عنه لفقد شرطه المصحح له لا لفقده في نفسه لتفهم هذه الدقيقة فإنها مزلة القدم فإن فسر بمعنى سوى ذلك فهو غير مفهوم ولا يتكلم فيه بتنفي ولا إثبات.

الدعوة الرابعة

ندعى أنه لا يجب عليه رعاية الأصلح لعباده

بل له أن يفعل ما يشاء ويحكم بما يريد خلافاً للمعتزلة فانهم حجروا على الله تعالى في أفعاله وأوجبوا عليه رعاية الأصلح ويدل على بطلان ذلك مادل على نفي الوجوب على الله تعالى كما سبق وتدل عليه المشاهدة والوجود فانا نريهم من أفعال الله تعالى ما يلزمهم الاعتراف به بأنه لصلاح للعيid فيه فانا نفرض ثلاثة أطفال مات أحدهم وهو مسلم في الصبا وبلغ الآخر واسلم ومات مسلماً بالغاً وبلغ الثالث كافراً ومات على الكفر فإن العدل عندهم أن يخلد الكافر البالغ في النار وأن يكون للبالغ المسلم في الجنة رتبة فوق رتبة الصبي المسلم فإذا قال الصبي المسلم يارب لم حططت رتبتي عن رتبته فيقول لأنه بلغ فأطاعني وأنت لم تطعني بالعبادات بعد البلوغ فيقول يارب لأنك أمتني قبل البلوغ فكان صلاحي في أن تمدني بالحياة حتى أبلغ فأطيع فأنا رتبته فلم حرمته هذه الرتبة أبداً الآبديين وكنت قادرًا على أن توصلني لها فلا يكون له جواب إلا أن يقول علمت أنك لو بلغت لعصيت وما أطعت وتعرضت لعقابي وسخطي فرأيت هذه الرتبة النازلة أولى بك وأصلح لك من العقوبة فینادي الكافر البالغ من الهاوية ويقول: يارب أو ما علمت أنني إذا بلغت كفرت فلو أمتني في الصبا وأنزلتني في تلك المنزلة النازلة لكان أحب إلى من تخليد النار وأصلح لي فلم أحييتي وكان الموت خيراً لي فلا يبقى له جواب أبداً ومعلوم أن هذه الأقسام الثلاثة موجودة

ويه يظهر على القطع أن الأصلح للعباد كلهم ليس بواجب ولا هو موجود.

الدعوة الخامسة

ندعى أن الله تعالى إذا كلف العباد فأطاعوه لم يجب عليه الثواب

بل إن شاء أثابهم وإن شاء أعدمهم ولم يحشرهم ولا يالي لو غفر لجميع الكافرين وعاقب جميع المؤمنين ولا يستحيل ذلك في نفسه ولا ينافق صفة من صفات الإلهية وهذا لأن التكليف تصرف في عيده وممالikeه أما الثواب فعل آخر على سبيل الابتداء وكونه واجباً بالمعانى الثلاثة غير مفهوم ولا معنى للحسن والقبيح وأن أريد له معنى آخر فليس بمفهوم إلا أن يقال أنه يصير وعده كذباً وهو محال ونحن نعتقد الوجوب بهذا المعنى ولا ننكره.

فإن قيل : التكليف مع القدرة على الثواب وترك الثواب قبيح .

قلنا : إن عنيتم بالقبيح أنه مخالف غرض المكلف فقد تعالى المكلف وتقىد عن الأغراض وإن عنيتم به أنه مخالف غرض المكلف فمسلم ولكن ما هو قبيح عند المكلف لم يتمتع عليه فعله إذا كان القبيح والحسن عنده وفي حقه بمثابة واحدة على أنا لو نزلنا على فاسد معتقدهم فلا نسلم أن من يستخدم عيده يجب عليه في العادة ثواب لأن الثواب يكون عوضاً عن العمل فتبطل فائدة الرق وحق على العبد أن يخدم مولاه لأنه عيده فإن كان لأجل عوض فليس ذلك خدمة ومن العجائب قولهم أنه يجب الشكر على العباد لأنهم عباد قضاءً لحق نعمته

ثم يجب عليه الثواب على الشكر وهذا محال لأن المستحق إذا وفى لم يلزم فيه عوض ولو جاز ذلك للزم على الثواب شكر مجدد وعلى الشكر ثواب مجدد ويتسلل إلى غير نهاية ولم يزل العبد والرب كل واحد منها أبداً مقدماً بحق الآخر وهو محال وأفحش من هذا قولهم أن كل من كفر فيجب على الله تعالى أن يعاقبه أبداً ويخلده في النار بل كل من قارف كبيرة ومات قبل التوبة يخلد في النار وهذا جهل بالكرم والمروعة والعقل والعادة والشرع وجميع الأمور.

فإانا نقول العبادة قاضية والعقول مشيرة إلى أن التجاوز والصفح أحسن من العقوبة والانتقام وثناء الناس على العافي أكثر من ثنائهم للمستقم واستحسانهم للعفو أشد فكيف يستتبع العفو والانعام ويستحسن طول الانتقام ثم هذا في حق من اذته الجنائية وغضت من قدره المعصية والله تعالى يستوي في حقه الكفر والإيمان والطاعات والعصيان فهما في حق إلهيته وجلاله سيان ثم كيف يستحسن إن سلك طريق المجازاة واستحسن ذلك تأييد العقاب خالداً مخلداً في مقابلته العصيان بكلمة واحدة في لحظة ومن انتهى عقله في الاستحسان إلى هذا الحد كانت دار المرضى أليق به من مجتمع العلماء على أنا نقول لو سلك سالك ضد هذا الطريق بعينه كان أقوم قيلاً وأجرى على قانون الاستحسان والاستباح الذي تفضي به الأوهام والخيالات كما سبق وهو أن نقول الإنسان يصبح منه أن يعاقب على جنائية سبقت وجنائية تداركها إلا لوجهين:

أحدهما: أن يكون في العقوبة زجر ورعاية مصلحة في المستقبل فيحسن ذلك خيفة من فوات غرض في المستقبل فإن لم يكن فيه مصلحة في المستقبل أصلاً فالعقوبة بمجرد المجازاة على ما سبق قبيح

لأنه لا فائدة فيه للعقاب ولا لأحد سواه والجاني متاذ به ودفع الأذى عنه أحسن وإنما يحسن الأذى لفائدة ولا فائدة وما مضى فلا تدارك له فهو في غاية القبح.

الوجه الثاني: أن نقول إنه إذا تأذى المجنى عليه واشتد غيظه فذلك الغيظ مؤلم وشفاءه الغيظ مريح من الألم والألم بالجاني إليك ومهما عاقب الجاني زال منه ألم الغيظ واحتضن بالجاني فهو أولى فهذا أيضاً وجه ما وإن كان دليلاً على نقصان العقل وغلبة الغضب عليه فاما إيجاب العقاب حيث لا يتعلق بمصلحة في المستقبل لأحد في عالم الله تعالى ولا فيه دفع أذى عن المجنى عليه ففي غاية القبح فهذا أقوم من قول من يقول إن ترك العقاب في غاية القبح والكل باطل واتباع الموجب الأوهام التي وقعت بتورهم الأغراض والله تعالى متقدس عنها ولكننا أردنا معارضة الفاسدين ليتبين به بطلان خيالهم.

الدعوى السادسة

ندعى أنه لو لم يرد الشرع لما كان يجب على العباد
معرفة الله تعالى

وشكر نعمته خلافاً للمعتزلة حيث قالوا إن العقل بمجرده موجب وبرهانه هو أن نقول العقل يوجب النظر وطلب المعرفة لفائدة مرتبة عليه أو مع الاعتراف بأن وجوده وعدمه في حق الفوائد عاجلاً وأجلاء بمثابة واحدة فإن قلتم يقتضي بالوجوب مع الاعتراف بأنه لا فائدة فيه قطعاً عاجلاً وأجلاء فهذا حكم الجهل لا حكم العقل فإن العقل لا يأمر بالبعث وكلما هو الحال عن الفوائد كلها فهو عبث وإن كان لفائدة فلا يخلو إما أن ترجع إلى المعبد تعالي وتقدس عن الفوائد وإن رجعت إلى العبد فلا يخلو أن يكون في الحال أو في المال أما في الحال فهو تعب لا فائدة فيه وأما في المال فالمتوقع الثواب ومن أين علمتم أنه يثاب على أفعاله بل ربما يعاقب على فعله فالحكم عليه بالثواب حماقة لا أصل لها.

فإن قيل: يخطر بباله أن له رباً إن شكره أثابه وأنعم عليه وإن كفر أنعمه عاقبه عليه ولا يخطر بباله أبداً جواز العقوبة على الشكر والاحتراز عن الضرر الموهوم في قضية العقل كالاحتراز عن العلوم.

قلنا: نحن لاننكر أن العاقل يستحسن طبعه عن الاحتراز من الضرر موهوماً ومعلوماً فلا يمنع من إطلاق اسم الإيجاب على هذا الاستحسان

فإن الاصطلاحات لا مشاحة فيها ولكن الكلام في ترجيح جهة الفعل على جهة الترك في تقدير الثواب بالعقاب مع العلم بأن الشكر وتركه في حق الله تعالى سبتان لا كالواحد منا فإنه يرتاح بالشكر والثناء ويهتز له ويستلنه ويتألم بالكفران ويتأذى به فإذا ظهر استواء الأمرين في حق الله تعالى فالترجح لأحد الجانبيين موحال بل ربما يخطر بباله نقشه وهو أنه يعاقب على الشكر لوجهين:

إحداهما: أن اشتغاله به تصرف في فكره وقلبه باتعابه صرفه عن العلاذ والشهوات وهو عبد مربوب خلق له شهوة ومكمن من الشهوات فلعل المقصود أن يشتعل بلذات نفسه واستيفاء نعم الله تعالى وأن لا يتعب نفسه فيما لا فائدة له فيه فهذا الاحتمال أظهر.

الثاني: أن يقيس نفسه على من يشكرون ملوكهم بأن يبحث عن صفاتهم وأخلاقهم ومكانتهم فيوضع نومه مع أهله وجميع أسراره الباطنة مجازاة على أنعامه عليه *فيقال له* أنت بهذا الشكر مستحق لحز الرقة فمالك ولهاذا الفضول ومن أنت بخش تبحث عن أسرار الملوك وصفاتهم وأفعالهم وأخلاقهم ولماذا لا تشتعل بما يهمك فالذي يطلب معرفة الله تعالى كأنه يريد أن يتعرف دقائق صفات الله تعالى وأفعاله وحكمته وأسراره في أفعاله وكل ذلك مما لا يؤهل له إلا من له منصب فمن أين عرف العبد أنه مستحق لهذا المنصب فاستبان أن مآخذهم أوهام رسخت منهم من العادات تعارضها أمثالها ولا محيس عنها.

فإن قيل: فإن لم يكن مدركاً لوجوب مقتضى العقول أدى ذلك إلى إفحام الرسول فإنه إذا جاء بالمعجزة وقال انظروا فيها فللمخاطب أن يقول إن لم يكن النظر واجباً فلا أقدم عليه وإن كان واجباً فيستحيل أن يكون مدركاً للعقل والعقل ولا يوجد ويستحيل وأن يكون مدركاً للشرع

والشرع لا يثبت إلا بالنظر في المعجزة ولا يجب النظر قبل ثبوت الشرع
فيؤدي إلى أن لا يظهر صحة النبوة أصلاً.

والجواب: أن هذا السؤال مصدره الجهل بحقيقة الوجوب وقد بينا
أن معنى الوجوب ترجيح جانب الفعل على الترك بدفع ضرر موهوم في
الترك أو معلوم وإذا كان هذا هو الوجوب فالواجب هو المرجح وهو الله
تعالى فإنه إذا ناط العقاب بترك النظر ترجح فعله على تركه ومعنى قول
النبي ﷺ انه واجب مراجع لا عن نفس الوجوب وليس شرط الواجب أن
يكون وجوبه معلوماً بل أن يكون علمه ممكناً لمن أراده فيقول النبي إن
الكفر سبب مهلك والإيمان شفاء مسعد بأن جعل الله تعالى أحدهما مسعداً
والأخر مهلكاً ولست أوجب عليك شيئاً فإن الإيجاب هو الترجيح
والمرجح هو الله تعالى وإنما أنا مخبر عن كونه سبب ومرشد لك إلى
طريق تعرف به صدقى وهو النظر في المعجزة فإن سلكت الطريق عرفت
ونجوت وإن تركت هلكت ومثاله مثال طبيب انتهى إلى مريض وهو متعدد
بين دواعين موضوعين بين يديه فقال له أما هذا فلا تتناوله فإنه مهلك
للحيوان وأنت قادر على معرفته بأن تعمعه هذا السنور فيموت على الفور
فيظهر لك ما قلته وأما هذا ففيه شفاوك وأنت قادر على معرفته بالتجربات
وهرأني تشربه فتشفى فلا فرق في حقي ولا في حق أستاذى بين أن يهلك
أو يشفى فإن أستاذى غنى عن بقائك وأنا أيضاً كذلك فعند هذا لو قال
المريض هذا يجب علي بالعقل أو بقولك وما لم يظهر لي هذا لم أشتغل
بالتجربة كان مهلكاً نفسه ولم يكن عليه ضرر فكل ذلك النبي قد أخبره الله
تعالى بأن الطاعة شفاء والمعصية داء وأن الإيمان مسعد والكفر مهلك
وأخبره بأنه غنى عن العالمين سعدوا أم شقوا فإنما شأن الرسول أن يبلغ
ويرشد إلى طريق المعرفة وينصرف فمن نظر فلنفسه ومن قصر فعليها
وهذا واضح. فإن قيل فقد رجع إلى أن العقل هو الموجب

من حيث إنه بسماع كلامه ودعواه يتوقع عقاباً فيحمله العقل على الحذر ولا يحصل إلا بالنظر فيوجب عليه النظر فلنا الحق الذي يكشف الغطاء في هذا من غير اتباع وهم وتقليل أمر هو أن الوجوب كما بان عبارة عن نوع رجحان في الفعل والواجب هو الله تعالى لأنه هو المرجع والرسول مخبر عن الترجيح والمعجزة دليل على صدقه في الخبر والنظر سبب في معرفة الصدق والعقل آلة النظر والفهم معنى الخبر والطبع مستحدث على الحذر بعد فهم المحذور بالعقل فلا بد من طبع يخالفه العقوبة للدعوة ويوافقه الشواب الموعود ليكون مستحثاً ولكن لا يستحدث ما لم يفهم المحذور ولم يقدره ظناً أو علمًا ولا يفهم إلا بالعقل والعقل لا يفهم الترجيح بنفسه بل بسماعه من الرسول والرسول لا يرجع الفعل على الترك بنفسه بل الله هو المرجع والرسول مخبر وصدق الرسول لا يظهر بنفسه بل بالمعجزة والمعجزة لا تدل ما لم ينظر فيها والنظر بالعقل فإذا قد انكشف المعاني والصحيح في الألفاظ أن يقال الوجوب هو الرجحان والواجب هو الله تعالى والمخبر هو الرسول والمعرف للمحذور وصدق الرسول هو العقل والمستحدث على سلوك سبب الخلاص هو الطبع وكذلك ينبغي أن يفهم الحق في هذه المسألة ولا يلتفت إلى الكلام المعتمد الذي لا يشفي الغليل ولا يزيل الغموض.

الدّعوى السابعة

ندعى أن بعثة الأنبياء جائزة وليس بمحال ولا واجب

وقالت المعتزلة: إنه واجب وقد سبق وجه الرد عليهم.

وقالت البراهمة: إنه محال ويرهان الجواز أنه مهما قام الدليل على أن الله تعالى متكلم وقام الدليل على أنه قادر لا يعجز على أن يدل على كلام النفس بخلق ألفاظ وأصوات ورقوم أو غيرها من الدلالات وقد قام دليل على جواز إرسال الرسل فإننا لسنا نعني به إلا أن يقوم بذات الله تعالى خبر عن الأمر النافع في الآخرة والأمر الضار بحكم إجراء العادة ويصدر منه فعل هو دلالة الشخص على ذلك الخبر وعلى أمره يتبلigh الخبر ويصدر منه فعل خارق للعادة مقوياً بدعوى ذلك الشخص الرسالة فليس شيء من ذلك محالاً لذاته فإنه يرجع إلى الكلام النفس وإلى اختراع ما هو دلالة على الكلام وما هو مصدق للرسول وإن حكم باستحالة ذلك من حيث الاستقباح والاستحسان فقد استأصلنا هذا الأصل في حق الله تعالى ثم لا يمكن أن يدعى قبح إرسال الرسول على قانون الاستقباح.

فالمعتزلة مع المصير إلى ذلك لم يستقبحوا هذا فليس إدراك قبحه ولا إدراك امتناعه في ذاته ضرورياً فلابد من ذكر سببه وغاية ما هو به ثلات شبه.

الأولى: قولهم أنه لو بعث النبي بما تقتضيه العقول ففي العقول غيبة عنه وبعثه الرسول عبث وذلك على الله محال وإن بعث بما يخالف العقول استحال التصديق والقبول.

الثانية: أنه يستحيل البعث لأنه يستحيل تعريف صدقه لأن الله تعالى لو شافه الخلق بتصديقه وكلهم جهاراً فلا حاجة إلى رسول وإن لم يشافه به فنفيته الدلالة على صدقه بفعل خارق للعادة ولا يتميز ذلك عن السحر والطسومات وعجائب الخواص وهي خارقة للعادات عند من لا يعرفها وإذا استويا في خرق العادة لم يؤمن بذلك فلا يحصل العلم بالتصديق.

الثالثة: أنه إن عرف تميزها عن السحر والطسومات والتخيلاً فمن أين يعرف الصدق ولعل الله تعالى أراد إضلالنا وإغواتنا بتصديقه ولعل كل ما قال النبي أنه مسعد فهو مشق وكلما قال مشق فهو مسعد ولكن الله أراد أن يسوقنا إلى الهلاك ويغرينا قول الرسول فإن الإضلal والإغواه غير محال على الله تعالى عندكم إذ العقل لا يحسن ولا يقبح وهذه أقوى شبهة ينبغي إلا يجادل بها المعتزلية عند رومه إلزم القول بتقيييم العقل فإذا يقول إن لم يكن الإغواه قبيحاً فلا يعرف صدق الرسل قط ولا يعلم أنه ليس باضلال والجواب أن نقول:

أما الشبهة الأولى فضعيفة فإن النبي ﷺ يرد مخيراً بما لا تشتمل العقول بمعرفته ولكن يستقبل بفهمه إذا عرف فان العقل لا يرشد إلى النافع والضار من الأعمال والأقوال والأخلاق والعقائد ولا يفرق بين المشقى والمسعد كما لا يستقل بدرك خواص الأدوية والعقاقير ولكن إذا عرف فهم وصدق وانتفع بالسماع فيجتذب الهلاك ويقصد المسعد كما يتضمن بقول الطيب في معرفة الداء والدواء ثم كما يعرف صدق الطيب بقرائن الأحوال وأمور أخرى فكل ذلك يستدل على صدق الرسول عليه السلام بمعجزات وقرائن حالات فلا فرق.

فاما الشبهة الثانية وهو عدم تميز المعجزة عن السحر واسخيل فليس

كذلك فان أحداً من العقلاه لم يجوز انتهاء السحر إلى إحياء الموتى وقلب العصا ثعباناً وخلق القمر وشق البحر وإبراء الأكمه والأبرص وأمثال ذلك القول الوجيزان هذا القائل إن ادعى أن كل مقدور لله تعالى فهو ممكناً تحصيله بالسحر فهو قول معلوم الاستحالة بالضرورة وإن فرق بين فعل قوم وفعل قوم فقد تصور تصديق الرسول بما يعلم أنه ليس من السحر ويبقى النظر بعده في أعيان الرسل عليهم السلام وأحاد المعجزات وأن ما أظهروه من جنس ما يمكن تحصيله بالسحر أم لا ومهما وقع الشك فيه لم يحصل التصديق به ما لم يتحدد به النبي على ملاً من أكابر السحرة ولم يمهلهم مدة المعارضة ولم يعجزوا عنه وليس الآن من غرضنا أحد المعجزات.

وأما الشبهة الثالثة وهو تصور الإغواء من الله تعالى والتشكيك لسبب ذلك فنقول مهما علم وجه دلالة المعجزة على صدق النبي على أن ذلك مأمور عليه وذلك بأن يعرف الرسالة ومعناها ويعرف وجه الدلالة فنقول لو تحلى إنسان بين يدي ملك على جنده أنه رسول الملك اليهم وأن الملك أوجب طاعته عليهم في قسمة الأرزاق والاقطاعات فطالبوه بالبرهان والملك ساكت فقال أيها الملك إن كنت صادقاً فيما ادعيته فصدقني بأن تقوم على سريرك ثلاث مرات على التوالى وتقعد على خلاف عادتك فقام الملك عقب التماسه على التوالى ثلاث مرات ثم قعد حصل للمحاضرين علم ضروري بأنه رسول الملك قبل أن يخطر ببالهم أن هذا الملك من عادته الإغواء أم يستحيل في حقه ذلك بل لو قال الملك صدقت وقد جعلت رسولاً ووكيلاً لعلم أنه وكيل رسول فإذا خالف العادة بفعله كان ذلك كقوله أنت رسولي وهذا ابتداء نصب وتولية وتفريض ولا يتصور الكذب في التفريض وإنما يتصور في الأخبار والعلم ويكون هذا تصديقاً وتفريضاً ضرورياً ولذلك لم ينكر أحد صدق الأنبياء

من هذه الجهة بل أنكروا كون ما جاء به الأنبياء خارقاً للعادة وحملوه على السحر والتلبيس أو أنكروا وجود رب متكلم آمر ناه مصدق مرسل فاما من اعترف بجميع ذلك واعترف بكون المعجزة فعل الله تعالى حصل له العلم الضروري بالتصديق فإن قيل فهب أنهم رأوا الله تعالى بأعينهم وسمعواه بأذانهم وهو يقول هذا رسولي ليخبركم بطريق سعادتكم وشقاوتكم فما الذي يؤمنكم أنه أغوى الرسول والمرسل إليه وأخبر عن المشقى بأنه مسعد وعن المسعد بأنه مشق فإن ذلك غير محال إذا لم تقولوا بتقييع العقول بل لو قدر عدم الرسول ولكن قال الله تعالى شفاما وعياناً ومشاهدة نجاتكم في الصوم والصلة والزكاة وهلاككم في تركها فيما نعلم صدقه فلعله يلبس علينا ليفربنا وبهلكنا فإن الكذب عندكم ليس قبيحاً لعينه وإن كان قبيحاً فلا يمتنع على الله تعالى ما هو قبيح وظلم وما فيه هلاك الخلق أجمعين.

والجواب: أن الكذب مأمور عليه فإنه إنما يكون في الكلام وكلام الله تعالى ليس بصوت ولا حرف حتى يتطرق اليه التلبيس بل هو معنى قائم بنفسه سبحانه فكل ما يعلمه الإنسان يقوم بذاته خبر عن معلومه على وفق علمه ولا يتصور الكذب فيه وكذلك في حق الله تعالى وعلى الجملة الكذب في كلام النفس محال وفي ذلك الامن عما قالوه وقد اتضاح بهذا أن الفعل مهما علم أنه فعل الله تعالى وأنه خارج عن مقدور البشر واقترب بدعوى النبوة حصل العلم الضروري بالصدق وكان الشك من حيث الشك في أنه مقدور البشر أم لا فاما بعد معرفته كونه من فعل الله تعالى لا يبقى للشك مجال أصلاً ألبته فإن قيل فهل يجوزون الكرامات قلنا اختلف الناس فيه والحق أن ذلك جائز فإنه يرجع إلى خرق الله تعالى العادة بداعاء إنسان أو عند حاجته وذلك مما لا يستحيل في نفسه لأنه ممكن ولا يؤدي إلى محال آخر فإنه لا يؤدي إلى بطلان

المعجزة لأن الكرامة عبارة عما يظهر من غير اقتران التحدي به فإن كان مع التحدي فإننا نسميه معجزة ويبدل بالضرورة على صدق المتشكي وإن لم تكن دعوى فقد يجوز ظهور ذلك على يد فاسق لأنه مقدور في نفسه.

فإن قيل: فهل من المقدور إظهار معجزة على يد كاذب.

قلنا: المعجزة مقرونة بالتحدي. نازلة منزلة قوله سبحانه صدقت وأنت رسول وتصديق الكاذب محال لذاته وكل من قال له أنت رسول يصار رسولاً وخرج عن كونه كاذباً فالجمع بين كونه كاذباً وبين ما ينزل منزلة قوله أنت رسول محال لأن معنى كونه كاذباً أنه ما قيل له أنت رسول ومعنى المعجزة أنه قيل له أنت رسول فأن فعل الملك على ما ضربنا من المثال كقوله أنت رسول بالضرورة فاستبان أن هذا غير مقدور لأنه محال والمحال لا قدرة عليه فهذا تمام هذا القطب ولنشرع في إثبات نبوة نبينا محمد ﷺ وإثبات ما أخبر هو عنه والله أعلم.

القطب الرابع وفيه أربعة أبواب

الباب الأول: في إثبات نبوة نبينا ﷺ.

الباب الثاني: في بيان أن ما جاء به من الحشر والنشر والصراط والميزان وعذاب القبر حق وفيه مقدمة وفصلان.

الباب الثالث: فيه نظر في ثلاثة أطراف.

الباب الرابع: في بيان من يجب تكفيره من الفرق ومن لا يجب والإشارة إلى القوانين إلى ينبغي أن يعول عليها في التكفير وبه اختتام الكتاب.

الباب الأول

في إثبات نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

ولأنما نفتقر إلى إثبات نبوته على الخصوص وعلى ثلاثة فرق:

١- الفرقة الأولى: العيسوية حيث ذهبوا إلى أنه رسول إلى العرب فقط لا إلى غيرهم وهذا ظاهر البطلان فإنهم اعترفوا بكونه رسولا حقاً ومعلوم أن الرسول لا يكذب وقد أدعى هو أنه رسول مبعوث إلى الشّملين ويبعث رسوله إلى كسرى وقيصر وسائر ملوك العجم وتواتر ذلك منه فيما قالوه محال متناقض.

٢- الفرقة الثانية: اليهود فإنهم أنكروا صدقه لا بخصوص نظر فيه وفي معجزاته بل زعموا أنه لانيء بعد موسى عليه السلام فأنكروا نبوة محمد وعيسي عليهما السلام فينبغي أن تثبت عليهم نبوة عيسى لأنه ربما يقصر فهمهم عن درك إعجاز القرآن ولا يقصرون عن درك إعجاز إحياء العوتى وإبراء الكمه والأبرص فيقال لهم ما الذي حملكم على الفرق بين من يستدل على صدقه بإحياء الموتى وبين من يستدل بقلب العصا ثعباناً ولا يجدون إليه سبيلاً إلا أنهم ضلوا بشبهتين.

إحدهما: قولهم النسخ محال في نفسه لأنه يدل على البدئ والتغيير وذلك محال على الله تعالى.

والثانية: لفهم بعض الملحدة أن يقولوا قد قال موسى عليه السلام: «عليكم بديني ما دامت السموات والأرض» وأنه قال: «إنّي خاتم

الأنبياء».

أما الشبهة الأولى فبطلانها بفهم النسخ وهو عبارة عن الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت المشروط استمراره بعد لحقوق خطاب يرفعه وليس من المحال أن يقول السيد لعبدك قم مطلقاً ولا يبين له مدة القيام وهو يعلم أن القيام مقتضى منه إلى وقت بقاء مصلحته في القيام ويعلم مدة مصلحته ولكن لا يتبه عليها ويفهم العبد أنه مأمور بالقيام مطلقاً وأن الواجب الاستمرار عليه أبداً إلا أن يخاطبه السيد بالقعود فإذا خاطبه بالقعود قعد ولم يتوجه بالسيد أنه بدا له أو ظهرت له مصلحة كان لا يعرفها والآن قد عرفها بل يجوز أن يكون قد عرف مدة مصلحة القيام وعرف أن الصلاح في أن لا يتبه العبد عليها ويطلق الأمر له إطلاقاً حتى يستمر على الامتثال ثم إذا تغيرت مصلحته أمره بالقعود.

فهكذا يتبعي أن يفهم اختلاف أحكام الشرائع فإن ورود النبي ليس بناسخ لشرع من قبله بمجرد بعثته ولا في معظم الأحكام ولكن في بعض الأحكام كتغير قبلة وتحليل محرم وغير ذلك وهذه المصالح تختلف بالأعصار والأحوال فليس فيه ما يدل على التغير ولا على الإستثناء بعد الجهل ولا على التناقض ثم هذا إنما يستمر للميهود إذ لو اعتقدوا أنه لم يكن شريعة من لدن آدم إلى زمن موسى وينكرون وجود نوح وإبراهيم وشرعيهما ولا يتميزون فيه عنمن ينكر نبوة موسى وشرعه وكل ذلك إنكار ما علم على القطع بالتوتر.

وأما الشبهة الثانية: فسخيفة من وجهين:

أحدهما: أنه لو صع ما قالوه عن موسى لما ظهرت المعجزات على يد عيسى فإن ذلك تصدق بالضرورة فكيف يصدق الله بالمعجزة من يكذب موسى وهو أيضاً مصدق له أفتذرون معجزة عيسى وجوداً أو

تنكرون إحياء الموتى دليلاً على صدق المتحدث فإن أنكروا شيئاً منه لزمه في شرع موسى لزوماً لا يجدون عنه محيضاً وإذا اعترفوا به لزمهن تكذيب من نقل اليهود من موسى عليه السلام قوله إنني خاتم الأنبياء [الوجه الثاني]^(١) أن هذه للشبهة. إنما لقنوها بعد بعثة نبينا محمد عليه السلام وبعد وفاته ولو كانت صحيحة لاحتاج اليهود بها وقد حملوا بالسيف على الإسلام وكان رسولنا عليه السلام مصدقاً بموسى عليه السلام وحاكمهما على اليهود بالتوراة في حكم الرجم وغيره فلا عرض عليه من التوراة ذلك وما الذي صرفهم عنه ومعلوم قطعاً أن اليهود لم يتحجوا به لأن ذلك لو كان لكان مفعماً لا جواب عنه ولتوافر نقله ومعلوم أنهم لم يتركوه مع القدرة عليه ولقد كانوا يحرضون على الطعن في شرعه بكل ممكن حمايته لدعائهم وأموالهم ونسائهم فإذا ثبت عليهم نبوة عيسى أثبتنا نبوة نبينا عليه السلام بما ثبّتها على النصارى.

٣- الفرقة الثالثة: وهم مجوزون النسخ ولكنهم منكرون نبوة نبينا من حيث إنهم ينكرون معجزته في القرآن وفي إثبات نبوته بالمعجزة طريقان: الأول التمسك بالقرآن فإننا نقول لا معنى للمعجزة إلا ما يقتربن بتحدي النبي عند إشهاده على صدقه على وجه يعجز الخلق عن معارضته وتحديه على العرب مع شغفهم بالفضاحة وأغراقهم فيها متواتر وعدم المعارضة معلوم إذ لو كان لظاهر فإن أرذل الشعراء لما تحدوا بشعرهم وعورضوا ظهرت المعارضات والمناقضات الجارية بينهم فإذاً لا يمكن إنكار تحديه بالقرآن ولا يمكن إنكار افتخار العرب على طريق الفضاحة ولا يمكن إنكار حرصهم على دفع نبوته بكل ممكن حماية لدينه ولدهم وأموالهم وتخلصاً من سطوة المسلمين وقهرهم ولا يمكن

(١) ساقطة من المطبوعة.

إنكار عجزهم لأنهم لو قدروا لفعلوا فإن العادة قاضية بالضرورة بأن القادر على دفع الهلاك عن نفسه يشتغل بدفعه ولو فعلوا لظهر ذلك ونقل بهذه مقدمات بعضها بالتواتر وببعضها بجاري العادات وكل ذلك مما يورث اليقين فلا حاجة إلى التطويل ويمثل هذا الطريق ثبت نبوة عيسى ولا يقدر النصراني على إنكار شيء من ذلك فإنه يمكن أن يقابل بعيسى فينكر تحديه بالنبوة أو استشهاده باحياء الموتى أو وجود إحياء الموتى أو عدم المعارضة أو يقال عورض ولم يظهر وكل ذلك مجاذدات لا يقدر عليها المعترض بأصل النبوات فإن قيل ما وجه إعجاز القرآن فلنا الجزالة والفصاحة مع النظم العجيب والمنهج الخارج عن مناهج كلام العرب في خطبهم وأشعارهم وسائر صنوف كلامهم والجمع بين هذا النظم وهذه الجزالة معجزة خارج عن مقدور البشر نعم ربما يرى للعرب أشعار وخطب حكم فيها بالجزالة وربما ينقل عن بعض من قصد المعارضة مراعاة هذا النظم بعد تعلمه من القرآن ولكن من غير جزالة بل مع ركاكة كما يحكى عن ترهات مسيلمة الكذاب حيث قال الفيل وما أدرك ما الفيل له ذنب وثيل وخر طوم طوبل وهذا وأمثاله ربما يقدر عليه مع ركاكة يستغثها الفصحاء ويستهزرون بها وأما جزالة القرآن فقد قضى كافة العرب منها العجب ولم ينقل واحد منهم ثبت بطعن في فصاحته لهذا إذاً معجز وخارج عن مقدور البشر من هذين الوجهين أعني من اجتماع هذين الوجهين .

فإن قيل: لعل العرب اشتغلت بالمحاربة والقتال فلم ترج على معارضة القرآن ولو قصدت لقدرت عليه أو منعتها العراشق عن الاشتغال به .

والجواب أن ما ذكروه هوس فإن دفع تحدي المتحدي بنظم كلام

أهون من الدفع بالسيف مهما جرى على العرب من المسلمين بالأسر والقتل والسبى وشن الغارات ثم ما ذكروه غير دافع غرضنا فإن انصرافهم عن المعارضة لم يكن إلا بصرف من الله تعالى والصرف عن المقدور المعتاد من أعظم المعجزات.

فلو قال النبي آية صدقى أني في هذا اليوم أحرك أصبعي ولا يقدر أحد من البشر على معارضتي فلم يعارضه أحد في ذلك اليوم ثبت صدقه وكان فقد قدرتهم على الحركة مع سلام الأعضاء من أعظم المعجزات وأن فرض وجود القدرة فقد داعيهم وصرفهم عن المعارضة من أعظم المعجزات مهما كانت حاجتهم ماسة إلى الدفع باستثناء النبي على رقابهم وأموالهم وذلك كله معلوم على الضرورة فهذا طريق تقدير نبوته على النصارى مهما تشبثوا بإنكار شيء من هذه الأمور الجليلة فلا تشتعل إلا بمعارضتهم بمثله في معجزات عيسى عليه السلام.

أن ثبت نبوته بجملة من الأفعال الخارقة للعادات التي ظهرت عليه كان شفاق القمر ونطق العجماء وتفسر الماء من بين أصابعه وتسريح الحصى في كفه وتكتير الطعام القليل وغيره من خوارق العادات وكل ذلك دليل على صدقه.

فإن قيل: آحاد هذه الواقع لم يبلغ نقلها مبلغ التواتر.

قلنا ذلك أيضاً أن سلم فلا يدلي في الغرض مهما كان المجموع بالغاً مبلغ التواتر وهذا كما أن شجاعة على رضوان الله عليه وسخاوة حاتم معلومان بالضرورة على القطع تواتراً وأحاد تلك الواقع لو ثبت تواتراً ولكن يعلم من مجموع الآحاد على القطع ثبوت صفة الشجاعة والسخاوة فكذلك هذه الأحوال العجيبة باللغة جملتها مبلغ التواتر لا يستريب فيها مسلم أصلاً.

فإن قال قائل من النصارى: هذه الأمور لم تتواءر عندي لا جملتها ولا آحادها. ولو انحاز يهودي إلى قطر من الأقطار ولم يخالط النصارى، وزعم أنه لم تتواءر عنده معجزات عيسى وإن تواترت فعلى لسان النصارى وهم متهمون به فبماذا ينفصلون عنه ولا انفصال عنه إلا أن يقال ينبغي أن تختلط القوم الذين تواتر ذلك بينهم حتى يتواتر ذلك إليك فإن الأصم لا تتواءر عنده الأخبار وكذا المتصابم فهذا أيضاً عذرنا عند إنكار واحد منهم التواتر على هذا الوجه.

الباب الثاني في بيان وجوب التصديق

بأمر ورد بها الشرع وقضى بجوازها العقل وفيه مقدمة وفصلان .
أما المقدمة : فهو أن ما لا يعلم بالضرورة ينقسم إلى ما يعلم بدليل العقل دون الشرع وإلى ما يعلم بالشرع دون العقل وإلى ما يعلم بهما أما المعلوم بدليل العقل دون الشرع فهو حديث العالم ووجوب المحدث وقدرته وعلمه وإرادته فإن كل ذلك ما لم يثبت لم يثبت الشرع إذ الشرع يبني على الكلام فإن لم يثبت كلام النفس لم يثبت الشرع فكل ما يتقدم في الرتبة على كلام النفس ويستحيل إثباته بكلام النفس وما يستند إليه ونفس الكلام أيضاً فيما اخترناه لا يمكن إثباته بالشرع ومن المحققين من تكفل ذلك وادعاه كما سبقت الإشارة إليه .

وأما المعلوم بمجرد السمع فنخصيص أحد الجائزين بالوقوع فإن ذلك من مواقف العقول وإنما يعرف من الله تعالى بوحي والإلهام ونحن نعلم من الوحي إليه بسماع كالحضر والنشر والثواب والعقاب وأمثالهما وأما المعلوم بهما فكل ما هو واقع في مجال العقل ومتاخر في الرتبة عن إثبات كلام الله تعالى كمسألة الرؤية وانفراد الله تعالى بخلق الحركات والأعراض كلها وما يجري هذا المجرى ثم كلما ورد السمع به ينظر فإن كان العقل مجوزاً له وجب التصديق به قطعاً إن كانت الأدلة السمعية قاطعة في متها ومستندها لا يتطرق إليها احتمال ووجب التصديق بها ظناً إن كانت ظنية فإن وجب التصديق باللسان والقلب وهو عمل يبني على الأدلة الظنية كسائر الأعمال فنحن نعلم قطعاً إنكار الصحابة على من يدعى كون العبد خالقاً لشيء من الأشياء وعرض من الأعراض وكانوا

ينكرون ذلك بمجرد قوله تعالى: «خَالِقُ كُلَّ شَيْءٍ»^(۱) ومعلوم أنه عام قابل للتخصيص فلا يكون عمومه إلا مظنونا وإنما صارت المسألة قطعية بالبحث على الطرق العقلية التي ذكرنا ونعلم أنهم كانوا ينكرون ذلك قبل البحث على الطرق العقلية ولا ينبغي أن يعتقد بهم أنهم لم ينتفوا إلى المدارك الظنية إلا في الفقيهيات بل اعتبروها أيضاً في التصديقات الاعتقادية والقولية.

وأما ما قضى العقل باستحالته فيجب فيه تأويل ما ورد السمع به ولا يتصور أن تشتمل السمع على قاطع مخالف للمعمول وظواهر أحاديث التشبيه أكثرها غير صحيحة والصحيح منها ليس بقاطع بل هو قابل للتأويل فإن توقف العقل في شيء من ذلك فلم يقض فيه باستحالة ولا جواز وجوب التصديق أيضاً لأدلة السمع فيكتفي في وجوب التصديق انفكاك العقل عن القضاء بالإحالة وليس يشترط اشتغاله على القضاء لتجويزه وبين الرتبتين فرق ربما يزل ذهن البليد حتى لا يدرك الفرق بين قول القائل أعلم أن الأمر جائز وبين قوله لا أدرى أنه محال أم جائز وبينهما ما بين السماء والأرض إذ الأول جائز على الله تعالى والثاني غير جائز فإن الأولى معرفة بالجواز والثانية عدم معرفة بالإحالة ووجوب التصديق جائز في القسمين جمياً فهذه هي المقدمة.

أما الفصل الأول: ففي بيان قضاء العقل بما جاء الشرع به من الحشر والنشر وعذاب القبر والصراط والميزان أما الدشر فيعني به إعادة الخلق وقد دلت عليه القواطع الشرعية وهو ممكن بدليل الابتداء فإن الإعادة خلق ثان ولا فرق بينه وبين الابتداء وإنما يسمى إعادة بالإضافة إلى الابتداء السابق والقادر على الانشاء والابتداء قادر على الإعادة وهو

(۱) سورة غافر، الآية: ۶۲. وتنتها: «... لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّنَا».)

المعنى بقوله: «فَلْ يُخْيِهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةً».

فإن قيل: فماذا تقولون أتعدم الجواد والأعراض ثم يعادان جميعاً أو
تعدم الأعراض دون الجواد وإنما تعاد الأعراض.

قلنا: كل شيء ممكن وليس في الشرع دليل قاطع على تعين أحد هذه الممكنات وأحد الوجهين أن تنعدم الأعراض ويبقى جسم الإنسان متتصوراً بصورة التراب مثلاً فتكون قد زالت منه الحياة واللون والرطوبة والتركيب والهيكلة وجملة من الأعراض ويكون معنى إعادةتها أن تعاد إليها تلك الأعراض بعينها وتعاد إليها أمثالها فإن العرض عندنا لا يبقى والحياة عرض والموجود عندنا في كل ساعة عرض آخر والإنسان هو ذلك الإنسان باعتبار جسمه فإنه واحد لا باعتبار أعراضه فإن كل عرض يتجدد هو غير الآخر فليس من شرط الإعادة فرض إعادة الأعراض وإنما ذكرنا هذا لمصير بعض الأصحاب إلى استحالة إعادة الأعراض وذلك باطل ولكن القول في إبطاله يطول ولا حاجة إليه في عرضنا هذا والوجه الآخر أن تعدم الأجسام أيضاً ثم تعاد الأجسام بأن تخترع مرة ثانية.

فإن قيل: فيما يتميز المعاد عن مثل الأول وما معنى قولكم إن المعاد هو عين الأول ولم يبق للمعدوم عين حتى تعاد.

قلنا: المعدوم منقسم في علم الله إلى ما سبق له وجوداً وإلى ما لم يسبق له وجود كما أن العدم في الأزل ينقسم إلى ما سيكون له وجوداً وإلى ما علم الله تعالى أن لا يوجد فهذا الانقسام في علم الله لا سبيل إلى إنكاره والعلم شامل والقدرة واسعة فمعنى الإعادة أن نبدل بالوجود العدم الذي سبق له الوجود ومعنى المثل أن يخترع الوجود لعدم لم يبق له وجود فهذا معنى الإعادة ومهما قدر الجسم باقياً ورد الأمر إلى تجديد أعراض تماثل الأول حصل تصديق الشرع ورفع الخلاص عن اشكال

الإعادة وتميز المعاد عن المثل وقد أطربنا في هذه المسألة في كتاب التهافت وسلكنا في إبطال مذهبهم تقدير بقاء النفس التي هي غير متحيزة عندهم وتقدير عود تدبيرها إلى البدن سواء كان ذلك البدن هو عين جسم الإنسان أو غيره وذلك الزام لا يوافق ما نعتقده فإن ذلك لكتاب مصنف لإبطال مذهبهم لا لإثبات المذهب الحق ولكنهم لما قدرروا أن الإنسان هو ما هو باعتبار نفسه وإن اشتغاله بتدبير كالعارض له وبالبدن آلة لهم الزرمانهم بعد اعتقادهم ببقاء النفس وجوب التصديق بالإعادة وذلك برجوع النفس إلى تدبير بدن من الأبدان والنظر الآن في تحقيق هذا الفصل ينجر إلى البحث عن الروح والنفس والحياة وحقائقها ولا تحتمل المعتقدات التغلغل إلى هذه الغايات في المعقولات فما ذكرناه كاف في بيان الاقتصاد في الاعتقاد للتصديق بما جاء به الشرع وأما عذاب القبر فقد دلت عليه قواطع الشرع إذ تواتر عن النبي ﷺ وعن الصحابة رضي الله عنهم بالاستعادة منه في الأدعية واشتهر قوله عند المرور بقبرين أنهما ليغذيان^(١) ودل عليه قوله تعالى: «وَحَاقَ بِالْفِزُّونَ شَوَّالْ عَذَابُ الْكَارِبِيْرَضُونَ عَلَيْهَا غُذِّوا وَعَشِّيْنَا»^(٢) الآية.

وهو ممكن فيجب التصديق به ووجه إمكانه ظاهر وإنما تنكره المعتزلة من حيث يقولون إنما نرى شخص الميت مشاهدة وهو غير معدب وإن الميت ربما تفترسه السباع وتأكله وهذا هوس أو مشاهدة الشخص فهو مشاهدة لظاهر الجسم والمدرك للعقاب جزء من القلب أو من الباطن وكيف كان وليس من ضرورة العذاب ظهور حركة في ظاهر البدن بل الناظر إلى ظاهر النائم لا يشاهد ما يدركه النائم من اللذة عند

(١) سورة يس، الآية: ٧٩.

(٢) أخرجه البخاري في: [كتاب الوضوء، باب: ما جاء في غسل البول، رقم: ٢١٥].
وسلم في: [كتاب الطهارة، باب: الدليل على نجاسة البول، رقم: ٢٩٢].

الاحتلام ومن الألم عند تخيل الضرب وغيره ولو انتبه النائم وأخير عن مشاهداته وألامه ولذاته ومن لم يجر له عهد بالنوم ليادر إلى الانكار
اغترارا بسكون ظاهر جسمه كمشاهدة انكار المعتزلة لعذاب القبر.

وأما الذي تأكله السباع فغاية ما في الباب أن يكون بطن السبع قبراً فاعادة الحياة إلى جزء يدرك العذاب ممكن فما كل منا لم يدرك الألم من جميع بدنه وأما سؤال منكر ونکير فحق والتصديق به واجب لورود الشرع به وامكانه فإن ذلك لا يستدعي منها إلا تفهيمها بصوت أو بغير صوت ولا يستدعي منه إلا فهمها ولا يستدعي الفهم إلا حياة والإنسان لا يفهم بجميع بدنه بل جزء من باطن قلبه وإحياء جزء يفهم السؤال ويجب ممكناً مقدور عليه.

فيفي قول القائل إنا نرى الميت ولا نشاهد منكراً ونكيراً ولا نسمع صوتهم في السؤال ولا صوت الميت في الجواب.

فهذا يلزم منه أن ينكر مشاهدة النبي ﷺ لجبريل عليه السلام وسماعه كلامه وسماع جبريل حوايه ولا يستطيع مصدق الشرع أن ينكر ذلك إذ ليس فيه إلا أن الله تعالى خلق له ساماً لذلك الصوت ومشاهدته لذلك الشخص ولم يخلق للحاضرين عنده ولا لعائشة رضي الله تعالى عنها وقد كانت تكون عنده حاضر في وقت ظهور بركات الوحي فانكار هذا مصدره الإلحاد وإنكار سعة القدرة وقد عرفنا عن إبطاله ويلزم منه أيضاً إنكار ما يشاهد النائم ويسمعه من الأصوات الهائلة المزعجة ولو لا التجربة ليادر إلى إنكار كل من سمع من النائم حكاية أحواله فتعساً لمن ضاقت حوصلته عن تقدير اتساع القدرة لهذه الأمور المستحقرة بالإضافة إلى خلق السموات والأرض وما بينهما مع ما فيهما من العجائب والسبب الذي ينفر طباع أهل الضلال عن التصديق بهذه الأمور بعينه منفر

عن التصديق بخلق الإنسان من نطفة قدرة مع ما فيه من العجائب والآيات أولاً أن المشاهدة تضطره إلى التصديق فإذا مالا برهان على إحالته لا ينبغي أن ينكر بمجرد لاستبعاد.

وأما: الميزان فهو أيضاً حق وقد دلت عليه قواطع السمع وهو ممكن فوجوب التصديق به فإن قيل كيف توزن الأعمال وهي أعراض وقد انعدمت والمعدوم لا يوزن وإن قدرت اعادتها وخلقها في جسم الميزان كان محالاً لا ستحال إعادة الأعراض ثم كيف تخلق حركة يد الإنسان وهي طاعته في جسم الميزان أيتحرك بها الميزان فيكون ذلك حركة الميزان لا حركة يد الإنسان أما لا تتحرك ف تكون الحركة قد فاتت بجسم ليس هو متحركاً بها وهو محال ثم إن تحرك فينفأوت ميل الميزان بقدر طول الحركات وكثرتها لا بقدر مراتب الأجور فرب حركة بجزء من البدن يزيد اثعها على حركة جميع البدن فراسخ بهذا محال.

فقول: قد سئل النبي ﷺ عن هذا فقال توزن صحائف الأعمال فإن الكرام الكاتبين يكتبون الأعمال في صحائف هي أجسام فإذا وضعت في الميزان خلق الله تعالى في كفتها ميلاً بقدر رتبة الطاعات وهو على ما يشاء قدير.

فإن قيل: فلماي فائدة في هذا وما معنى المحاسبة.

قلنا: لا نطلب لفعل الله تعالى فائدة لا يسأل عما يفعل وهم يستثنون ثم قد دلتنا على هذا ثم أي بعد في أن تكون الفائدة فيه أن يشاهد العبد مقدار أعماله ويعلم أنه مجزى بها بالعدل أو يتتجاوز عنه باللطف ومن يعزم على معاقبة وكيله بجنابته في أمر الله أو يعزم على الإبراء فمن أين يبعد أن يعرفه مقدار جنابته بأوضح الطرق ليعلم أنه في عقوبته عادل وفي التجاوز عنه متفضل هذا إن طلبت الفائدة لأفعال الله تعالى وقد سبق

بطلان ذلك.

وأما: الصراط فهو أيضاً حق والتصديق به واجب لأنه ممكناً فإنه عبارة عن جسر ممدود على متن جهنم يرده الخلق كافة فإذا توافروا عليه قيل للملائكة وقفوهم إنهم مسئلون فإن قيل كيف يمكن ذلك وفيما روى أدق من الشعر وأحد من السيف فكيف يمكن المرور عليه؟.

قلنا: هذا أن صدر من ينكر قدرة الله تعالى فالكلام معه في إثبات عموم قدرته وقد فرغنا عنها وإن صدر من معترض بالقدرة فليس المشي على هذا بأعجب من المشي في الهواء والرب تعالى قادر على خلق قدرة عليه ومعناه أن يخلق له قدرة المشي على الهواء ولا يخلق في ذاته هوا إلى أسفل ولا في الهواء انحراف فإذا أمكن هذا في الهواء فالصراط أثبت من الهواء بكل حال.

الفصل الثاني: في الاعتذار عن الإخلال بفصول شحنت بها المعتقدات فرأيت الإعراض عن ذكرها أولى لأن المعتقدات المختصرة حقها أن تشتمل إلا على المهم الذي لا بد منه في صحة الاعتقاد.

أما الأمور التي لا حاجة إلى إخبارها بالبال وإن خطرت بالبال فلا معصية في عدم معرفتها وعدم العلم بأحكامها فالخوض فيها بحث عن حقائق الأمور وهي غير لائقة بما يراد منه تهذيب الاعتقاد وذلك الفن تحصره ثلاثة فنون عقلي ولغطي وفقهي.

أما العقلي فالبحث عن القدرة الحادثة أنها تتعلق بالضدين أم لا وترتبط بالاختلافات أم لا وهل يجوز قدرة حادثة تتعلق بفعل مباين لمحل القدرة وأمثاله له.

وأما اللغطي: فكالبحث عن المعنى باسم الرزق ما هو ولفظ التوفيق

والخدلان والإيمان ما حدودها ومسبياتها.

وأما الفقهية: فكالبحث عن الأمر بالمعروف متى يجب وعن التوبة ما حكمها إلى نظائر ذلك وكل ذلك ليس بهم في الدين بل المهم أن ينفي الإنسان الشك عن نفسه في ذات الله تعالى على القدرة الذي حقق في القطب الأول وفي صفاته وأحكامها كما حقق في القطب الثاني وفي أفعاله بأن يعتقد فيها الجواز دون الوجوب كما في القطب الثالث وفي رسول الله ﷺ بأن يعرف صدقه ويصدقه في كل ما جاء به كما ذكرناه في القطب الرابع، وما خرج عن هذا فغير مهم ونحن نورد من كل فن مما أهملناه مسألة ليعرف بها نظائرها ويتحقق خروجها عن المهمات والمقصودات في المعتقدات.

أما المسألة العقلية: فكما اختلف الناس في أن من قتل هل يقال إنه مات بأجله ولو قدر عدم قتله هل كان يجب موته أم لا وهذا فن من العلم لا يضر تركه ولكن نشير إلى طريق الكشف فيه فنقول كل شيئاً لا ارتباط لأحدهما بالأخر ثم اقترنا في الوجود فليس يلزم من تقدير نفي أحدهما انتفاء الآخر فلو مات زيد وعمرو معاً ثم قدرنا عدم موت زيد ولم يلزم منه لا عدم موت عمرو ولا وجود موته وكذلك إذا مات زيد عند كسوف القمر مثلاً فلو قدرنا عدم الموت لم يلزم عدم الكسوف بالضرورة ولو قدرنا عدم الكسوف لم يلزم عدم الموت إذ لا ارتباط لأحدهما بالأخر فاما الشيئان اللذان بينهما علاقة وارتباط فهما ثلاثة أقسام.

أحدهما: أن تكون العلاقة متكافئة كالعلاقة بين اليمين والشمال والفرق والتحت فهذا مما يلزم فقد أحدهما عند تقدير فقد الآخر لأنهما من التضاديين التي لا يتقوّم حقيقة أحدهما إلا مع الآخر.

الثاني : أن يكون على التكافي لكن لأحدهما رتبة التقدم كالشرط مع المشروط ومعلوم أنه يلزم عدم الشرط فإذا رأينا علم الشخص مع حياته وإرادته مع علمه فيلزم لا محالة من تقدير انتفاء الحياة انتفاء العلم ومن تقدير انتفاء العلم انتفاء الإرادة ويعبر عن هذا بالشرط وهو الذي لابد منه لوجود الشيء ولكن ليس وجود الشيء به بل عنه ومه.

الثالث : العلاقة التي بين العلة والمعلول ويلزم من تقدير عدم العلة عدم المعلول إن لم يكن للمعلول إلا علة واحدة وأن تصور أن تكون له علة أخرى فيلزم من تقدير نفي كل العلل نفي المعلول ولا يلزم من تقدير نفي علة بعينها نفي المعلول مطلقاً بل يلزم نفي معلول تلك العلة على الخصوص فإذا تمهد هذا المعنى رجعنا إلى القتل والموت فالقتل عبارة عن حز الرقة وهو راجع إلى أعراض هي حركات في يد الضارب السيف وأعراض هي افتراقات في أجزاء رقبة المضروب وقد اقترن بها عرض آخر وهو الموت فإن لم يكن بين الحز وموت ارتباط لم يلزم من تقدير نفي الحز نفي الموت فإنهما شيتان مخلوقان معاً على الافتراق بحكم إجراء العادة لا ارتباط لأحدهما باخر فهو كالمقترنين اللذين لم تجر العادة باقترانهما وإن كان الحز علة الموت وموته وإن لم تكن علة سواء لزم من انتفائه انتفاء الموت ولكن لا خلاف في أن الموت علا من أمراض وأسباب باطنة سوى الحز عند القائلين بالعلل فلا يلزم من نفي الحز نفي الموت مطلقاً ما لم يقدر مع ذلك انتفاء سائر العلل فنرجع إلى غرضنا .

فنقول : من اعتقاد من أهل السنة أن الله مستبد بالاختراع بلا تولد ولا يكون مخلوق علة مخلوقاً فنقول الموت أمر استبد الرب تعالى بالاختراع مع الحز فلا يجب من تقدير عدم الحز عدم الموت وهو الحق ومن

اعتقد كونه علة وانضاف إليه مشاهدته صحة الجسم وعدم مهلك من خارج اعتقاد أنه لو اختلف الحز وليس ثم علة أخرى وجب انتفاء المعلول لانتفاء جميع العلل وهذا الاعتقاد صحيح لو صح اعتقاد التعليل وحصر العلل فيما عرف انتفاوه فإذا هذه المسألة يطول التزاع فيها ولم يشعر أكثر الخائضين فيها بمثارها فيتبعني أن تطلب هذا من القانون الذي ذكرناه في عموم قدرة الله تعالى وابطال التولد وبيني على هذا أن من قتل يتبعني أن يقال إنه مات بأجله لأن الأجل عبارة عن الوقت الذي خلق الله تعالى فيه موته سواء كان معه حز رقبة أو كسوف قمر أو نزول مطر أو لم يكن لأن كل هذه عندنا مقتربات ليست مؤشرات ولكن افتراض بعضها يتكرر بالعادة وبعضها لا يتكرر فإما من جعل الموت سبباً طبيعياً من القطرة وزعم أن كل مزاج فله رتبة معلومة في القراءة إذا خللت ونفسها تمادت إلى متنه مدتها ولو فسدت على سبيل الاحتراز كان ذلك استعجال بالإضافة إلى مقتضى طباعها والأجل عبارة عن العدة الطبيعية كما يقال الحافظ مثلاً يبقى مائة سنة بقدر أحكام بناته ويمكن أن تهدم بالفأس في الحال والأجل يعبر به عن مدته التي له بذاته وقوته فيلزم من ذلك أن يقال إذا هدم بالفأس لم ينهם بأجله وإن لم يتعرض له من خارج حتى انحطت أجزاؤه فيقال إنهم بأجله فهذا اللفظ يتبع على ذلك الأصل.

المسألة الثانية وهي اللفظية: فكماختلفهم في أن الإيمان هل يزيد وينقص أم هو على رتبة واحدة وهذا الاختلاف منشأ الجهل يكون الاسم مشتركاً أعلى اسم الإيمان وإذا فصل مسميات هذا اللفظ ارتفع الخلاف وهو مشترك بين ثلاثة معانٍ إذ قد يعبر به عن التصديق اليقين البرهاني وقد يعبر به عن الاعتقاد التقليدي إذ كان مجزماً وقد يعبر به عن تصديق معه العمل بمحض التصديق ودليل إطلاقه على الأول أن من عرف الله تعالى بالدليل ومات عقيب معرفته فانا نحكم بأنه مات مؤمناً ودليل

إطلاقه على التصديق التقليدي أن جماهير العرب كانوا يصدقون رسول الله ﷺ بمجرد إحسانه إليهم وتلطفه بهم ونظرهم في قوانين أحواله من غير نظر أدلة الوحدانية ووجه دلالة المعجزة.

وكان يحكم رسول الله ﷺ بآيمانهم وقد قال تعالى: «وَمَا أَنْتَ
بِمُؤْمِنٍ لَّنَا»^(١) أي بمصدقى ولم يفرق بين تصديق وتصديق ودليل إطلاقه على الفعل قوله عليه السلام: «وَلَا يَزِنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ حِينَ
يَزِنِي»^(٢) قوله عليه السلام: «الإِيمَانُ بِضَعْفِهِ وَسَبْعَوْنَ بَابًا أَدْنَاهَا أَمَاطَهُ
الْأَذْى عَنِ الْطَّرِيقِ»^(٣) فترجع إلى المقصود ونقول إن أطلق الإيمان
بمعنى التصديق البرهاني لم يتصور زيادته ولا نقصانه بل اليقين أن حصل
بكماله فلا مزيد عليه وإن لم يحصل بكماله فليس بيقين وهي خطأ
واحدة ولا يتصور فيها زيادة ونقصان إلا أن يراد به زيادة وضوح أي
زيادة طمأنينة النفس إليه بأن النفس تطمئن إلى اليقينيات النظرية في
الابتداء إلى حل ما فإذا تواردت الأدلة الأدلة على شيء واحد أفاد بظاهر
الأدلة زيادة طمأنينة وكل من مارس العلوم أدرك تفاوتاً في طمأنينة نفسه
إلى العلم الضروري وهو العلم بأن الاثنين أكثر من الواحد وإلى العلم
بحدوث العالم وأن محدثه واحد ثم يدرك أيضاً تفرقة بين أحد المسائل
بكثرة أدتها وقلتها فالتفاوت في طمأنينة النفس مشاهد لكل ناظر من
باطنه فإذا فسرت الزيادة به لم يمنعه أيضاً في هذا التصديق أما إذا أطلق
بمعنى التصديق التقليدي فذلك لا سيل إلى جحد التفاوت فيه فانا ندرك

(١) سورة يوسف، الآية: ١٧.

(٢) أخرجه البخاري في: [كتاب المظالم، باب: النهي بغير إذن صاحبه، رقم: ٢٣٤٣]
وسلم في: [كتاب الإيمان، باب: بيان نفس الإيمان بالمعاصي، رقم: ٥٧].

(٣) أخرجه البخاري في: [كتاب الإيمان، باب: أمور الإيمان، رقم: ٩] وسلم في:
[كتاب الإيمان، باب: بيان عدد شعب الإيمان، رقم: ٣٥].

بالمشاهدة من حال اليهودي في تصميمه على عقده ومن حال النصراني والمسلم تفاوتاً حتى أن الواحد منهم لا يؤثر في نفسه وحل عقد قلبه التهويات والتخريفات ولا التحقيقات العلمية ولا التخيلات الإقناعية والواحد منهم مع كونه جازماً في اعتقاده تكون نفسه أطوع لقبول اليقين وذلك لأن الاعتقاد على القلب مثل عقدة ليس فيها اشراح وبرد يقين العقدة تختلف في شدتها وضعفها فلا ينكر هذا التفاوت منصف وإنما ينكره الذين سموا من العلوم والاعتقادات أساسها ولم يدركوا من أنفسهم ذوقها ولم يلاحظوا اختلاف أحوالهم وأحوال غيرهم فيها وأما إذا أطلق بالمعنى الثالث وهو العمل مع التصديق فلا يخفى تطرق التفاوت إلى نفس العمل وهل يتطرق بسبب المواظبة على العمل تفاوت إلى نفس التصديق هذا فيه نظر وترك المداهنة في مثل هذا المقام أولى والحق أحق ما قبل فأقول: إن المواظبة على الطاعات لها تأثير في تأكيد طمانينة النفس إلى الاعتقاد التقليدي ورسوخه في النفس وهذا أمراً لا يعرفه إلا من سير أحوال نفسه ورافقها في وقت المواظبة على الطاعة وفي وقت الفترة ولاحظ تفاوت الحال في باطنها فإنه يزداد بسبب المواظبة على العمل آنسه لمعتقداته ويتأكّد به طمانيتها حتى أن المعتقد الذي طالت منه المواظبة على العمل بموجب اعتقاده أعصى نفساً على المحاول تغييره وتشكيكه ومن لم تطل مواظيبته بل العادات تقضي بها فإن من يعتقد الرحمة في قلبه على يتيم فإن أقدم على مسح رأسه وتفقد أمره صادف في قلبه عند ممارسة العمل بموجب الرحمة زيادة تأكيد في الرحمة ومن يتواضع بقلبه لغيره فإذا عمل بموجبه ساجداً له أو مقبلاً يده ازداد تعظيم والتواضع في قلبه ولذلك تبعدنا بالمواظبة على أفعال هي مقتضى تعظيم القلب من الركوع والسجود ليزداد بسيها تعظيم القلوب فهذه أمور يجحدها المتحذلقون في الكلام الذين أدركوا ترتيب العلم بسماع الألفاظ

ولم يدركوها بذوق النظر فهله حقيقة هذه المسألة ومن هذا الخبر اختلافهم في معنى الرزق .

وقول : المعتزلة أن ذلك مخصوص بما يملكه الإنسان حتى الزموا أنه لا رزق لله تعالى على البهائم فربما قالوا هو مما لم يحرم تناوله فقيل لهم فالظلمة ماتوا وقد عاشوا عمرهم لم يرزقوا وقد قال أصحابنا أنه عبارة عن المتفق به كيف كان ثم هو منقسم إلى حلال وحرام ثم طولوا في حد الرزق وحد النعمة وتضييع الوقت بهذا وأمثاله دأب من لا يميز بين المهم وغيره ولا يعرف قدر بقية عمره وأنه لا قيمة له فلا ينبغي أن يضييع العمر إلا بالمهمل وبين يدي النظار أمور مشكلة البحث عنها أهم من البحث عن موجب الألفاظ ومقتضى الإطلاقات فنسأل الله أن يوفقنا للإشتغال لما يعنينا .

المسألة الثالثة الفقهية : فمثل اختلافهم في أن الفاسق هل له أن يحتسب وهذا نظر فقهي فمن أين يليق بالكلام ثم بالاختصارات ولكننا نقول الحق أن له أن يحتسب وسيله التدرج في التصوير وهو أن نقول هل يشترط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كون الأمر والنهاي مخصوصاً عن الصغار والكبار جميعاً فإن شرط ذلك كان خرقاً للإجماع فإن عصمة الأنبياء عن الكبار إنما عرفت شرعاً وعن الصغار مختلف فيها فمتى يوجد في الدنيا مخصوص وإن قلتم إن ذلك لا يشترط حتى يجوز للباس الحرير مثلاً وهو عاص به أن يمنع من الزنا وشرب الخمر فنقول وهل لشارب الخمر أن يحتسب على الكافر ويمنعه من الكفر وبمقابلة عليه فإن قالوا لا خرقوا الإجماع إذ جنود المسلمين لم تزل مشتملة على العصاة والمطهعين ولم يمنعوا من الغزو لا في عصر النبي ﷺ ولا في عصر الصحابة رضي الله عنهم والتابعين فإن قالوا : نعم ،

نقول: شارب الخمر هل له أن يمنع من القتل أم لا؟ فـإذن قيل: لا، فـلـنـا: فـمـاـفـرقـ بـيـنـ هـذـاـ وـبـيـنـ لـابـسـ الـحرـيرـ إـذـاـ منـعـ مـنـ الـخـمـرـ،ـ وـالـزـانـيـ إـذـاـ منـعـ مـنـ الـكـفـرـ كـمـاـ أـنـ الـكـبـيـرـ فـوـقـ الصـغـيـرـ فـالـكـبـاـئـرـ أـيـضـاـ مـتـفـاوـتـةـ فـإـذـنـ قـالـلـاـ نـعـمـ وـضـبـطـواـ ذـلـكـ بـأـنـ المـقـدـمـ عـلـىـ شـيـءـ لـاـ يـمـنـعـ مـنـ مـثـلـهـ وـلـاـ فـيـمـاـ دـوـنـهـ وـلـهـ أـنـ يـمـنـعـ مـاـ فـوـقـهـ فـهـذـاـ الحـكـمـ لـاـ مـسـتـنـدـ لـهـ إـذـ الزـنـاـ فـوـقـ الشـرـبـ وـلـاـ يـبـعـدـ أـنـ يـزـنـىـ وـيـمـنـعـ مـنـ الشـرـبـ وـيـمـنـعـ مـنـ بـلـ رـبـماـ يـشـرـبـ وـيـمـنـعـ غـلـمـانـهـ وـأـصـحـابـهـ مـنـ الشـرـبـ وـيـقـولـ تـرـكـ ذـلـكـ وـاجـبـ عـلـيـكـمـ وـعـلـىـ رـأـيـهـ بـتـرـكـ الـمـحـرـمـ وـاجـبـ عـلـىـ مـعـ التـرـكـ فـلـىـ أـنـ أـتـقـرـبـ بـأـحـدـ الـوـاجـبـيـنـ وـلـمـ يـلـزـمـنـيـ مـعـ تـرـكـ أـحـدـهـمـاـ تـرـكـ الـآـخـرـ فـإـذـنـ كـمـاـ يـجـوزـ أـنـ يـتـرـكـ الـأـمـرـ بـتـرـكـ الشـرـبـ وـهـوـ بـتـرـكـهـ يـجـوزـ أـنـ يـشـرـبـ وـيـأـمـرـ بـالـتـرـكـ فـهـمـاـ وـاجـبـانـ فـلـاـ يـلـزـمـ بـتـرـكـ أـحـدـهـمـاـ تـرـكـ الـآـخـرـ.

فـإـذـنـ قـيـلـ: فـيـلـزـمـ عـلـىـ هـذـاـ أـمـرـ شـيـعـةـ وـهـوـ أـنـ يـزـنـيـ الرـجـلـ بـأـمـرـةـ مـكـرـهـاـ إـيـامـاـ عـلـىـ التـمـكـينـ فـإـذـنـ قـالـ لـهـ فـيـ أـثـنـاءـ الزـنـاـ عـنـدـ كـشـفـهـاـ وـجـهـهاـ بـاـخـتـيـارـهـاـ لـاـتـكـشـفـيـ وـجـهـكـ فـإـنـيـ لـسـتـ مـحـرـمـاـ لـكـ وـالـكـشـفـ لـغـيـرـ الـمـحـرـمـ حـرـامـ وـأـنـتـ مـكـرـهـةـ عـلـىـ الزـنـاـ مـخـتـارـةـ فـيـ كـشـفـ الـوـجـهـ فـاـمـنـعـكـ مـنـ هـذـاـ فـلـاـ شـكـ مـنـ أـنـ هـذـهـ حـسـبـةـ بـارـدـةـ شـيـعـةـ لـاـ يـصـيرـ إـلـيـهـاـ عـاقـلـ.

وـكـذـلـكـ قـوـلـهـ إـنـ الـوـاجـبـ عـلـىـ شـيـثـانـ الـعـلـمـ وـالـأـمـرـ لـلـغـيـرـ وـأـنـاـ أـنـعـاطـيـ أـحـدـهـمـاـ وـإـنـ تـرـكـتـ الـثـانـيـ كـقـوـلـهـ إـنـ الـوـاجـبـ عـلـىـ الـوـضـوءـ دـوـنـ الـصـلـاـةـ وـأـنـاـ أـصـلـيـ وـإـنـ تـرـكـتـ الـوـضـوءـ وـالـمـسـنـونـ فـيـ حـقـيـ الصـومـ وـالـسـحـرـ وـأـنـاـ أـتـسـحـرـ وـإـنـ تـرـكـتـ الصـومـ وـذـكـرـ مـحـالـ لـأـنـ السـحـورـ لـلـصـومـ وـالـوـضـوءـ لـلـصـلـاـةـ وـكـلـ وـاحـدـ شـرـطـ الـآـخـرـ وـهـوـ مـتـقـدـمـ فـيـ الرـتـبـةـ عـلـىـ الـمـشـروـطـ فـكـذـلـكـ نـفـسـ الـمـرـءـ مـقـدـمـةـ عـلـىـ غـيـرـهـ فـلـيـهـذـبـ نـفـسـهـ أـوـلـاـ ثـمـ غـيـرـهـ.

أـمـاـ إـذـاـ أـهـمـلـ نـفـسـهـ وـاشـتـغـلـ بـغـيـرـهـ كـاـنـ ذـلـكـ عـكـسـ التـرـتـيبـ الـوـاجـبـ

بخلاف ما إذا هذب نفسه وترك الحسبة وتهذيب غيره فإن ذلك معصية ولكنه لا تناقض فيه وكذلك الكافر ليس له ولاية الدعوة إلى الإسلام ما لم يسلم هو نفسه فلو قال الواجب على شيطان ولبي أن ترك أحدهما دون الثاني لم يكن منه.

والجواب: أن حسبة الزاني بالمرأة عليها ومنها وكشفها وجهها جائزة عندنا قولكم أن هذه حسبة باردة شنيعة فليس الكلام في أنها حارة أو باردة مستلذة أو مستشعبة بل الكلام في أنها حق أو باطل وكم من حق مستبرد مستثقل وكم من باطل مستحلٍ مستعدٍ فالحق غير المزبد والباطل غير الشنيع والبرهان القاطع فيه هو أنا نقول قوله لها لا تكشفي وجهك فإنه حرام ومنعه إياها بالعمل قول و فعل وهذا القول والفعل إما أن يقال هو حرام أو يقال واجب أم يقال هو مباح فإن قلتم إنه واجب فهو المقصود وإن قلتم إنه مباح فله أن يفعل ما هو مباح وإن قلتم إنه حرام فما مستند تحريم وقد كان هذا واجباً قبل اشتغاله بالزناء فمن أين يصير الواجب حراماً باقتحامه محرياً وليس في قوله الأخير صدق عن الشرع بأنه حرام وليس في فعله إلا المنع من اتخاذ ما هو حرام والقول بتحريم واحد منها محال ولستنا نعني بقولنا للفاسق ولاية الحسبة إلا أن قوله حق وفعله ليس بحرام وليس هذا كالصلة والوضوء فإن الصلاة هي المأمورة بها وشرطها الوضوء فهي بغير وضوء معصية وليس بصلاة بل تخراج عن كونها صلاة وهذا القول لم يخرج عن كونه حقاً ولا الفعل خرج عن كونه منعاً من الحرام وكذلك السحور عبارة عن الاستعانة على الصوم بتقديم الطعام ولا نعقل الاستعانة من غير العزم على إيجاد المستuan عليه.

وأما قولكم: أن تهذيبه نفسه أيضاً شرط لتهذيبه غيره فهذا محل

الزارع فمن أين عرفتم ذلك ولو قال قاتل تهذيب نفسه عن المعاصي يشرط للغیر ومنع الكفار وتهذیبه نفسه عن الصغائر شرط للمنع عن الكبائر كان قوله مثل قولکم وهو خرق للجماع.

وأما الكافر فإن حمل كافراً آخر بالسيف على السلام فلا يمنع منه ويقول عليه أن يقول لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأن يأمر غيره به ولم يثبت أن قوله شرط لأمره فله أن يقول وأن يأمر وإن لم ينطق بهذا غور هذه المسألة وإنما أردنا إيرادها لتعلم أن أمثل هذه المسائل لا تليق بفن الكلام ولا سيما بالمعتقدات المختصرة والله أعلم بالصواب.

الباب الثالث في الإمامة

النظر في الإمامة أيضاً ليس من المهمات وليس أيضاً من فن المنقولات فيها بل من الفقيهات ثم إنها مثار للتعصبات والمعرض عن الخوض فيها أسلم من الخائن بل وإن أصاب فكيف إذا أخطأ ولكن إذا جرى الرسم باختتام المعتقدات به أردنا أن نسلك المنهج المعتمد فإن القلوب عن المنهج المخالف للمأثور شديدة النفار ولكننا نوجز القول فيه ونقول النظر فيه يدور على ثلاثة أطراف:

١- الطرف الأول: في بيان وجوب نصب الإمام ولا ينبغي أن نظن أن وجوب ذلك مأخوذ من العقل فإنما بينا أن الوجوب يؤخذ من الشرع إلا أن يفسر الواجب بالفعل الذي فيه فائدة وفي تركه أدنى مضرة وعنده ذلك لا ينكر وجوب نصب الإمام لما فيه من الفوائد ودفع المضار في الدنيا ولكننا نقيم البرهان القطعي الشرعي على وجوبه ولستا نكتفي بما فيه من إجماع الأمة بل نتبه على مستند الأجماع ونقول نظام أمر الدين مقصود لصاحب الشرع عليه السلام قطعاً وهذه مقدمة قطعية لا يتصور التزاع فيها ونضيف إليها مقدمة أخرى وهو أنه لا يحصل نظام الدين إلا بامام مطاع فيحصل من المقدمتين صحة الدعوى وهو وجوب نصب الإمام.

فإن قيل: المقدمة الأخيرة غير مسلمة وهو أن نظام الدين لا يحصل إلا بامام مطاع فدلوا عليها.

فنقول البرهان عليه أن نظام الدين لا يحصل إلا بنظام الدنيا ونظام

الدنيا لا يحصل إلا بامام مطاع فهاتان مقدمتان ففي أيهما التزاع.

فإن قيل: لم قلتم أن نظام الدين لا يحصل إلا بنظام الدنيا بل لا يحصل إلا بخراب الدنيا فإن الدين والدنيا ضدان والاستغلال بعمارة أحدهما خراب الآخر قلنا هذا كلام من لا يفهم ما تريده بالدنيا الآن. فإن لفظ مشترك قد يطلق على فضول التنعم والتلذذ والزيادة على الحاجة والضرورة وقد يطلق على جميع ما هو محتاج إليه قبل الموت وأحدهما ضد الدين والأخر شرطه وهكذا يغلط من لا يميز بين معانى الألفاظ المشتركة فنقول نظام الدين بالمعرفة والعبادة لا يتوصل إليها إلا بصحبة البدن وبقاء الحياة وسلامة قدر الحاجات من الكسوة والمسكن والأقوات والأمن هو آخر الآفات ولعمري من أصبح آمناً في سربه معافى في بيته وله قوت يومه فكانما حيزت له الدنيا بحذافيرها وليس يأمن الإنسان على روحه وبدينه وما له ومسكته وقوته في جميع الأحوال بل في بعضها فلا يتنظم الدين إلا بتحقيق الأمن على هذه المهمات الضرورية وإنما فمن كان جميع أوقاته مستغرقاً بحراسة نفسه من سيف الظلمة وطلب قوته من وجوه الغلبة متى يتفرغ للعلم والعمل وهمما وسائله إلى سعادة الآخرة فاذن بيان نظام الدنيا يعني أن مقادير الحاجة شرط لنظام الدين.

وأما المقدمة الثانية: وهو أن الدنيا والأمن على الأنفس والأموال لا يتنظم إلا بسلطان مطاع فتشهد له مشاهدة أوقات الفتن بموت السلاطين والأئمة وأن ذلك لو دام ولم يتدارك بنصب سلطان آخر مطاع دام الهرج وعلم السيف وشمل القحط وهلكت المواشي وبطلت الصناعات وكان كل غالب سلب ولم يتفرغ أحد لل العبادة والعلم أن بقي حياً والأكثرون يهلكون تحت ظلال السيف ولهذا قيل الدين والسلطان توأمان ولهذا قيل الدين أساس والسلطان حارس وما لا أساس له فمهدم وما

حارس له فضائع وعلى الجملة لا يتمارى العاقل في أن الخلق على اختلاف طبقاتهم وماهم عليه من تشتبه الأهواء وتبين الآراء لو خلوا وراءهم ولم يكن لهم رأي مطاع بجمع شتاتهم لهلكوا من عند آخرهم وهذا داء لا علاج له إلا بسلطان قاهر مطاع بجمع شتات الآراء فبان أن السلطان ضروري في نظام الدنيا ونظام الدين ضروري في نظام الدين ونظام الدين ضروري في الفوز بسعادة الآخرة وهو مقصود الأنبياء قطعاً فكان وجوب الإمام من ضرورات الشرع الذي لا سبيل إلى تركه فأعلم ذلك.

٢- الطرف الثاني: في بيان من يتبع من سائر الخلق، لأن ينصب إماماً فنقول ليس يخفى أن التنصيص على واحد يجعله إماماً بالتشهي غير ممكن فلا بد له من تميز بخاصية يفارق سائر الخلق بهذا فتكل خاصيته في نفسه وخاصيته من جهة غيره أما من نفسه فأن يكون أهلاً لتدبير الخلق وحملهم على مراسدهم وذلك بالكمامة والعلم والورع وبالجملة خصائص القضاء تشرط فيه مع زيادة نسب قريش وعلم هذا الشرط الرابع بالسمع حيث قال النبي ﷺ: «الآئمة من قريش»^(١) فهذا تميزه عن أكثر الخلق ولكن ربما يجتمع من قريش جماعة موصوفون بهذه الصفة فلا بد من خاصية أخرى تميزه وليس ذلك إلا التولية أو التفويض من غيره فإنما يتبعن للإمامية مهما وجدت التولية في حقه على لخصوص من دون غيره فيبقى الآن النظر في صفة المولى فإن ذلك لا يسلم لكل أحد بل لا بد فيه من خاصيته وذلك لا يصدر إلا من أحد ثلاثة أما التنصيص من جهة النبي ﷺ وأما التنصيص من جهة إمام العصر بيان يعين لولاية العهد شخصاً معيناً من أولاده أو سائر قريش وإنما التفويض من رجل ذي

(١) رواه البخاري.

شوكه يقتضى انتقاده وتقويضه متابعة الآخرين ومبادرتهم إلى العبادة وذلك قد يسلم في بعض الأعصار لشخص واحد مرموق في نفسه ممزوج بالمتابعة مستوى على الكافة ففي بيته وتقويضه كفاية عن تقويض غيره لأن المقصود أن يجتمع شتات الآراء لشخص مطاع وقد صار الإمام بعبادة هذا المطاع مطاعاً وقد لا يتفق ذلك لشخص واحد بل لشخصين أو ثلاثة أو جماعة فلا بد من اجتماعهم ويعتمد اتفاقهم على التقويض حتى تتم الطاعة بل أقول لو لم يكن بعد وفاة الإمام إلا قرش واحد مطاع متبع فهو بالإمامية وتولاهما بنفسه ونشأ بشوكه وتشاغل بها واستتبع كافة الخلق بشوكه وكفايته وكان موصوفاً بصفات الأئمة فقد انعقدت إمامته ووجبت طاعته فإنه تعين بحكم شوكه وكفايته وفي منازعاته إثارة الفتنة إلا أن من هذا حاله فلا يعجز أيضاً عن أخذ البيعة من أكابر الزمان وأهل الحل والعقد وذلك أبعد من الشبهة فلذلك لا يتفق مثل هذا في العادة إلا عن بيعة وتقويض.

فإن قيل: فإن كان المقصود حصول ذي رأي مطاع بجمع شتات الآراء ويمنع الخلق من المحاربة والقتال ويحملهم على مصالح المعاش والمعاد فلو اتهمنا لهذا الأمر من فيه الشروط كلها سوى شروط القضاء ولكنه مع ذلك يراجع العلماء ويعمل بقولهم فماذا ترون فيه أ يجب خلعه ومخالفته أم تجب طاعته؟

قلنا: الذي نراه ونقطع أنه يجب خلعه إن قدر على أن يستبدل عنه من هو موصوف بجميع الشروط في غير إثارة فتنة وتهيج قتال وإن لم يكن ذلك إلا بتحريك قتال وجبت طاعته وحكم بامامته لأن ما يفترضنا من المصارفة بين كونه عالماً بنفسه أو مستفتياً من غيره دون ما يفترضنا بتقليد غيره إذا افتقرنا إلى تهيج فتنة لا ندرى عاقبتها وربما يؤدي ذلك إلى

هلاك النفوس والأموال وزيادة صفة العلم إنما، تراعي مزية وتمة للمصالح فلا يجوز أن يعطل أصل المصالح في التشوّق إلى مزاياها وتكميلاتها وهذه مسائل فقهية فيلون المستبعد لمخالفته المشهود على نفسه استبعاده ولينزل من غلواته فالأمر أهون مما يظنه وقد استقصينا تحقيق هذا المعنى في الكتاب الملقب بالمستظرفي المصنف في الرد على الباطنية.

فإن قيل: فإن تسامحه بخصلة العلم لزمكم التسامح بخصلة العدالة وغير ذلك من الخصال قلنا ليست هذه مسامحة عن الاختيار ولكن الضرورات تبيح المحظورات فنحن نعلم أن تناول الميتة محظوظ ولكن الموت أشد منه فليت شعري من لا يساعد على هذا ويقضي ببطلان الإمامة في عصرنا لفوات شروطها وهو عاجز عن الاستبدال بالتصدي لها بل هو فاقد للمتصف بشروطها فـأي أحواله أحسن أن يقول القضاة معزولون والولايات باطلة والأنكحة غير منعقدة وجميع تصرفات الولاة في أقطار العالم غير نافذة وإنما الخلق كلهم مقدمون على الحرام أو أن يقول الإمامة منعقدة والتصرفات والولايات نافذة بحكم الحال والإضطرار فهو بين ثلاثة أمور.

إما أن يمنع الناس من الأنكحة والتصرفات المنوطة بالقضاة وهو مستحيل ومؤد إلى تعطيل المعايش كلها ويقضي إلى تشتيت الآراء ومهلك الجماهير والدهماء.

أو يقول إنهم يقدمون على الأنكحة والتصرفات ولكنهم مقدمون على الحرام إلا أنه لا يحكم بفسقهم ومعصيتهم لضرورة الحال.

ولما أن تقول يحكم بانعقاد الإمامة مع فوات شروطاً لضرورة الحال ومعلوم أن بعيد مع الأبعد قريب وأهون الشررين خير بالإضافة ويجب

على العاقل اختياره فهذا تحقيق هذا الفصل وفيه غنية عند البصير عن التطويل ولكن من لم يفهم حقيقة الشيء وعلته وإنما يثبت بطول الألفة في سمعه فلا تزل التفزة عن تقديره في طبعه إذ فطام الضعفاء عن المأثور شديد عجز عنه الأنبياء فكيف غيرهم.

فإن قيل: فهلا قلتم إن التنصيص واجب من النبي والخلفية كي يقطع ذلك دابر الاختلاف كما قالت بعض الإمامية إذ ادعوا أنه واجب.

قلنا: لأنه لو كان واجباً لنص عليه الرسول عليه السلام ولم ينص هو ولم ينص عمر أيضاً بل ثبتت إماماة أبو بكر وإماماة عثمان وإماماة علي رضي الله عنهم بالتفريض فلا تلتفت إلى تجاهل من يدعي أنه ~~رسول~~ نص على على لقطع الزاع ولكن الصحابة كابروا النص وكتموه فأمثال ذلك يعارض بمثله ويقال ثم تنكرون على من قال إنه نص على أبي بكر فأجمع الصحابة على موافقته النص ومتابعته وهو أقرب من تقدير مكابرتهم النص وكتمانه ثم إنما يتخيّل وجوب ذلك لتعذر قطع الاختلاف وليس ذلك بمعتلر فإن البيعة تقطع مادة الاختلاف والدليل عليه عدم الاختلاف في زمان أبي بكر وعثمان رضي الله عنهم وقد توليا بالبيعة وكثرتها في زمان علي رضي الله عنه ومعتقد الإمامية أنه تولى بالنص.

٣ـ الطرف الثالث: في شرح عقيدة أهل السنة في الصحابة والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم أعلم أن للناس في الصحابة والخلفاء إسراف في اطراف فمن مبالغ في الثناء حتى يدعي العصمة للأئمة ومنهم متهمون على الطعن يطلق اللسان بدم الصحابة فلا تكون من الفريقين واسلك طريق الاقتصاد في الاعتقاد.

واعلم: أن كتاب الله تعالى مشتمل على الثناء على العجاجرين والأنصار، وتواترت الأخبار بتزكية النبي ~~رسول~~ وسلم لإيامهم بالفاظ مختلفة

كتقوله: «أصحابي كالنجوم بأيمهم اهتدتكم»^(١) وكقوله: «خير الناس قرني ثم الدين يلونهم»^(٢) وما من واحد إلا وورد عليه ثناء خاص في حقه يطول نقله فينبغي أن تستصحب هذا الاعتقاد في حقهم ولا تسيء الظن بهم كما يحكى عن أحوال تخالف مقتضى حسن الظن فأكثر ما ينقل مخترع بالتعصب في حقهم ولا أصل له وما ثبت نقله.

فالتأويل متطرق إليه ولم يجز مالا يتسع العقل لتجويز الخطأ والسلو فيه وحمل أفعالهم على قصد الخير وإن لم يصبوه.

والمشهور من قتال معاوية مع علي ومسير عائشة رضى الله عنهم إلى البصرة والظن بعائشة أنها كانت تتطلب تطفئة الفتنة ولكن خرج الأمر من الضبط فأواخر الأمور لا تبقى على وفق طلب أوائلها بل تنسى عن الضبط والظن بمعاوية أنه كان على تأويل وظن فيما كان يتعاطاه وما يحكى سوى هذا من روایات الأحاداد فالصحيح منه مختلط بالباطل والاختلاف أكثره اختراعات الروافض والخوارج وأرباب الفضول الخائضون في هذه الفتن فينبغي أن تلازم الإنكار في كل ما لم يثبت وما ثبت فيستبعد له تأويلاً فما تذر عليك فقل لعل له تأويلاً وعنراً لم أطلع عليه وأعلم أنك في هذا المقام بين أن تسيء الظن ب المسلم وتطعن عليه وتكون كاذباً أو تحسن الظن به وتكتف لسانك عن الطعن وأنت مخطئاً مثلاً والخطأ في حسن الظن بال مسلم أسلم من الصواب بالطعن فيهم فلو سكت إنسان مثلاً عن لعن إبليس أو لعن أبي جهل أو أبي لهب أو من شئت من الأشرار طول عمره لم يضره السكوت ولو هنا هفوة بالطعن

(١) رواه أحمد في المسند.

(٢) أخرجه البخاري في: [كتاب فضائل الصحابة، باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، رقم: ٣٤٥١].

في مسلم مما هو بريء عند الله تعالى منه فقد تعرض للهلاك بل أكثر ما يعلم في الناس لا يحل النطق به لتعظيم الشرع الزجر عن الغيبة مع أنه إخبار بما هو متحقق في المفتاح فمن يلاحظ هذه الفضول ولم يكن في طبعه ميل إلى الفضول أثر ملازمته السكوت وحسن الظن بكلمة المسلمين وإطلاق اللسان بالثناء على جميع السلف الصالحين هذا حكم الصحابة عامة فاما الخلفاء الراشدون فهم افضل من غيرهم وترتيبهم في الفضل عند أهل السنة يترتبون في الإمامة وهذا لمكان أن قولنا فلان افضل من فلان أن معناه أن محله عند الله تعالى في الآخرة أرفع .

وهذا غيب لا يطلع عليه إلا الله ورسوله إن أطلعه عليه ولا يمكن أن يدعي نصوص قاطعة من صاحب الشع متوترة مقتضية لفضيلة على هذا الترتيب بل المنقول الثناء على جميعهم واستنباط حكم الترجيحات في الفضل من دقائق ثناه عليهم رمي في عمادية واقتحام أمر آخر أخذنا الله عنه ويعرف الفضل عند الله تعالى بأعمال مشكل أيضاً وغايتها رجم ظن فكم من شخص متحرم الظاهر وهو عند الله بمكان ليس في قلبه وخلق خفي في باطنها وكم من مزين بالعبادة الظاهرة وهو في سخط الله لخيث مستكن في باطنها فلا مطلع على السرائر إلا الله تعالى ولكن إذا ثبت أنه لا يعرف الفضل إلا بالوحى ولا يعرف النبي إلا بالسماع وأولى الناس بسماع ما يدل على تفاوت الفضائل الصحابة الملازمون لأحوال النبي ﷺ وهم قد أجمعوا على تقديم أبي بكر ثم نص أبو بكر على عمر ثم أجمعوا بعده على عثمان ثم على علي رضى الله عنهم وليس يظن منهم الخيانة في دين الله تعالى لغرض من الأغراض وكان إجماعهم على ذلك من أحسن ما يستدل به على مراتبهم في الفضل ومن هذا اعتقاد أهل السنة هذا الترتيب في الفضل ثم بحثوا عن الأخبار فوجدوا فيها ما عرف به مستند الصحابة وأهل الإجماع في هذا الترتيب فهذا ما أردنا أن نقتصر عليه من أحكام الإمامة والله أعلم وأحكم .

الباب الرابع في بيان من يجب تكفيره من الفرق

أعلم أن للفرق في هذا مبالغات وتعصبات فربما انتهى بعض الطوائف إلى تكفير كل فرقة سوى الفرقة التي يعتزى إليها فإذا أردت أن تعرف سبيل الحق فأعلم قبل كل شيء أن هذه مسألة فقهية أعني الحكم بتكفير من قال قوله وتعاطى فعلًا فإنها تارة تكون معلومة بأدلة سمعية وتارة تكون مظنونة بالاجتهاد ولا مجال للدليل العقل فيها البتة ولا يمكن تفهيم هذا إلا بعد تفهيم قولنا إن هذا الشخص كافر والكشف عن معناه وذلك يرجع إلى الأخبار عن مستقره في الدار الآخرة وأنه في النار على التأييد وعن حكمه في الدنيا وأنه لا يجب القصاص بقتله ولا يمكن من نكاح سلمة ولا عصمة لدمه وما له إلى غير ذلك من الأحكام وفيه أيضًا إخبار عن قول صادر منه وهو كذب أو اعتقاده وهو جهل ويجوز أن يعرف بأدلة العقل كون القول كذبًا وكون الاعتقاد جهلاً ولكن كون هذا الكذب والجهل موجباً للتکفير أمر آخر ومعناه كونه مسلطًا على سفك دمه وأخذ أمواله ومعنى كونه مسلطًا على سفك دمه وأخذ أمواله ومبيحًا لإطلاق القول بأنه مخلد في النار وهذه الأمور شرعية ويجوز عندنا أن يرد الشرع بأن الكذاب أو الجاهل أو المكذب مخلد في الجنة وغير مكترث بکفره وأن ما له ودمه معصوم ويجوز أن يرد بالعكس أيضًا نعم ليس يجوز أن يرد بأن الكذب صدق وأن الجهل علم وذلك ليس هو المطلوب بهذه المسألة بل المطلوب أن هذا الجهل والكذب هل جعله الشرع سبباً لإبطال عصمه والحكم بأنه مخلد في النار وهو كنظرنا في

أن الصبي إذا تكلم بكلماتي الشهادة فهو كافر بعد أو مسلم أي هذا النفي
الذي صدر منه وهو صدق والاعتقاد الذي وجد في قلبه وهو حق هل
جعله الشرع سبباً لعصمة دمه ومآلته أم لا وهذا إلى الشرع.

فاما وصف قوله بأنه كذب أو اعتقاده بأنه جهل فليس إلى الشرع فإذا
معرفة الكذب والجهل يجوز أن يكون عقلياً وأما معرفة كونه كافراً أو
مسلمًا فليس إلا شرعاً بل هو كنظرنا في الفقه في أن هذا الشخص رقيق
أو حر ومعناه أن السبب الذي جرى هل نصبه الشرع مبطلاً لشهادته
وولايته ومزيلاً لإملائه ومسقطاً للقصاص عن سيده المستولي عليه فإذا
قتله فيكون كل ذلك طليباً لأحكام شرعية لا يطلب دليلها إلا من الشرع
ويجوز الفتوى في ذلك بالقطع مرة وبالظن والاجتهاد أخرى فإذا تقرر
هذا الأصل فقد قررنا في أصول الفقه وفروعه أن كل حكم شرعى يدعى
مدع فاما أن يعرفه بأصل من أصول الشرع من إجماع أو نقل أو بقياس
على أصل وكذلك كون الشخص كافراً إما أن يدرك بأصل أو بقياس على
ذلك الأصل والأصل المقطوع به أن كل من كذب محمد فهو كافر
أي مخلد في النار بعد الموت ومستباح الدم والمال في الحياة إلى جملة
الأحكام إلا أن التكذيب على مراتب.

١- الرتبة الأولى: تكذيب اليهود والنصارى وأهل الملل كلهم من
المجوس وعبدة الأوثان وغيرهم فتكفيرهم منصوص عليه في الكتاب
ومجمع عليه بين الأمة وهو الأصل وما عداه كالملحق به.

٢- الرتبة الثانية: تكذيب البراهمة المنكرين لأصل النبوت والدهرية
المنكرين لصاحب العالم وهذا ملحق بالمنصوص بطريق الأولى لأن هؤلاء
كذبوه وكذبوا غيره من الأنبياء أعني البراهمة فكانوا بالتكفير أولى من
النصارى واليهود والدهرية أولى بالتكفير من البراهمة لأنهم أضافوا إلى

التكذيب الأنبياء إنكار المرسل ومن الضرورة إنكار النبوة ويتحقق بهذه الرتبة كل من قال قوله لا يثبت النبوة في أصلها أو نبوة نبينا محمد على الخصوص إلا بعد بطلان قوله.

٣- الرتبة الثالثة: الذين يصدقون بالصانع والنبوة ويصدقون النبي ولكن يعتقدون أموراً تخالف نصوص الشرع ولكن يقولون إن النبي محق وما قصد بما ذكره لإصلاحخلق ولكن لم يقدر على التصریح بالحق لکلال إفهام الخلق عن دركه وهم الفلاسفة ويجب القطع بتکفیرهم في ثلاثة مسائل وهي إنكارهم لحضر الأجساد والتعدیب بالنار والتعیم في الجنة بالحور العین والمأکول والمشروب والملبوس والأخرى قولهم إن الله لا يعلم الجزئيات وتفصیل الحوادث وإنما يعلم الكلیات وإنما الجزئيات تعلّمها الملائكة السماویة والثالثة قولهم إن العالم قديم وأن الله تعالى متقدم على العالم بالرتبة مثل تقدم العلة على المعلول وإلا فلم يرقى الوجود إلا متساوین وهو لاء إذا أوردوا عليهم آیات القرآن زعموا أن اللذات العقلية تقصّر الإفهام عن درکها فمثل لهم ذلك باللذات الحسية وهذا کفر صریح والقول به إبطال لفائدة الشرائع وسد لباب الاهتداء بنور القرآن واستبعاد الرشد من قول الرسول فإنه إذا جاز عليهم الكذب لأجل المصالح بطلت الثقة بأقوالهم فما من قول يصدر عنهم إلا ويتصور أن يكون كذبا وإنما قالوا ذلك لمصلحة فإن قيل فلم قلتم مع ذلك بأنهم كفراً قلنا لأنّه عرف قطعاً من الشرع أن من كذب رسول الله فهو کافر وهو لاء مكذبوه ثم معللون للکذب بمعاذير فاسدة وذلك لا يخرج الكلام عن كونه کذباً.

٤- الرتبة الرابعة: المعزلة والمشبهة والفرق كلها سوى الفلاسفة وهم الذين يصدقون ولا يجوزون الكذب لمصلحة وغير مصلحة ولا يستغلون

بالتغليف لمصلحة الكذب بل بالتأويل ولكنهم مخطئون في التأويل فهو لاء أمرهم في محل الاجتهاد والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلا فإن استباحة الدماء والأموال من المسلمين إلى القبلة المصرحين يقول لا إله إلا الله محمد رسول الله خطأ والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجومة من دم مسلم وقد قال صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى أن يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»^(١).

وهذه الفرق منقسمون إلى مسرفين وغلاة وإلى مقتضدين بالإضافة إليهم ثم المجتهد الذي يرى تكفيرون وقد يكون ظنه في بعض المسائل وعلى بعض الفرق أظهر وتفصيل أحد تلك المسائل يطول ثم يسير الفتنة والأحقاد فإن أكثر الخاطئين في هذا إنما يحرکهم التعصب واتباع الهوى دون النظر للدين ودليل المنع من تكفيرون أن الثابت عندنا بالنص تكفيرون المكذب للرسول وهو لاء ليسوا مكذبين أصلا ولم يثبت لنا أن الخطأ في التأويل موجب للتکفير فلابد من دليل عليه وثبت أن العصمة مستفادة من قول لا إله إلا الله قطعاً فلا يدفع ذلك إلا بقاطع وهذا القدر كاف في التبيه على أن إسراف من بالغ في التکفير ليس عن برهان فإن البرهان إنما أصل أو قياس على أصل والأصل هو التكذيب الصريح ومن ليس بمكذب فليس في معنى المكذب أصل فیقي تحت عموم العصمة بكلمة الشهادة.

٥ـ الرتبة الخامسة: من ترك التكذيب الصريح ولكن ينكر أصلًا من

(١) أخرجه البخاري في: [كتاب الإيمان، باب: فإن تابوا وأقاموا الصلاة...، رقم: ٢٥] ومسلم في: [كتاب الإيمان، باب: الأمر بقتل الناس...، رقم: ٢٢].

أصول الشرعيات المعلومة بالتواتر من رسول الله ﷺ كقوله القائل
 الصلوات الخمس غير واجبة فإذا قرئ عليه القرآن والأخبار قال لست
 أعلم صدر هذا من رسول الله فلعله غلط وتحريف وكمن يقول أنا
 معترض بوجوب الحج ولكن لا أدرى أين مكة وأين الكعبة ولا أدرى أن
 البلد الذي تستقبله الناس ويحجونه هل هي البلد التي حجها النبي عليه
 السلام ووصفها القرآن فهذا أيضاً ينبغي أن يحکم بكفره لأن مكذب
 ولكنه محترز عن التصريح ولا فالمتوارثات تشرك في دركها العوام
 والخواص وليس بطلان ما يقوله كبطلان مذهب المعزلة فإن ذلك
 يختص لدركه أولى البصائر من النظار إلى أن يكون هذا الشخص قريباً
 العهد بالإسلام ولا يتواتر عنده بعد هذه الأمور فيمهله إلى أن يتواتر عنده
 ولسنا نكفره لأنه أنكر أمراً معلوماً بالتواتر وأنه لو أنكر غزوة من غزوات
 النبي صلى الله عليه وسلم المتواترة وأنكر نكاحه حفصة بنت عمر أو
 أنكر وجود أبي بكر وخلافته لم يلزم تكفيه لأنه ليس تكذيباً في أصل |
 من أصول الدين مما يجب التصديق به بخلاف الحج والعصمة وأركان
 الإسلام ولسنا نكفره لمخالفة الإجماع فإن لنا نظر في تكثير النظام
 المنكر لأصل الإجماع لأن الشبهة كثيرة في كون الإجماع حجة قاطعة
 وإنما الإجماع عبارة عن التطابق على رأي نظري .

وهذا الذي نحن فيه تطابق على الأخبار غير محسوس وتطابق العدد
 الكبير على الأخبار غير محسوس على سيل التواتر موجب العلم
 الضروري وتطابق أهل الحل والعقد على رأي واحد نظري لا يوجب
 العلم إلا من جهة الشرع ولذلك لا يجوز أن يستدل على حدث العالم
 بتوافر الأخبار من النظار الذين حكموا به بل لا تواتر إلا في
 المحسوسات .

٦- الرتبة السادسة: أن لا يصرح بالتكذيب ولا يكذب أيضاً أمراً معلوماً على القطع بالتواتر من أصول الدين ولكن منكر ما علم صحته إلا الإجماع فاما التواتر فلا يشهد له كالنظام مثلاً إذا انكر كون الإجماع حجة قاطعة في أصله وقال ليس يدل على استحالة الخطأ على أهل الإجماع دليل عقلي قطعي ولا شرعي متواتر ولا يحتمل التأويل فكلما تستشهد به الأخبار والآيات له تأويل بزعمه وهو في قوله خارق للإجماع التابعين فإننا نعلم إجماعهم على أن ما أجمع عليه الصحابة حق مقطوع به لا يمكن خلافه فقد انكر الإجماع وخرق الإجماع وهذا في محل الاجتهاد ولبي فيه نظر إذ الإشكالات كثيرة في وجه كون الإجماع حجة فيكاد يكون ذلك كالمعهد للعدر ولكن لو فتح هذا الباب انجر إلى أمور شنيعة وهو أن قاتلاً لو قال يجوز أن يبعث رسول بعد نبينا محمد ﷺ فيبعد الترقب في تكفيره ومستبد استحالة ذلك عند البحث تستمد من الإجماع لا محالة فإن العقل لا يخ ile وما نقل فيه من قوله لا نبي بعدي ومن قوله تعالى خاتم النبيين فلا يعجز هذا القائل عن تأويله خاتم النبيين أراد به أولى العزم من الرسل فإن قالوا النبيين عام فلا يبعد تخصيص العام وقوله لا نبي بعدي لم يرد به الرسول وفرق بين النبي والرسول والنبي أعلى رتبة من الرسول إلى غير ذلك من أنواع الهدايان فهذا وأمثاله لا يمكن أن ندعى استحالته من حيث مجرد اللفظ فإننا في تأويل ظواهر التشبيه قضينا باحتمالات أبعد من هذه ولم يكن ذلك مبطلاً للتصوص ولكن الرد على هذا القائل أن الأمة فهمت بالإجماع من هذا اللفظ ومن قرائن أحواله أنه فهم عدم نبي بعده أبداً وعدم رسول الله أبداً وأنه ليس فيه تأويل ولا تخصيص فمنكر هذا لا يكون إلا منكر الإجماع وعند هذا يتفرع مسائل متقاربة مشتبكة يفتقر كل واحد منها إلى نظر والمجتهد في جميع ذلك يحكم بموجب ظنه يقيناً وإثباتاً والغرض الآن تحرير معاقد الأصول التي

يأتي عليها التكبير وقد نرجع إلى هذه المراتب الستة ولا يعترض فرع إلا ويندرج تحت رتبة من هذه الرتب فالمعنى التأصيل دون التفصيل.

فإن قيل: السجود بين يدي الصنم كفر وهو فعل مجرد لا يدخل تحت هذه الروابط فهل هو أصل آخر.

قلنا: لا فإن الكفر في اعتقاده تعظيم الصنم وذلك تكذيب لرسول الله ﷺ والقرآن ولكن يعرف اعتقاده تعظيم الصنم تارة تصريح لفظه وتارة الإشارة إن كان أخرس وتارة بفعل يدل عليه دلالة قاطعة كالسجود حيث لا يحتمل أن يكون السجود لله وإنما الصنم بين يديه كالحائط وهو غافل عنه أو غير معتقد تعظيمه وذلك يعرف بالقرائن وهذا كنظرنا أن الكافر إذا صلى بجماعتنا هل بحكم إسلامه أي هل يستدل على اعتقاد للتصديق فليس هذا إذن نظراً خارجاً عما ذكرناه.

ولنتصر على هذا القدر في تعريف مدارك التكبير وإنما أوردنا من حيث أن الفقهاء لم يتعرضوا له والمتكلمون لم ينظروا فيه نظراً فقهياً إذ لم يكن ذلك من فنهم ولم يتبه بعضهم بها لقرب المسألة من الفقهيات لأن النظر في الأسباب الموجبة للتکبير من حيث أنها أکاذیب وجهالات نظر عقلي ولكن النظر من حيث أن تلك الجھالات مقتضية بطلان العصمة وإنما الخلود في النار نظر فقهي وهو المطلوب.

ونختم الكتاب بهذا فقد أظهرنا الاقتصاد في الاعتقاد وحدفنا الحشو والفضول المستغنى عنه الخارج من أمهات العقائد وقواعدها واقتصرنا من أدلة ما أوردنا على الجلي الواضح الذي لا تقصّر أكثر الأفهام عن دركه فسأل الله تعالى أن لا يجعله وبالا علينا وأن يضعه في ميزان

الصالحات إذا ردت إلينا أعمالنا والحمد لله رب العالمين، وصلى الله
على محمد خاتم النبيين وعلى آله وسلم تسلیماً كثيراً أميناً.

-أقول:

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أفضلي خلق الله أجمعين، نحمدك
على ما يسر لي من الوقت لإتمام هذا الكتاب. الله الموفق لكل خير.

الفهارس العامة

- ١- فهرس الآيات الكريمة
- ٢- فهرس الأحاديث الشريفة
- ٣- فهرس الأعلام
- ٤- فهرس الأشعار
- ٥- فهرس المصادر والمراجع
- ٦- فهرس الموضوعات

فهرس الآيات الكريمة

			النحو القرآني
		الصفحة	رقمها
			أرأني أنظر إليك إِنَّا أَزْسَلْنَا نُؤْحًا إِلَى قَوْمِهِ
٧٨	الأعراف	١٤٣	
١٣٩ - ١٣٦	نوح	١	فَاخْلُغْ نَعْلِيْكَ
١٣٩ - ١٣٦	طه	١٢	إِذَا أَرَادَ شَيْنَاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ ...
١٣٩	يس	٨٢	
			ثُمَّ إِسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ
٦٩	فضلت	١١	
			حَتَّىٰ عَادَ كَالْغُرَبَجُونِ التَّقَبِيرِ
١٢٠	يس	٣٩	
			خَالقُ كُلَّ شَيْءٍ
١٨٥	غافر	٦٢	
٧٩ - ٧٥	طه	٥	الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى
٧٠	غافر	١٥	رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ
			قُلْ يُخَيِّبَهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ
١٨٦	يس	٧٩	
٨٠ - ٧٩	الأعراف	١٤٣	لَنْ تَرَانِي لَا تُذْرِكُهُ الْأَبْصَارُ
٧٩	الأنعام	١٠٣	

			الصفحة	رقمها	السورة	النص القرآني
٨٥	٢٢				الأنياء	لَوْ كَانَ فِيهِمَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا
١٠٧	٤٢				مريم	لَمْ تَغْبُدْ مَالًا يَسْمَعُ وَلَا يَكُنْ... .
١٣٩	٢٢				ق	لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا... .
و						
١٩٤	١٧				يوسف	وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا
١٨٧	٤٦				غافر	وَحَاقَ بِآلِ فِرْغَوْنَ شَوَّهَ الْعَذَابُ... .
٦٢	٢٢				الذاريات	وَفِي السَّمَاءِ رُزْقُكُمْ وَمَا تُوَعَّدُونَ
٦٩	٨٢				يوسف	وَاسْأَلِ الْقَرْنَيْةَ
١٢٠	٦				التوبية	وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَشْتَجَّ عَلَىٰ... .
١٠٧	١١				الشورى	وَهُوَ الشَّمِيعُ الْبَصِيرُ
١٦١	٤٦				فصلت	وَمَا رَأَيْكَ بِظَلَامٍ لِلْعَيْدِ

فهرس الأحاديث الشريفة

الصفحة	الحديث
٦٩	ينزل الله تعالى إلى السماء الدنيا
٦٧	قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن
٦٧	من تقرب إلى شبراً تقربت إليه ذراعاً
٦٧	لقد طال شوق الأبرار إلى لقائي
١٢٠	ما أذن الله لشيء كاذنه لنبي حسن الترجم بالقرآن
١٤٧	لا تسيرا الدهر، فإن الله هو الدهر
١٨٧	إنهما ليعدبان
١٩٤	ولا يزني الزاني وهو مؤمن حين يزني
١٩٤	الإيمان بضع وسبعون باباً أدناها إماماة الأذى
٢٠٢	الأئمة من قريش
٢٠٦	أصحابي كالنجوم بأيمهم اقتديتم بهم
٢٠٦	خير الناس قرني ثم الذين يلونهم
٢١١	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله الله، عصموا دماءهم وأموالهم

فهرس الأعلام

الصفحة

١٥٢	ابن الرومي
٢١٤ - ٢٠٧ - ٢٠٥	أبو بكر الصديق
١٤	أبو تمام الطائي
٢٠٦	أبو جهل
٢٠٦	أبو لهب
١٤	الابيردي
٢٠٦	عائشة
٢٠٥	عثمان بن عفان
٢٠٥	علي بن أبي طالب
٢٠٥	عمر بن الخطاب
٢٠٦	معاوية بن أبي سفيان

فهرس الأشعار

الصفحة	الشاعر	القافية	بداية البيت
٣٠	الشافعي	ظلم	فمن
٦٨	مهراتي	قد
١١٣	أصيلا	لا يعجبنيك
١٢٠	وقرآننا	ضحروا
١٥٢	الجدار	أمر
١٥٢	ابن الرومي	هنا لكا	وحبب
١٤	الأبيوردي	يخلفه	مضى
١٤	أبو تمام الطائي	غائبُ	عجيب

فهرس المصادر والمراجع

١- القرآن الكريم.

٢- ابن حجر:

شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني

● الاستعداد ل يوم المعاذ ، دار ابن هاني ، تحقيق: موفق فوزي الجبر الطبعة الأولى ، دمشق ١٩٩٣ م.

٣- الشافعي :

إدريس .

● ديوان الإمام الشافعي ، بعناية: سليمان سليم البراوب - دار الحكمة ، الطبعة الأولى ، دمشق ١٩٩٣ م.

٤- ابن العماد:

أبو الفلاح عبد الحي الحنبلي.

● شذرات الذهب ، دار المسيرة ، بيروت - لبنان .

٥- ابن منظور:

جمال الدين بن محمد بن مكرم.

● لسان العرب ، دار صادر ودار بيروت ، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨ م.

٦- البخاري :

أبو عبد الله محمد بن إسماعيل

● الجامع الصحيح، ضبطه وخرجه وعلق عليه د. مصطفى البنا،
دار القلم بيروت. لبنان - الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

٧- الترمذى:

أبو عيسى محمد بن عيسى

الجامع الصحيح بشرح الإمام ابن العربي، طبع عبد الواحد
التازى، القاهرة ١٣٥٣ هـ - ١٩٣٤ م.

٨- الحاكم:

أبو عبد الله محمد النيسابورى .

● المستدرک على الصحيحين في الحديث، مذيل بتلخيص
الذهبي، مكتبة النصر للحديث، الرياض.

٩- ابن خلكان:

أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد

● وفيات الأعيان، بتحقيق: د. إحسان عباس، طبعة دار الثقافة،
بيروت .

١٠- أبو داود:

سلیمان بن الأشعث السجستاني .

● سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.

١١- الزركلي:

خير الدين

● الأعلام، قاموس تراجم، الطبعة الثالثة، دار العلم للملائين.

١٢- السبكي:

تاج الدين عبد الوهاب بن علي

● طبقات الشافعية، تحقيق محمود الطناجي وعبد الفتاح الحلو،
مطبعة البابي الحلبي. الطبعة الأولى، القاهرة، ١٣٨٣هـ - ١٩٦٤م.

١٣- مسلم:

أبو الحسين بن الحجاج القشيري

● الجامع الصحيح، بشرح النووي، مكتبة المطبعة المصرية،
القاهرة

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة المحقق
٩	ترجمة الإمام الغزالى
٢١	خطبة الكتاب
باب ولنفتح الكلام بيان اسم الكتاب وتقسيم المقدمات والفصل	
والأبواب، وهي مشتملة على أربع تمهيدات، تجرى مجرى الترثنة،	
والمقدمات، وعلى أربع أنطاب، تجرى مجرى المقاصد والغايات.	٢٣
التمهيد الأول: في بيان أن الخوض في هذا العلم مهم في الدين	٢٦
التمهيد الثاني: في بيان الخوض في هذا العلم، وفيه أربع فرق:	٢٩
الفرقة الأولى	٢٩
الفرقة الثانية	٣٠
الفرقة الثالثة	٣٠
الفرقة الرابعة	٣١
التمهيد الثالث: في بيان الإشغال في هذا العلم من فروض الکفايات.	٣٣
التمهيد الرابع: في بيان مناهج الأدلة.	٣٥
.المنهج الأول.	٣٥
.المنهج الثاني والمنهج الثالث.	٣٦
مسألة خلافية.	٣٨
القطب الأول في النظر في ذات الله تعالى وفيه عشر دعوى:	٤٢
الدعوى الأولى: وجوده تعالى وبرهانه.	٤٢
الدعوى الثانية: في القدم.	٥١

- ٥٢ الدعوى الثالثة: في البقاء.
- ٥٤ الدعوى الرابعة: في أن صانع العالم ليس بجوهر.
- ٥٦ الدعوى الخامسة: في أن صانع العالم ليس بجسم.
- ٥٧ الدعوى السادسة: في أن صانع العالم ليس بعرض.
- ٥٨ الدعوى السابعة: في أنه ليس له جهة مخصوصة.
- ٦٥ الدعوى الثامنة: في أنه تعالى متزه عن الاستقرار على العرش.
- ٧٢ الدعوى التاسعة: في أنه تعالى مرئي.
- ٨١ الدعوى العاشرة: في أنه تعالى واحد.
- ٨٦ القطب الثاني: في الصفات السبعة وما به تختص أحاد الصفات وما شتركت فيه:
- ٨٧ الصفة الأولى: القدرة وما يدل على عمومها لسائر الممكنات.
- ٩٠ الصفة الثانية: العلم وما يدل على عمومه للموجودات والمعدومات.
- ٩١ الصفة الثالثة: الحياة.
- ٩١ الصفة الرابعة: الإرادة وأنها متعلقة لجميع الحادثات.
- ٩٧ الصفة الخامسة والسادسة: في السمع والبصر.
- ١١١ الصفة السابعة: الكلام.
- ١٢٢ القسم من هذا القطب في أحکام الصفات وهي أربعة:
- ١٢٢ الحكم الأول: أن الصفات ليست هي الذات بل زائدة.
- ١٣٠ الحكم الثاني: أن هذه الصفات كلها قائمة بذاته.
- ١٣٢ الحكم الثالث: أن هذه الصفات كلها قديمة.
- الحكم الرابع: أن الأسماء المشتقة لله تعالى من هذه
- ١٤٢ الصفات صادقة عليه أولاً وأبداً
- ١٤٤ القطب الثالث: في أفعال الله وأنها جازة وفيه سبعة دعوى:

الدعوى الأولى: أنه يجوز ألا يكلف عباده وفيها بيان معنى الحسن والقبح العقليين.	١٥٥
الدعوى الثانية: أن الله تعالى أذن يكلف عباده ما يطيقون وما لا يطيقون	١٥٨
الدعوى الثالثة: أن الله تعالى قادر على إيلام الحيوان البرى عن الجنابات	١٦١
الدعوى الرابعة: أن لا يجب عليه رعاية الأصلح لعبادة	١٦٣
الدعوى الخامسة: أنه تعالى إذا كلف العباد فاطماعوه لم يجب عليه الثواب	١٦٥
الدعوى السادسة: أنه لو لم يرد الشرع لها كان يجب على العباد معرفة الله تعالى	١٦٨
الدعوى السابعة: أن بعثة الأنبياء جائز	١٧٢
القطب الرابع: وفيه أربعة أبواب:	١٧٧
الباب الأول: في ثبات نبوة نبينا محمد ﷺ.	١٧٨
الباب الثاني: في بيان وجوب التصديق بأمور ورد الشرع بها.	١٨٤
	المقدمة
الفصل الأول: في بيان قضاء العقل	١٨٥
الفصل الثاني: في الاعتذار وفيه ثلاثة مسائل:	١٩٠
المسألة الأولى: العقلية	١٩١
المسألة الثانية: اللغظية	١٩٣
المسألة الثالثة: الفقهية	١٩٦
الباب الثالث: في الإمامة	٢٠٠
الباب الرابع: في بيان من يجب تكفيره من الفرق.	٢٠٨

هذا الكتاب

يشتمل هذا الكتاب [الاقتصاد في الاعتقاد] على أربع تمهيدات تبهرى مجرى التوطة والمقليمات وعلى أربع أطاب تبهرى مجرى المقاصد والغايات.

التمهيد الأول: في بيان أن هذا العلم من المهمات في الدين.

التمهيد الثاني: في بيان أنه ليس لجميع المسلمين بل لعامة منهم مخصوصين.

التمهيد الثالث: في بيان أنه من فروض الكفايات لامن فروض الأعيان.

التمهيد الرابع: في تفصيل مناجي الأدلة التي أوردتها في هذا الكتاب.

وأما الأطاب المقصودة وجملتها مقصورة على النظر في الله تعالى فانا إذا نظرنا في العالم لم ننظر فيه من حيث أنه حالم وجسم وسماء وأرض بل من حيث أنه صنع الله سبحانه. وإن نظرنا في النبي عليه السلام لم ننظر فيه من حيث أنه إنسان وشريف وحالم وفاضل بل من حيث أنه رسول الله وإن نظرنا في آنواله لم ننظر من حيث أنها أقوال ومخاطبات وتفهميات بل من حيث أنها تعريفات بواسطته من الله تعالى فلا نظر إلا في الله ولا مطلوب سوى الله وجميع أطافل هذا العلم يحصرها النظر في ذات الله تعالى وفي صفات الله سبحانه وفي أعماله عز وجل وفي رسول الله ﷺ وما جاءنا على لسانه من تعریف الله تعالى فهي إذن أربعة أطاب

الناشر

To: www.al-mostafa.com